

بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان
الجريدة الرسمية
تصدرها
وزارة الشؤون القانونية
المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة الأربعون

العدد ٩٢٧

الموافق ١٥ يناير ٢٠١١م

السبت ١٠ صفر ١٤٣٢هـ

رقم الصفحة	المحتويات
	مراسيم سلطانية
٧	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٣ بمنح الدرجة الخاصة الرفيعة .
٨	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٤ بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء العماني .
١٠	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٥ بتعيين سفير غير مقيم .
١١	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٦ بمنح الجنسية العمانية .
	قرارات وزارية
	وزارة الإسكان
	قرار وزارى رقم ٢٠١١/٥ صادر فى ٢٠١١/١/٥ بشأن تملك الأراضى التجارية أو السكنية التجارية أو الصناعية .
١٧	وزارة الإعلام
	قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٨٩ صادر فى ٢٠١٠/١٢/٢٠ بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٧/٦١ بشأن لائحة مسابقة الإبداع الإعلامى .
١٩	

رقم
الصفحة

وزارة التربية والتعليم

- قرار وزارى رقم ٢٠١١/٦ صادر فى ٢٠١١/١/٣ بصرف بدل طبيعة عمل
لأعضاء الفرقة الموسيقية الكشفية الشاغلين
لوظيفة (عازف) موسيقى بالمديرية العامة
للكشافة والمرشدات . ٢٠

وزارة الزراعة

- قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٢٠٠ صادر فى ٢٠١٠/١٢/٢٢ برفع حظر استيراد
الطيور الحية من مملكة أسبانيا . ٢٢

وزارة الشؤون الرياضية

- قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٣١٧ صادر فى ٢٠١٠/١٢/٢٢ بإشهار نادى الخابورة
للفروسية واعتماد نظامه الأساسى . ٢٣

وزارة الصحة

- قرار وزارى رقم ٢٠١١/٢ صادر فى ٢٠١١/١/٣ بتعديل بعض أحكام
اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العمانى
للاختصاصات الطبية . ٥٤

وزارة القوى العاملة

- قرار وزارى رقم ٢٠١١/١ صادر فى ٢٠١١/١/١ بإصدار اللائحة التنظيمية
لمزاولة نشاط استخدام القوى العاملة غير
العمانية . ٥٩

إعلانات رسمية

وزارة التجارة والصناعة

دائرة الملكية الفكرية

- الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية . ٨٥
إعلان بشأن العلامات التى تم التأشير فى السجلات بالترخيص بالانتفاع . ١٤٤
إعلان بشأن تجديد مدة حماية علامات تجارية مسجلة . ١٦٤

مجلس المناقصات

إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢،

١٦٦ ٣٩٣ و ٢٠١٠/٣٩٤ .

١٦٨ إعلان عن طرح المناقصات أرقام ١، ٢، ٣، ٤، ٥ و ٢٠١١/٦ .

١٧٠ إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤ و ٢٠١١/١٥ .

١٧٢ إعلان عن طرح المناقصات أرقام ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤ و ٢٠١١/٢٥ .

إعلانات تجارية

مكتب آراس أم وشركاه

١٧٤ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة دريك أند سكل السرين ش.م.م .

المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات

١٧٥ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة اللوتس الدولية الحديثة ش.م.م .

مكتب عباس البلوشى للمحاماة والاستشارات القانونية

١٧٦ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة كريستال العاصمة ش.م.م .

مكتب الحمدانى لتدقيق الحسابات

١٧٧ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة الصحراء العربية لخدمات النفط ش.م.م .

مراسيم سلطانية

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٣

بمنح الدرجة الخاصة الرفيعة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/٩٧ بإنشاء درجة خاصة باسم الدرجة الرفيعة ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى :

يمنح الشيخ عبدالله بن شوين الحوسني وكيل وزارة الإعلام ، الدرجة الخاصة الرفيعة .

المادة الثانية :

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٣٠ من محرم سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من يناير سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٤

بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء العماني

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون الجزاء العماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤/٧ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى :

تجرى التعديلات المرافقة على قانون الجزاء العماني المشار إليه .

المادة الثانية :

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٣٠ من محرم سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من يناير سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

تعديلات على بعض أحكام قانون الجزاء العماني

أولاً : يضاف إلى الباب الخامس من الكتاب الثاني من قانون الجزاء العماني فصل ثامن بعنوان " التسول " وذلك على النحو الآتي :

الفصل الثامن

التسول

المادة (٢٣٤) مكرراً

يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن شهرين ولا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسين ريالاً عمانياً ولا تزيد على مائة ريال عمانى أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من وجد متسولاً فى الطريق العام أو الأماكن أو المحلات العامة أو الخاصة ، ويعتبر من أعمال التسول استجداء صدقة أو إحسان من الغير أو عرض سلع تافهة أو ألعاب استعراضية أو غير ذلك من الأعمال التى لا تصلح مورداً جدياً للعيش بذاتها ، ويجب الحكم بمصادرة ما يكون معه من الأموال عند ضبطه .

وإذا كان المتسول غير عمانى فللمحكمة - فضلاً عن العقوبة المشار إليها - أن تأمر بطرده من البلاد .

المادة (٢٣٤) مكرراً (١)

إذا كرر المحكوم عليه التسول يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين .

المادة (٢٣٤) مكرراً (٢)

يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسين ريالاً عمانياً ولا تزيد على مائة ريال عمانى أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استخدم حدثاً أو سلمه للغير بقصد التسول .

وتضاعف العقوبة المنصوص عليها فى الفقرة السابقة إذا كان الفاعل ولياً أو وصياً على الحدث أو مكلفاً بملاحظته أو رعايته .

ثانياً : يلغى نص البند (٦) من المادة (٣١٢) من قانون الجزاء العماني المشار إليه .

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٥

بتعيين سفير غير مقيم

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم وزارة الخارجية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٢ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى :

يعين السفير موسى بن حمدان بن موسى الطائي سفيرنا لدى المملكة المغربية ، سفيراً
لنا فوق العادة ومفوضاً غير مقيم لدى جمهورية مالي .

المادة الثانية :

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٣٠ من محرم سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من يناير سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٦

بمنح الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى :

تمنح الجنسية العمانية لكل من الواردة أسماؤهم في القائمة المرفقة ، اعتباراً من التاريخ
المبين قرين اسمه .

المادة الثانية :

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٣٠ من محرم سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من يناير سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ الموافقة
١	قاسم بن عاصم بن حامد الشبيلي	١٩٩٦/٦/٥ م
٢	ليلى بنت محمد بن حسن بن عبدالله	٢٠٠٥/١٠/٣ م
٣	بدر النساء بنت عبدالستار بن غفار خان	٢٠٠٧/٢/٤ م
٤	شبانة بي عبدالغفار عبدالكريم	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٥	ريوض بنت سعيد بن عبدالله المهريّة	٢٠٠٧/١٢/٣ م
٦	حسينة بنت مسلم بن علي الكثيرية	٢٠٠٧/١٢/٣ م
٧	فاخرة جابيين ملك محمد رفيق	٢٠٠٨/٩/١٣ م
٨	فاطمة بيجم محمد جنجير	٢٠٠٨/٩/١٣ م
٩	نويّدة بنت محمد بن سليم	٢٠٠٨/٩/١٣ م
١٠	ليونورا سال سيدو جوميران	٢٠٠٨/١١/١٨ م
١١	شريفة خديجة بنت حبيب بن عمر	٢٠٠٨/١١/١٨ م
١٢	صابرة بيبي بنت حاجي غلام قادر بن رسول بخش	٢٠٠٨/١١/١٨ م
١٣	سهيل أحمد بن نصير أحمد بن جان محمد البلوشي	٢٠٠٩/١/١٧ م
١٤	مكتابيين جوردن داس بوجايتيا	٢٠٠٩/٣/٤ م
١٥	عطيات بنت عبدالغني بن محمد بن أحمد	٢٠٠٩/٥/٢٣ م
١٦	غادة بنت عصام بن أحمد بن عباس حماد	٢٠٠٩/٥/٢٣ م
١٧	أحمد بن عصام بن أحمد بن عباس حماد	٢٠٠٩/٥/٢٣ م
١٨	داليا بنت عصام بن أحمد بن عباس حماد	٢٠٠٩/٥/٢٣ م
١٩	سريا بنت عبدالله بن صالح الحمادية	٢٠٠٩/٦/١٧ م
٢٠	هنا بنت زاهد بن عبدالرشيد الشبيلية	٢٠٠٩/٦/١٧ م
٢١	زهرة بنت عبدالغفور خان بن سوداجر	٢٠٠٩/٦/١٧ م
٢٢	عائشة بنت بي بكر بن علي	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٢٣	نورا بنت محمد بن إبراهيم	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٢٤	إلهام حجة الله نامدار زمانى	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٢٥	بشارة بنت محمد بن سعيد	٢٠٠٩/٦/٣٠ م

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ الموافقة
٢٦	رقية بي محمدود عبدالله	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٢٧	نسرین بنت الاهی بخش بن رحیم داد	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٢٨	طاهرة بنت محمد بن يوسف	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٢٩	فاطمة بنت أحمد بن سالم بن عمر	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٠	شبانة حبيب إسماعيل	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣١	نوير بنت طالب بن عمران بن محمد	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٢	زهرة عبدالله كويتي	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٣	أمل بنت سيد بن عبدالعزيز بن عيسى	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٤	زاهيدة يار محمد عبدالله	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٥	عشرت جيهان بنت محمد مستان بن إسماعيل	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٦	فريدة بنت علي بن مسعود الريامية	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٧	برقيس بن بانو أبو بكر عبدالله	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٨	نسيسة لال محمد يار محمد	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٣٩	تاج بي بي عبدالله محمد	٢٠٠٩/٦/٣٠ م
٤٠	بدريه بنت سيف بن فرحان العنزیه	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤١	محمد بن فالح بن رجاء الظفيري	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٢	خليفة بن فالح بن رجاء الظفيري	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٣	مشعل بن فالح بن رجاء الظفيري	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٤	طلال بن فالح بن رجاء الظفيري	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٥	علي بن فالح بن رجاء الظفيري	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٦	خلود بنت فالح بن رجاء الظفيرية	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٧	ريم بنت فالح بن رجاء الظفيرية	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٨	إيمان بنت فالح بن رجاء الظفيرية	٢٠٠٩/١١/١٨ م
٤٩	راجندرا مغجي وي	٢٠٠٩/١٢/٢٧ م
٥٠	ستي ش مغجي وي	٢٠٠٩/١٢/٢٧ م

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ الموافقة
٥١	رنجيت كومار مغجي ويد	٢٧/١٢/٢٠٠٩م
٥٢	نيليش كومار ناول مغجي ويد	٦/١/٢٠١٠م
٥٣	وسام محمود بن مسلم محمود بن محمد	١/٢/٢٠١٠م
٥٤	فاطمة بنت صوفي شاه بن محمد	٦/٢/٢٠١٠م
٥٥	علي بن صوفي شاه بن محمد	٦/٢/٢٠١٠م
٥٦	سيد عبدالله سيد عبدالقادر حبيب	١٣/٣/٢٠١٠م
٥٧	سيد أحمد سيد عبدالقادر حبيب	١٣/٣/٢٠١٠م
٥٨	مهند بن عبدالغفور بن محمد بن الخضر	١٤/٣/٢٠١٠م
٥٩	حبيب زين العابدين حبيب عمر أحمد	١٥/٣/٢٠١٠م
٦٠	راشد بن سالم بن راشد المسكري	١٥/٣/٢٠١٠م
٦١	عبدالمنعم بن محمد بن الأمين بن أحمد	١٥/٣/٢٠١٠م
٦٢	صباح بنت أحمد بن عبدالوهاب السليمان	٢٠/٣/٢٠١٠م
٦٣	ممتاز أكبر بن صوفي شاه بن محمد	٢٤/٣/٢٠١٠م
٦٤	وحيد أكبر بن صوفي شاه بن محمد	٢٤/٣/٢٠١٠م
٦٥	نازية بروين بنت صوفي شاه بن محمد	٢٤/٣/٢٠١٠م
٦٦	نازية بنت عبدالحكيم بن مولاداد	٢٤/٣/٢٠١٠م
٦٧	سمير بن عبدالحكيم بن مولاداد	٢٤/٣/٢٠١٠م
٦٨	كريمة بنت عبدالخالق بن صبري المياحية	٢٦/٥/٢٠١٠م
٦٩	مانع بن ثويني بن عجيل السعدون	٢٦/٥/٢٠١٠م
٧٠	فهد بن مانع بن ثويني السعدون	٢٦/٥/٢٠١٠م
٧١	ضرغام بن مانع بن ثويني السعدون	٢٦/٥/٢٠١٠م
٧٢	دريد بن مانع بن ثويني السعدون	٢٦/٥/٢٠١٠م
٧٣	نجلاء بنت مانع بن ثويني السعدون	٢٦/٥/٢٠١٠م
٧٤	تقوى بنت مانع بن ثويني السعدون	٢٦/٥/٢٠١٠م
٧٥	أحمد بن سهيل هاشم بن محمد هاشم	٧/٦/٢٠١٠م

قرارات وزارية

وزارة الإسكان

قرار وزارى

رقم ٢٠١١/٥

بشأن تملك الأراضى التجارية أو السكنية التجارية أو الصناعية

استنادا إلى قانون الأراضى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٠/٥ ،
وإلى نظام استحقاق الأراضى الحكومية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٤/٨١ ،
وإلى نظام السجل العقارى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٢ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يتم تقديم طلبات منح الأراضى التجارية أو السكنية التجارية أو الصناعية من قبل المواطنين بعد إعلان الوزارة عن توفرها بالمخططات التفصيلية بالمحافظة أو المنطقة أو الولاية التى ينتمى إليها المواطن أو التى يوجد بها نشاطه ، وذلك وفق النموذج المعد لذلك .

المادة الثانية :

على مقدم الطلب إرفاق نسخة من السجل التجارى أو الصناعى ، وشهادة انتساب من غرفة تجارة وصناعة عمان والترخيص البلدى والبيئى والصناعى اللازم لممارسة نشاطه ، بالإضافة إلى عقد إيجار أو سند الملكية للمبنى الذى يمارس فيه نشاطه لإثبات مزاولته النشاط لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات سابقة على تقديم الطلب .

المادة الثالثة :

يتولى المختصون بالوزارة التأكد من استيفاء مقدمى الطلب للشروط المقررة قانونا .

المادة الرابعة :

تحدد الوزارة عن طريق الإعلان فى صحيفة يومية واحدة على الأقل موعد إجراء القرعة العلنية حسب أولوية تقديم الطلبات .

المادة الخامسة :

يكون المنح لقطعة واحدة لأى من الاستعمالات المشار إليها ، وذلك عن طريق القرعة العلنية .

المادة السادسة :

يقتصر المنح على من أكمل مدة ثلاث سنوات فى حالة تعدد الشركاء فى النشاط .

المادة السابعة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٣٠ محرم ١٤٣٢هـ

الموافق : ٥ يناير ٢٠١١م

سيف بن محمد بن سيف الشيبى

وزير الإسكان

وزارة الإعلام

قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٨٩

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٧/٦١

بشأن لائحة مسابقة الإبداع الإعلامى

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٩/٣٥ بتحديد اختصاصات وزارة الإعلام ،
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٧/٦١ بإصدار لائحة مسابقة الإبداع الإعلامى ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يستبدل بعبارة (مسابقة الإبداع الإعلامى) عبارة (مسابقة الإجابة الإعلامية) أينما
وردت فى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٧/٦١ المشار إليه واللائحة المرفقة به .

المادة الثانية :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٤ / ١ / ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٢٠ / ١٢ / ٢٠١٠ م

حمد بن محمد الراشدى

وزير الإعلام

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى

رقم ٢٠١١/٦

بصرف بدل طبيعة عمل لأعضاء الفرقة الموسيقية الكشفية
الشاغلين لوظيفة (عازف) موسيقى بالمديرية العامة للكشافة والمرشدات

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٧ بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم واعتماد
هيكلها التنظيمى ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالقرار رقم ٢٠١٠/٩ ،
وإلى موافقة وزارة المالية رقم (مالية - ت (١١٣٦١) / م . ت . د . ٢٠١٠/٣/٦)
بتاريخ ١٤/١٢/١٤٣١هـ الموافق ٢٠/١١/٢٠١٠م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يصرف بدل طبيعة عمل لأعضاء الفرقة الموسيقية الكشفية الشاغلين لوظيفة (عازف)
موسيقى بالمديرية العامة للكشافة والمرشدات وذلك على النحو الآتى :

- (١٥) خمسة عشر ريالاً عمانياً خلال الخمس سنوات الأولى من الخدمة .

- (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ابتداء من السنة السادسة وحتى اكتمال عشر سنوات من
الخدمة .

- (٤٥) خمسة وأربعون ريالاً عمانياً ابتداء من السنة الحادية عشرة وحتى انتهاء
الخدمة .

المادة الثانية :

- يوقف صرف البديل فى الحالات الآتية :
- أ - النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى .
 - ب - الإجازة بدون راتب .
 - ج - الإيفاد فى بعثة أو منحة دراسية .
 - د - أيام الإجازات أيا كان نوعها ، باستثناء الإجازة الطارئة والإجازة المرضية .

المادة الثالثة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من ١/١/٢٠١١م .

صدر فى : ٢٨ / ١ / ١٤٣٢هـ

الموافق : ٣ / ١ / ٢٠١١م

يحيى بن سعود السليمى
وزير التربية والتعليم

وزارة الزراعة

قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٢٠٠

برفع حظر استيراد الطيور الحية من مملكة أسبانيا

استنادا إلى قانون الحجر البيطرى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطرى الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٩/١٦٨ الصادر بحظر استيراد الطيور الحية من مملكة أسبانيا ،
والى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها
ومشتقاتها ومخلفاتها من مملكة أسبانيا ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من مملكة أسبانيا .

المادة الثانية :

يلغى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٩/١٦٨ المشار إليه .

المادة الثالثة :

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فى مجال اختصاصه .

المادة الرابعة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٦ / ١ / ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٢٢ / ١٢ / ٢٠١٠ م

سالم بن هلال بن علي الخليلي

وزير الزراعة

وزارة الشؤون الرياضية

قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٣١٧

بإشهار نادى الخابورة للفروسية واعتماد نظامه الأساسى

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/١١٢ بإنشاء وزارة للشؤون الرياضية وتحديد اختصاصاتها ،

والى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٧/٨١ بإصدار قانون الهيئات الخاصة العاملة فى المجال الرياضى ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يشهر نادى الخابورة للفروسية بولاية الخابورة .

المادة الثانية :

يعتمد النظام الأساسى المرفق للنادى .

المادة الثالثة :

على مجلس الإدارة الأول دعوة الجمعية العمومية العادية لانتخاب مجلس إدارة للنادى وذلك خلال سنة على الأكثر من تاريخ نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

المادة الرابعة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٦ / ١ / ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٢٢ / ١٢ / ٢٠١٠ م

المهندس / علي بن مسعود بن علي السنيدي

وزير الشؤون الرياضية

النظام الأساسى

لنادى الخابورة للفروسية

الفصل الأول

التعاريف

المادة (١)

فى تطبيق أحكام هذا النظام يكون للكلمات التالية المعنى المبين قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص معنى آخر :

الوزارة :

وزارة الشؤون الرياضية .

الوزير :

وزير الشؤون الرياضية .

القانون :

قانون الهيئات الخاصة العاملة فى المجال الرياضى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٧/٨١ .

النظام :

النظام الأساسى لنادى الخابورة للفروسية .

الاتحاد :

الاتحاد العمانى للفروسية .

النادى :

نادى الخابورة للفروسية .

الفصل الثانى

تأسيس النادى - وإشهاره - وأهدافه

المادة (٢)

نادى الخابورة للفروسية ناد رياضى متخصص فى رياضة الفروسية تأسس عام ٢٠١٠م ومقره الرئيسى ولاية الخابورة .

وقد أشهر تحت رقم (٢) متخصص بتاريخ : ٢٢/١٢/٢٠١٠م طبقا للقانون ويعتبر من الهيئات الخاصة ذات النفع العام ويتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة .

المادة (٣)

يهدف النادي إلى تحقيق الآتى :

- ١ - نشر وممارسة رياضة الفروسية وبث روحها السليمة بين الأعضاء .
- ٢ - المساهمة فى تنشئة النشء والشباب تنشئة رياضية وثقافية واجتماعية متوازنة وتنمية قدراتهم ومهاراتهم واكتشاف مواهبهم ورعايتهم وتأهيلهم لتحقيق الإجادة فى رياضة الفروسية .
- ٣ - تهيئة الوسائل وتيسير السبل الكفيلة بشغل أوقات فراغ الأعضاء بما يعود عليهم بالنفع والفائدة بدنيا وثقافيا واجتماعيا وصحيا .
- ٤ - تكوين فرق بالنادى لممارسة المجالات المختلفة فى رياضة الفروسية .
- ٥ - العمل على تنظيم الأنشطة المختلفة فى رياضة الفروسية بالتنسيق مع الاتحاد .
- ٦ - إتاحة الفرصة للأعضاء لممارسة رياضة الفروسية واكتساب المهارات الخاصة بالتكنولوجيا الحديثة المرتبطة بهذا النشاط بصورة خاصة .
- ٧ - تنظيم الأنشطة المختلفة فى رياضة الفروسية بالنادى وإعداد السجلات اللازمة لذلك إداريا وماليا وفنيا .

الفصل الثالث

العضوية

المادة (٤)

أنواع العضوية وشروطها :

أولا : العضو العامل :

هو الذى يقرر مجلس الإدارة قبوله عضوا عاملا بالنادى ويتمتع بكافة حقوق هذه

العضوية ويتحمل جميع الالتزامات المترتبة على ذلك ، ويشترط فيه الآتى :

- ١ - أن يكون مالكا للخيل ، أو مدربا ، أو سائسا .
- ٢ - ألا تقل سنه عن ١٨ سنة ميلادية عند تقديم طلب العضوية .

- ٣- ألا يكون محروما من حقوقه المدنية .
- ٤- أن يكون محمود السيرة حسن السمعة ولم يحكم عليه بعقوبة نهائية فى جناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- ٥- ألا يكون قد سبق أن أسقطت عنه العضوية من إحدى الهيئات الرياضية ، أو الاجتماعية ، ما لم يكن قد زال عنه سبب الإسقاط .
- ٦- أن يسدد الرسوم المقررة لهذه العضوية وفقا لللائحة المالية .

ثانيا : العضو التابع :

هو العضو الذى يكون اشتراكه تابعا للعضو العامل وتنحصر هذه العضوية فى :

- ١- زوج أو زوجة العضو العامل .
- ٢- أبناء العضو العامل الذين يقل عمر كل منهم عن ١٨ سنة ميلادية وأقاربه من الدرجة الأولى .

ثالثا : العضو المنتسب :

هو الذى يقرر مجلس الإدارة قبوله عضوا منتسبا بالنادى لاستيفائه كافة شروط العضوية العاملة عدا شرط السن ، وينتقل إلى العضوية العاملة فور بلوغه (١٨) سنة ميلادية ويسدد عنها اشتراك العضو العامل دون سداد رسم جديد للالتحاق .

رابعا : العضوية الجماعية :

هى التى يقرر مجلس الإدارة منحها لجهات تقع فى نطاق النادى بهدف الاستفادة من إمكانياته ومرافقه وخدماته وبشرط :

- ١- أن تتولى الجهة نفسها التنسيق مع إدارة النادى فى ممارسة أعضائها للنشاط .
- ٢- أن تقوم الجهة بسداد رسوم الاشتراك مسبقا عن جميع الأعضاء .

خامسا : العضو الفخرى :

وهو الذى يقرر مجلس إدارة النادى منحه الرئاسة أو العضوية الفخرية ، لما أداه من خدمات عامة متميزة للنادى أو لأية هيئة خاصة عاملة فى المجال الرياضى أو المجتمع ، وتكون مدتها أربع سنوات قابلة للتجديد ، ولا يسدد عنها أية رسوم أو اشتراكات ، ويحق لهذا العضو الاستفادة من جميع مرافق وأنشطة النادى ، وهى عضوية شخصية لا تمتد آثارها لغير العضو .

ولا تمنح هذه العضوية لغير العمانيين إلا بعد موافقة الوزارة .

سادسا : العضو الرياضى :

هو العضو الذى يقرر مجلس الإدارة قبوله بهذه الصفة بناء على ترشيح لجنة النشاط الرياضى أو مديرى السباقات بالنادى وذلك لتمييزه فى هذه السباقات واستفادة النادى منه كفارس .
ولا يسدد عن هذه العضوية أية رسوم اشتراك .

المادة (٥)

لا يجوز التغيير من أحد أنواع العضوية إلى أى نوع آخر إلا بقرار من مجلس الإدارة مع التزام العضو بسداد رسم الاشتراك المقرر لنوع العضوية الجديدة واستيفائه لشروطها .

إجراءات العضوية

المادة (٦)

يقدم طلب العضوية إلى إدارة النادى على النموذج المخصص لذلك مقابل إيصال مؤرخ وموقع من أمين الصندوق أو المدير الإدارى ، وتدرج أسماء طالبى الالتحاق بحسب تواريخ طلباتهم فى سجل خاص للرجوع إليه عند الحاجة مع التأكد من استيفاء شروط العضوية ويعلن عنها فى أكثر من مكان ظاهر بالنادى ليتمكن من يرغب من الأعضاء فى إبداء ملاحظاته .

المادة (٧)

تعرض طلبات العضوية على مجلس الإدارة مصحوبة بما يكون قد قدم عنها من ملاحظات سواء من إدارة النادى أو الأعضاء ، ويخطر مقدم الطلب بقرار مجلس الإدارة خلال أسبوعين من تاريخ صدوره ، وفى حالة القبول يجب على مقدم الطلب سداد الرسوم والاشتراكات المقررة ، ولمجلس الإدارة الحق فى رفض أى طلب أو تأجيله مع إخطار مقدم الطلب بذلك ، ويجب أن يكون الرفض مسببا ، ويجوز لمن رفض طلبه أن يتظلم للوزارة خلال أسبوعين من تاريخ إخطاره بالرفض ، ويجب بحث التظلم وإخطاره بالنتيجة خلال ثلاثين يوما .

المادة (٨)

واجبات الأعضاء وحقوقهم :

يلتزم عضو النادي بالواجبات الآتية :

- ١ - احترام النظام الأساسى للنادى ولوائحه .
 - ٢ - المحافظة على ممتلكات النادى ومرافقه .
 - ٣ - الالتزام بقرارات مجلس الإدارة ، والجمعية العمومية وتوجيهات المسؤولين بالنادى .
 - ٤ - الوفاء بالالتزامات المالية المقررة .
 - ٥ - احترام القيم الدينية والتقاليد والأعراف الوطنية ، والأخلاق الرياضية .
- ويتمتع عضو النادى بالحقوق الآتية :
- ١ - دخول النادى فى المواعيد المقررة .
 - ٢ - استعمال مرافق النادى وميادينه ومزاولة الأنشطة المتنوعة .
 - ٣ - تقديم أية شكوى أو ملاحظات عن أية مخالفة لنظام النادى أو لوائحه أو غير ذلك لأمين سر النادى .

اشتراكات العضوية

المادة (٩)

يتعين على كل عضو أن يدفع الرسوم والاشتراكات حسب الفئات المقررة لكل نوع من أنواع العضوية وتحدد اللائحة المالية هذه الرسوم والاشتراكات وطريقة تحصيلها والإجراءات التى تتبع فى ذلك وأحوال الإعفاء منها والفئات التى يتقرر إعفاؤها .

وعلى إدارة النادى إعداد سجلات خاصة لقيد كل نوع من أنواع العضوية والاشتراكات بأرقام مسلسلّة تتضمن اسم العضو وبياناته ورقم وتاريخ قرار مجلس الإدارة بقبول عضويته مع توقيع كل من أمين سر النادى وأمين الصندوق على هذه البيانات والمعلومات وتختتم كل صفحة بخاتم النادى .

إسقاط العضوية

المادة (١٠)

تسقط العضوية عن عضو النادى فى الحالات الآتية :

- ١ - إذا فقد شرطاً من شروط العضوية .
 - ٢ - إذا تأخر عن سداد الاشتراك ثلاث سنوات متتالية بشرط إخطار العضو بضرورة السداد والا سقطت عضويته .
 - ٣ - إذا توافر في شأنه البند رقم (٥) من المادة (٧٣) من هذا النظام .
- وفى جميع هذه الأحوال يجب عرض الأمر على مجلس الإدارة لإصدار قرار إسقاط العضوية مع إخطار العضو كتابة بذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور القرار .

المادة (١١)

يجوز لمجلس الإدارة أن يقرر إعادة العضوية إلى العضو الذى أسقطت عضويته بسبب عدم سداد الاشتراكات إذا أدى جميع المبالغ المتأخرة عليه وفقاً لأحكام اللائحة المالية ويشترط أن يكون عدم السداد لعذر قهري .

المادة (١٢)

لا يجوز للعضو الذى سقطت عضويته لأى سبب من الأسباب أو لورثته استرداد أية رسوم أو اشتراكات أو تبرعات أو هبات كان قد قدمها للنادى فى أثناء عضويته .

الفصل الرابع

مالية النادى

المادة (١٣)

تبدأ السنة المالية للنادى فى الأول من شهر يناير وتنتهى فى الحادى والثلاثين من شهر ديسمبر من كل عام ، على أن تنتهى السنة المالية الأولى له فى الحادى والثلاثين من شهر ديسمبر من السنة المالية التالية للسنة التى يبدأ فيها نشاطه .

المادة (١٤)

تتكون الموارد المالية للنادى من :

- ١ - الرسوم والاشتراكات المقررة حسبما تحددها اللائحة المالية .
- ٢ - إيرادات السباقات الرياضية والأنشطة والدعاية والإعلان والحفلات التى توافق عليها الوزارة طبقاً للشروط والأوضاع التى تقررها فى هذا الشأن .
- ٣ - الإعانات الحكومية .

- ٤ - عائدات أمواله ومشروعاته الاستثمارية التي توافق عليها الوزارة .
- ٥ - التبرعات والهبات والوصايا بعد الحصول على موافقة كتابية من الوزارة .
- ٦ - الإيرادات الأخرى المختلفة التي توافق الوزارة على قبولها .

المادة (١٥)

على النادي أن يودع أمواله النقدية فى حساب باسمه لدى أحد المصارف المعتمدة بالسلطنة ولا يجوز تغيير المصرف أو الحساب إلا بعد موافقة الوزارة كتابة على ذلك .

المادة (١٦)

على النادي إنفاق أمواله فيما يحقق أغراضه ، وله أن يستغل فائض هذه الأموال فى أعمال محققة الربح لضمان مورد ثابت ، على ألا يؤثر ذلك فى قدرته على ممارسة نشاطه الأساسى ، ويتعين الحصول على موافقة كتابية من الوزارة على هذا الإجراء .

المادة (١٧)

للنادى أن يقوم بطلب القروض والتسهيلات المالية التى تلزم لإقامة أو صيانة منشآته أو تغطية استثماراته العقارية والخدمية طويلة الأجل وذلك بموافقة الوزارة . كما له أن يقوم باقتراض قصير الأجل للأموال التى يحتاج إليها لتسيير أموره اليومية . ولا يجوز للنادى بأى حال من الأحوال الدخول فى مراهنات أو مضاربات مالية .

المادة (١٨)

يجوز للنادى جمع المال من الجمهور ، وإقامة حفلات يكون حضورها بمقابل أو بغير مقابل وذلك بعد موافقة الوزارة وطبقا للشروط والأوضاع التى تقررها .

المادة (١٩)

على النادي إعداد ميزانيته السنوية وحسابه الختامى طبقا للأصول المحاسبية المقررة . ويتعين على مجلس الإدارة أن يصدر فى بداية السنة المالية من كل عام قرارا بتحديد النسبة المئوية لكل بند من بنود الصرف على الشؤون الإدارية والفنية والأنشطة الرياضية والإنشاءات والمرافق وأعمال الصيانة وغيرها من الأنشطة .

وإذا بلغت الميزانية السنوية خمسين ألف ريال عمانى يتعين مراجعة وتدقيق الحساب الختامى له بمعرفة مدقق حسابات قانونى مشفوعا بالمستندات المؤيدة له قبل انعقاد الجمعية العمومية العادية بشهر على الأقل .

المادة (٢٠)

مع مراعاة حكم المادة السابقة ، يراجع حسابات النادى مدقق حسابات قانونى معتمد من غير أعضاء مجلس الإدارة تختاره الجمعية العمومية وتحدد مكافأته وذلك لمباشرة الاختصاصات الآتية :

- ١ - مراجعة حسابات النادى أولاً بأول وفحص مستنداته المالية والتأكد من مطابقتها لللائحة المالية .
- ٢ - مراجعة تطبيق بنود الميزانية ورفع ما يراه من ملاحظات إلى مجلس الإدارة ليعمل على تلافئها ، وفى حالة عدم تلافئ المجلس لهذه الملاحظات يقوم مدقق الحسابات بإخطار الوزارة .
- ٣ - مراجعة الميزانية والحساب الختامى وتدقيقهما قبل عرضهما على مجلس الإدارة .
- ٤ - رفع تقرير واف للجمعية العمومية عن المركز المالى للنادى .

المادة (٢١)

إذا خلا مركز مدقق الحسابات بالاستقالة أو الوفاة أو لآى سبب آخر يمنعه من مباشرة اختصاصاته يعين مجلس الإدارة بدلا عنه ، ويحدد مكافأته على أن يعرض ذلك على أول جمعية عمومية لإقراره أو لاختيار مدقق آخر .
ويعتبر ثبوت الإهمال الجسيم لمدقق الحسابات فى مباشرة اختصاصاته سببا لصدور قرار من المجلس باستبداله .

المادة (٢٢)

أموال النادى بما فيها الاشتراكات والممتلكات الثابتة والمنقولة والهبات والتبرعات والوصايا والإعانات وغيرها تعتبر ملكا للنادى ، وليس للأعضاء حق فيها .

الفصل الخامس

الجمعية العمومية

المادة (٢٣)

تتكون الجمعية العمومية للنادي من الأعضاء العاملين المسددين لاشتراكاتهم وفقا لللائحة المالية ، والذين مضت على عضويتهم العاملة سنة على الأقل حتى تاريخ انعقاد الجمعية العمومية .

المادة (٢٤)

تختص الجمعية العمومية العادية بما يأتي :

- ١ - التصديق على محضر الاجتماع السابق .
- ٢ - الموافقة على تقرير مجلس الإدارة عن أعماله للسنة الماضية وبرامج النشاط ، و خطة العمل للسنة المقبلة وتقرير مدقق الحسابات .
- ٣ - اعتماد الميزانية والحساب الختامي للسنة المالية المنتهية ومشروع الميزانية للسنة المالية المقبلة .
- ٤ - انتخاب مجلس الإدارة أو شغل المراكز الشاغرة .
- ٥ - اختيار مدقق الحسابات وتحديد مكافأته .
- ٦ - تحديد الحد الأقصى لأجر المدير المتفرغ .
- ٧ - النظر في الاقتراحات المقدمة من الأعضاء قبل اجتماع الجمعية العمومية بخمسة عشر يوما على الأقل .

المادة (٢٥)

تعقد الجمعية العمومية اجتماعا عاديا مرة على الأقل كل سنة في موعد يحدده مجلس الإدارة خلال الأشهر الستة التالية لانتهاء السنة المالية .
وتوجه الدعوة إلى الأعضاء لحضور الاجتماع قبل الموعد المحدد بمدة لا تقل عن ثلاثين يوما ، وإذا كان من بين بنود جدول الأعمال انتخاب مجلس الإدارة أو شغل المراكز الشاغرة فيه فتوجه الدعوة قبل موعد الاجتماع بمدة لا تقل عن خمسة وأربعين يوما ، ويجب أن تتضمن الدعوة في هذه الحالة فتح باب الترشيح لتلقى الطلبات خلال عشرة أيام من

تاريخ توجيه الدعوة ممن تتوافر فيهم شروط الترشيح الموضحة بهذا النظام مرفقا بها المستندات المؤيدة للترشيح ، وبعد غلق باب الترشيح يجتمع مجلس إدارة النادي خلال أسبوع للتحقق من توافر الشروط اللازمة في المرشحين وإخطار الوزارة بأسمائهم وملاحظاته عليهم في اليوم التالي وإعلان ذلك بمقر النادي ، ولمن أبدت بشأنهم ملاحظات التقدم للوزارة بالرد عليها مؤيدا بالمستندات خلال ثلاثة أيام من تاريخ إعلان قائمة المرشحين ، وتقوم الوزارة بالبت في ذلك واستبعاد من لا تتوافر فيهم شروط الترشيح وإخطار النادي بذلك .

ويجب الإعلان عن اجتماع الجمعية العمومية بصحيفة يومية واسعة الانتشار بالإضافة إلى الإعلان عنها في أكثر من مكان ظاهر بالنادي والمنطقة المحيطة به . ويجوز لكل عضو استلام صورة من الأوراق الخاصة بالاجتماع من أمين سر النادي مقابل سداد الرسم الذي تحدده اللائحة المالية .

المادة (٢٦)

يجب على مجلس الإدارة أن يعرض في لوحة الإعلانات بالنادي قبل انعقاد اجتماع الجمعية العمومية العادية بثمانية أيام على الأقل كشفا نهائيا بأسماء الأعضاء الذين يحق لهم حضور الاجتماع موقعا عليه من أمين السر وأمين الصندوق ، وكشفا نهائيا بأسماء المرشحين معتمدا من الوزارة ، كما تعرض صورة كاملة من أوراق الاجتماع وجدول أعماله ، ولا يجوز التغيير في أسماء أو بيانات الأعضاء أو أى من بنود جدول الأعمال بعد ذلك .

المادة (٢٧)

يجب إخطار الوزارة كتابة بنسخة كاملة من أوراق الدعوة لعقد الجمعية العمومية بنوعيتها في ذات تاريخ الإعلان عنها . ويجوز للوزارة أن توفد عنها من تراه لحضور الاجتماع والإشراف على إجراءاته ، وله أن يبدى رأيه فيما يثار من مناقشات دون أن يكون له حق التصويت .

المادة (٢٨)

يجب على النادي إبلاغ الوزارة بصورة من محضر اجتماع الجمعية العمومية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع على الأكثر ، وللوزارة إعلان بطلان أى قرار يصدر

بالمخالفة لأحكام القانون أو اللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا له أو لهذا النظام .
وللنادى أن يتظلم إلى الوزير من القرار المذكور خلال ستين يوما من تاريخ إبلاغه به ،
ويجب البت فى التظلم خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه ، ويعتبر مضى الثلاثين
يوما المذكورة دون أن تجيب الوزارة بمثابة رفض التظلم .

المادة (٢٩)

لا يكون اجتماع الجمعية العمومية صحيحا إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائها ، فإذا
لم تتوافر هذه الأغلبية يؤجل الاجتماع إلى موعد آخر فى اليوم نفسه أو فى الموعد الذى
يحدده المجلس خلال خمسة عشر يوما على الأكثر من تاريخ الاجتماع الأول .
ويكون الاجتماع الثانى صحيحا بحضور ربع عدد الأعضاء على الأقل ، فإذا لم تتوافر هذه
الأغلبية فى الاجتماع الثانى تقوم الوزارة بتكليف مجلس الإدارة بممارسة اختصاصات
الجمعية العمومية لحين عقد أول اجتماع لها .
وإذا لم تنعقد الجمعية العمومية بسبب عدم اكتمال العدد القانونى ، وكان ضمن جدول
أعمالها انتخاب مجلس الإدارة ، يعين الوزير مجلس إدارة مؤقتا من بين الأعضاء العاملين
لمدة لا تزيد على سنة ، ويفوض هذا المجلس فى اختصاصات الجمعية العمومية لحين عقد
أول اجتماع لها لانتخاب مجلس الإدارة .

المادة (٣٠)

تشكل لجنة للإشراف على الانتخابات وفرز الأصوات من بين أعضاء الجمعية العمومية
غير المرشحين فى الانتخابات ويحضر مندوب الوزارة ، ويجب أن يكون النداء على كل
عضو بالاسم لتسليمه بطاقة التصويت ، ولدى الفرز تستبعد البطاقات غير المستوفاة
لجميع مراكز وعضوية مجلس الإدارة أو بها كشط أو إتلاف متعمد أو أية إشارة تدل على
مصدرها .

المادة (٣١)

يلتزم عضو الجمعية العمومية (العادية وغير العادية) بحضور اجتماعاتها ، وكل من
يتخلف عن الحضور بغير سبب مقبول يلزم بدفع الغرامة المالية المقررة وفقا لأحكام
اللائحة المالية للنادى .

وللنادى حرمان العضو الذى يتخلف عن حضور الاجتماع من المشاركة فى بعض أنشطته . ولا يجوز لعضو الجمعية العمومية (عادية أو غير عادية) أن يحضر اجتماعها فى أثناء مناقشة أى موضوع يكون له فيه أو لزوجه أو لأحد أقاربه أو أصهاره حتى الدرجة الرابعة مصلحة شخصية ، كما لا يجوز له التصويت إذا كان موضوع القرار إبرام اتفاق معه أو رفع دعوى عليه أو إنهاء أى نزاع بينه وبين النادى ، وذلك فيما عدا انتخاب مجلس الإدارة .

المادة (٣٢)

إذا انعقدت الجمعية العمومية ، وحالت أسباب دون إتمام جدول الأعمال ، اعتبر الاجتماع مستمرا وتؤجل الجلسة لموعد آخر تحدده الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة على أن يبلغ الأعضاء بالموعد الجديد ، وتعتبر القرارات التى اتخذت قبل التأجيل صحيحة ونافاذة . ومع مراعاة الأحكام التى تشترط أغلبية خاصة ، لا يؤثر فى صحة الاجتماع أو صحة ما يصدر عنه من قرارات نقص عدد الأعضاء الحاضرين عن العدد الذى بدأ به الاجتماع صحيحا ما لم يقل عددهم وقت التصويت عن ربع عدد الأعضاء الذين بدأ الاجتماع بهم .

المادة (٣٣)

تكون قرارات الجمعية العمومية العادية فيما عدا الانتخابات صحيحة بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين ، أما القرارات الخاصة بانتخاب مجلس الإدارة فيكون الترجيح لمن يحصل على أكثر عدد من الأصوات ، وإذا تساوى اثنان أو أكثر تجرى الإعادة بينهم ، فإذا تساوت الأصوات مرة أخرى أجريت القرعة بينهم لتحديد العضو الفائز ، وإذا كان عدد المرشحين لمجلس الإدارة أو لشغل أى مركز مساويا للعدد المطلوب يعلن فوزهم بالتركية دون الحاجة إلى إجراء الانتخابات .

المادة (٣٤)

يجب على كل عضو فى الجمعية العمومية أن يثبت فى ورقة الانتخاب العدد المطلوب انتخابه من المرشحين لعضوية مجلس الإدارة ، وإلا اعتبر صوته باطلا .

المادة (٣٥)

يكون التصويت فى الجمعيات العمومية حضوريا وعلنيا فيما عدا الانتخابات فيكون التصويت فيها سريا ، ولا تجوز الإنابة فى حضور اجتماع الجمعية العمومية أو فى التصويت .

المادة (٣٦)

يشترط فيمن يرشح لمجلس الإدارة أن يقدم طلبا موقعا منه على نموذج يعد لذلك ، وتسلم هذه الطلبات إلى أمين سر النادي الذي يجب عليه إرسال صورة منها إلى الوزارة فى ذات الوقت .

وتصدر الوزارة التعليمات اللازمة للإعداد للجمعيات العمومية وإجراءاتها وكذا إجراءات الترشيح والانتخاب وغيرها من الإجراءات التى يجب اتباعها فى هذه الحالة .

المادة (٣٧)

يجوز دعوة الجمعية العمومية إلى اجتماع غير عادى ، ويكون ذلك بناء على طلب مقدم من ربع عدد الأعضاء الذين لهم حق الحضور أو من الوزارة مع بيان الغرض من الاجتماع ، وعلى مجلس الإدارة أن يقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة وعقد الاجتماع خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الطلب ، فإذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية العمومية فإنه يجوز للوزارة دعوتها على نفقة النادي وتكون الدعوة وفقا للشكل والإجراءات التى نص عليها هذا النظام .

وتسرى فى شأن الجمعية العمومية غير العادية ذات الإجراءات الخاصة بالجمعية العمومية العادية .

المادة (٣٨)

تختص الجمعية العمومية غير العادية بما يأتى :

١ - إسقاط العضوية عن كل أو بعض أعضاء مجلس الإدارة بموافقة ثلثى الأعضاء الحاضرين .

٢ - إلغاء قرار أو أكثر من قرارات مجلس الإدارة بموافقة الأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين .

٣ - تعديل النظام الأساسى للنادى بموافقة ثلثى الأعضاء الحاضرين .

٤ - دمج النادي مع أى ناد آخر يمارس النشاط نفسه أو اقتراح حله وتصفيته وذلك بموافقة ثلثى أعضاء الجمعية العمومية الذين لهم حق الحضور .

ولا تنفذ القرارات الصادرة عن الاجتماع بالنسبة للبندين (٣ ، ٤) إلا بعد اعتماد الوزارة خلال ثلاثين يوما من تاريخ إخطارها بها ، ويشترط أن تتضمن قرارات الدمج أو الحل إجراءات التنفيذ .

المادة (٣٩)

إذا أسقطت الجمعية العمومية غير العادية العضوية عن بعض أعضاء مجلس الإدارة بما لا يخل بالأغلبية داخله ، تتخذ إجراءات دعوة الجمعية العمومية العادية لشغل الأماكن الشاغرة خلال خمسة عشر يوما .
وإذا أسقطت عضوية مجلس الإدارة كله تعين الجمعية العمومية غير العادية لجنة مؤقتة من خمسة أشخاص لمدة ثلاثة أشهر تتولى إدارة شؤون النادي والدعوة لانتخاب مجلس الإدارة قبل نهاية هذه المدة وفي الحالتين تكون العضوية المكتسبة للمدة الباقية للمجلس .

المادة (٤٠)

إذا حالت ظروف قهرية دون اجتماع الجمعية العمومية فى الموعد المحدد لانعقادها وجب على مجلس الإدارة إبلاغ الأعضاء بالموعد الجديد خلال ثلاثين يوما والإعلان عنه فى أماكن ظاهرة بالنادى وبالنشر بوسائل الإعلام المناسبة ، على أنه لا يجوز بأى حال إجراء أى تعديل فى جدول أعمالها أو التغيير فى أسماء وحالة المرشحين لمجلس الإدارة .

المادة (٤١)

إذا لم توافق الجمعية العمومية على الميزانية أو الحساب الختامى يجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العمومية غير العادية للانعقاد خلال ثلاثين يوما من تاريخ اجتماع الجمعية العمومية العادية ، وذلك للنظر فى إسقاط عضوية مجلس الإدارة بموافقة ثلثى الأعضاء الحاضرين ، فإن صدر القرار بالإسقاط ، تقوم الجمعية العمومية فى الجلسة نفسها بتعيين لجنة مؤقتة من خمسة أشخاص لمدة ثلاثة أشهر تتولى إدارة شؤون النادي والدعوة لانتخاب مجلس الإدارة قبل نهاية هذه المدة ، وتكون العضوية المكتسبة للمدة الباقية للمجلس الذى تم إسقاطه ، وفى حالة عدم صدور القرار بالإسقاط اعتبر ذلك بمثابة إقرار للميزانية والحساب الختامى .
وإذا لم يتم مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العمومية غير العادية للانعقاد خلال المدة المشار إليها تطبق أحكام المادة (٢٠) من القانون .

المادة (٤٢)

لا يجوز للجمعية العمومية بنوعيتها أن تنظر فى غير المسائل المدرجة فى جدول الأعمال ، كما لا يجوز عقد جمعية عمومية غير عادية للنظر فى موضوع سبق أن اتخذت فيه جمعية

عمومية غير عادية قرارا إلا بعد مضي سنة ميلادية على الأقل من تاريخ صدور هذا القرار ، ما لم تستجد وقائع جديدة يرى مجلس الإدارة أنها تقتضى النظر فى الموضوع قبل مضي مدة السنة .

المادة (٤٣)

يرأس اجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية رئيس النادى ، أو نائبه فى حالة غيابه ، أو من تختاره الجمعية العمومية لذلك من بين أعضائها فى حالة غيابهما أو عند قيام مانع قانونى لهما ، ويتولى أمين سر النادى القيام بالأعمال الإدارية والإشراف على محضر اجتماعها فإن كان غائبا تختار الجمعية العمومية من يقوم بعمله من بين أعضائها .

الفصل السادس

مجلس الإدارة

المادة (٤٤)

يدير شؤون النادى مجلس إدارة يتكون من :
الرئيس ، ونائب الرئيس ، وأمين السر ، وأمين الصندوق ، وخمسة أعضاء .
ويتم انتخاب المجلس بمعرفة الجمعية العمومية العادية للنادى من بين أعضائها العاملين بالاقتراع السرى المباشر .

المادة (٤٥)

مدة مجلس الإدارة أربع سنوات من تاريخ انتخابه أو تشكيله .

المادة (٤٦)

فى حال اشتراك عمانيين وأجانب فى عضوية النادى ، يجب أن تكون أغلبية مجلس الإدارة فيه من العمانيين .

المادة (٤٧)

مجلس الإدارة مسؤول عن جميع أعماله مسؤولية كاملة وتضامنية بين أعضائه طبقا لأحكام القانون .

ومع عدم الإخلال بالمسؤولية الجزائية يكون كل عضو من الأعضاء وجميع العاملين بالنادى مسؤولاً عن القرارات التي يصدرها أو التصرفات التي يقوم بها إذا كان من شأنها الإضرار بمصالح النادى أو بأمواله .

المادة (٤٨)

يجب أن تتوفر فى المرشح لمجلس الإدارة الشروط الآتية :

- ١ - أن يكون من الأعضاء العاملين ومضى على عضويته العاملة بالنادى سنة على الأقل .
- ٢ - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة ولم يحكم عليه بعقوبة نهائية فى جناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- ٣ - ألا يقل سنه عن خمس وعشرين سنة وقت تقديم طلب الترشيح .
- ٤ - أن يكون حاصلًا على الشهادة العامة للتعليم العام على الأقل .
- ٥ - أن يسدد رسوم الاشتراك المقررة وفقا لللائحة المالية .

المادة (٤٩)

لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس إدارة النادى وأى مجلس إدارة ناد آخر فى رياضة الفروسية ، ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك مع نادىهم أو ناد آخر فى السباقات الرسمية أو التحكيم فى تلك السباقات ، ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الإدارة والعمل بالنادى بأجر أو مكافأة .

المادة (٥٠)

يباشر مجلس الإدارة الاختصاصات الآتية :

- ١ - إدارة شؤون النادى من جميع النواحي وتوفير الفرص للأعضاء لتأدية نشاطهم الرياضى والاجتماعى على أكمل وجه وتنفيذ الخطة المقررة .
- ٢ - وضع الأسس والبرامج التي تساعد على النهوض بالمستوى الفنى للفرق الرياضية فى فئات السن المتدرجة التي تمثله فى سباقات الاتحاد فى حدود السياسة العامة التي يضعها الاتحاد .
- ٣ - العناية بتنظيم نشاط الأعضاء وتوجيههم وإقامة السباقات بينهم وغير ذلك من الأمور التي تساعد على تكوينهم تكوينًا صالحًا من النواحي الوطنية

والخلاقية والرياضية والاجتماعية مع العناية بتكوين فرق الناشئين لمختلف السباقات .

- ٤ - البت فى طلبات العضوية .
- ٥ - البت فى الشكاوى التى تقدم من الأعضاء أو ضدهم وتوقيع الجزاءات طبقا لللائحة التى تعد لهذا الغرض فى حدود أحكام هذا النظام .
- ٦ - وضع النظم واللوائح اللازمة لتنظيم شؤون النادى من النواحي الإدارية والفنية والمالية .
- ٧ - تكوين اللجان الدائمة أو المؤقتة لبحث تنظيم شؤون النادى المتنوعة سواء من بين أعضاء المجلس أو من بين أعضاء النادى ويجوز الاستعانة فى ذلك بخبراء من خارج النادى .
- ٨ - الموافقة على العقود والاتفاقيات التى تبرم باسم النادى .
- ٩ - اختيار المصرف الذى تودع فيه أموال النادى .
- ١٠ - دعوة الجمعية العمومية العادية وغير العادية وتنفيذ قراراتها .
- ١١ - وضع التقرير السنوى للأنشطة المتنوعة للنادى وعرضه على الجمعية العمومية .
- ١٢ - إعداد الحساب الختامى عن السنة المالية المنتهية ووضع مشروع الميزانية المقبلة تمهيدا لعرضها على مدقق الحسابات والجمعية العمومية .
- ١٣ - بحث الاقتراحات التى تقدم من الأعضاء قبل عرضها على الجمعية العمومية .
- ١٤ - تعيين وترقية العاملين بالنادى وتحديد أجورهم أو مكافآتهم وعلاواتهم والجزاءات التأديبية التى توقع عليهم وإنهاء خدماتهم وذلك طبقا لما تبينه اللائحة الداخلية .
- ١٥ - إعداد القيادات الرياضية وتأهيل المدربين من أبناء النادى .
- ١٦ - بحث ودراسة أية استقالات تقدم من أعضاء المجلس .

المادة (٥١)

يعقد مجلس الإدارة اجتماعا عاديا مرة كل شهر ، وتوجه الدعوة من أمين سر النادى قبل موعد الاجتماع بأسبوع على الأقل ، ويرفق بالدعوة جدول أعمال الجلسة والمذكرات الخاصة بها ، ولا تكون اجتماعات المجلس صحيحة إلا إذا حضرها الأغلبية المطلقة لأعضائه ، فإذا لم تتوافر هذه الأغلبية يؤجل الاجتماع إلى جلسة أخرى تعقد خلال

أسبوع من الاجتماع الأول ، ويكون الاجتماع الثانى صحيحا بحضور ثلث الأعضاء على الأقل على أن يذكر ذلك فى خطاب الدعوة .

وتصدر قرارات المجلس بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين ، فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذى منه الرئيس .

ولا يجوز بأى حال أن يصدر قرار بأغلبية أقل من ربع عدد أعضاء المجلس .

ويجوز للوزارة أن توفد مندوبيا عنها لحضور اجتماعات المجلس للإدلاء بوجهة نظرها فى موضوع معين ترى أن المصلحة العامة تقتضى بحثه مع المجلس ، دون أن يكون له حق التصويت ، وتخطر الوزارة بصورة من محضر اجتماع المجلس خلال أسبوعين من تاريخ انعقاده .

وللوزارة إعلان بطلان أى قرار يصدره مجلس الإدارة يكون مخالفا لأحكام القانون أو هذا النظام .

المادة (٥٢)

يجوز دعوة مجلس الإدارة لاجتماع عاجل تقتضيه الضرورة بناء على طلب الرئيس أو أمين السر - بعد موافقة الرئيس - أو ثلث عدد أعضائه ، وفى هذه الحالة لا تتقيد الدعوة بإجراءات توجيه الدعوة المبينة فى المادة السابقة .

المادة (٥٣)

إذا خلا مكان عضو أو أكثر من مجلس الإدارة بما فى ذلك الرئيس بالوفاة أو الاستقالة ، للوزير أن يصدر قرارا بتعيين العدد المكمل لأعضاء المجلس ، فإذا أصبح عدد الأعضاء الباقين أربعة فأقل يعين مجلس إدارة مؤقت للنادى ، ويتم التعيين فى الحالتين من بين الأعضاء الذين تتوافر فيهم شروط العضوية المقررة بهذا النظام ، وذلك لحين انعقاد أول جمعية عمومية يتم فيها انتخاب الأعضاء اللازمين لاستكمال المراكز الشاغرة أو تشكيل مجلس الإدارة .

المادة (٥٤)

يمسك النادى سجلا لمحاضر اجتماعات مجلس الإدارة ، ويوقع على محضر كل جلسة الرئيس وأمين السر .

وتحتفظ إدارة النادي بالسجلات والملفات والمستندات الخاصة بها فى مقر النادي تحت إشراف أمين السر وأمين الصندوق كل فيما يخصه .
ويجوز لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الاطلاع عليها ، كما يجوز له الاطلاع على سجل محاضر جلسات الجمعية العمومية العادية وغير العادية .
وللوزارة الاطلاع على جميع السجلات والملفات والمستندات الخاصة بالنادى وإخطاره بملاحظاتها والمخالفات التى تراها وذلك لتلافيها وإزالة أسبابها خلال ثلاثين يوما من تاريخ الإخطار .

الفصل السابع

المكتب التنفيذى

المادة (٥٥)

يكون لمجلس الإدارة مكتب تنفيذى يتكون من الرئيس أو نائبه رئيسا ، وأمين السر، وأمين الصندوق ، وعضوين يختارهما مجلس الإدارة من بين أعضائه .

المادة (٥٦)

يباشر المكتب التنفيذى الاختصاصات الآتية :

- ١ - إعداد ودراسة الموضوعات التى تعرض على مجلس الإدارة ، وإبداء الملاحظات عليها .
- ٢ - متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة .
- ٣ - بحث الموضوعات العاجلة ، وإصدار ما يراه فى شأنها من توصيات أو قرارات فى حدود ما تبينه اللائحة الداخلية للنادى .
- ٤ - إعداد مشروع التقرير السنوى عن أنشطة النادى .
- ٥ - اقتراح تعيين وترقية العاملين بالنادى وتحديد أجورهم أو مكافأتهم وعلاواتهم والجزاءات التأديبية التى توقع عليهم وانهاء خدماتهم وذلك طبقا لما تبينه اللائحة الداخلية للنادى .
- ٦ - دراسة ما يحيله إليه مجلس الإدارة من موضوعات .

المادة (٥٧)

تنظم اللائحة الداخلية للنادى إجراءات عقد اجتماعات المكتب التنفيذي .
وتكون اجتماعاته صحيحة بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه ، وتصدر القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين ، وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه رئيس الاجتماع ولا يجوز أن يقل عدد الحاضرين فى أى اجتماع عن ثلاثة أعضاء .
ويتعين عرض توصيات أو قرارات المكتب التنفيذي على مجلس الإدارة فى أول اجتماع له ، ولا تعتبر توصياته أو قراراته نهائية إلا بعد اعتمادها من المجلس .

الفصل الثامن

اختصاصات

الرئيس ، نائب الرئيس ، أمين السر ، أمين الصندوق

المادة (٥٨)

يباشر رئيس النادى الاختصاصات الآتية :

- ١ - رئاسة جلسات الجمعية العمومية العادية وغير العادية ومجلس الإدارة ، واجتماعات اللجان المختلفة فى حالة حضوره لها .
- ٢ - تمثيل النادى أمام القضاء ولدى الغير .
- ٣ - توقيع العقود والاتفاقيات التى تبرم باسم النادى ، وذلك بعد موافقة مجلس الإدارة عليها .
- ٤ - التوقيع مع أمين الصندوق على أذون الصرف والشيكات .
- ٥ - التوقيع على مكاتبات النادى ذات الطابع الهام .

المادة (٥٩)

يباشر نائب الرئيس اختصاصات الرئيس فى حالة غيابه .

المادة (٦٠)

يباشر أمين السر الاختصاصات الآتية :

- ١ - توجيه الدعوة والإعداد لعقد اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة ،

- والمكتب التنفيذي واللجان وتحرير المحاضر الخاصة بها وتسجيلها بالسجلات المعدة لذلك ، والتوقيع عليها مع رئيس الاجتماع .
- ٢ - وضع جدول أعمال الاجتماعات وإدراج المسائل التي يرى مجلس الإدارة إدراجها في جدول أعماله ، والموضوعات التي يرى المجلس إدراجها في جدول أعمال الجمعية العمومية .
- ٣ - تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ، والمكتب التنفيذي .
- ٤ - الإشراف على أعمال اللجان والمشاركة في عضويتها وتنفيذ قراراتها والإشراف على العاملين بالنادي ومتابعتهم .
- ٥ - رفع تقرير سنوي إلى مجلس الإدارة عن حالة النادي وأنشطته المختلفة .
- ٦ - عرض طلبات العضوية على مجلس الإدارة .
- ٧ - حفظ سلفة النادي المستديمة حسب ما يقرره مجلس الإدارة .
- ٨ - حفظ المستندات والسجلات الإدارية والأختام بعهدته في مقر النادي .
- ٩ - إعداد مشروع الميزانية للسنة المالية المقبلة بالاشتراك مع أمين الصندوق ورفعها إلى مجلس الإدارة .
- ١٠ - التوقيع على مكاتبات النادي ، عدا المكاتبات التي يرى مجلس الإدارة ضرورة توقيعها من رئيس النادي .
- ١١ - الإشراف على أوجه نشاط النادي وتنفيذ التعليمات الصادرة بشأنها .
- وفي حالة تعيين مدير متفرغ للنادي فإنه يمارس الاختصاصات السابقة وله حق حضور جميع الاجتماعات والمشاركة فيها دون أن يكون له صوت معدود ، ويحتفظ أمين السر بعضويته في مجلس الإدارة .

المادة (٦١)

يباشر أمين الصندوق الاختصاصات الآتية :

- ١ - الإشراف على تحصيل إيرادات وأموال النادي ، وإيداعها في المصرف الذي تحفظ فيه أمواله .
- ٢ - تنفيذ قرارات مجلس الإدارة والمكتب التنفيذي من الناحية المالية والتحقق من مطابقتها لبنود الميزانية واللائحة المالية .
- ٣ - التوقيع مع الرئيس على أذون الصرف والشيكات .

- ٤ - الإشراف على حسابات النادي والقيود فى السجلات والدفاتر المالية والمحافظه على مستندات الإيرادات والمصروفات، وهو مسؤول عن جميع البيانات الحسابية التى ترصد فى الدفاتر .
- ٥ - إعداد الحساب الختامى للسنة المالية المنتهية والاشتراك مع أمين السر فى إعداد مشروع ميزانية السنة المالية المقبلة وتقديمها إلى مجلس الإدارة .
- ٦ - الإشراف على حفظ السجلات والدفاتر المالية وكافة المستندات وكل ما يتصل بالناحية المالية من عهد فى مقر النادي .
- ٧ - اعتماد صرف الأجور وفواتير المشتريات واستهلاك الكهرباء والمياه والخدمات على اختلاف أنواعها ، حسبما هو وارد فى ميزانية النادي المعتمدة وطبقا لللائحة المالية .
- ٨ - إعداد تقرير ربع سنوى وآخر سنوى عن حالة النادي المالية ورفعها إلى مجلس الإدارة .

الفصل التاسع

زوال واستقاط العضوية عن عضو مجلس الإدارة

المادة (٦٢)

تزول العضوية عن عضو المجلس فى الأحوال الآتية :

- ١ - الوفاة .
- ٢ - الاستقالة .
- ٣ - إذا تخلف عن حضور ثلاث جلسات عادية متتالية أو أربع جلسات متفرقة خلال العام ، دون عذر كتابى يقبله المجلس على أن يصدر قرار من مجلس الإدارة باعتباره مستقيلا .

المادة (٦٣)

تسقط العضوية عن عضو المجلس فى الأحوال الآتية :

- ١ - إذا صدر ضده حكم نهائى فى جنائية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، أو قرار تأديبى من جهة حكومية عن مخالفة ثبت أنها مخلة بالشرف أو الأمانة .

- ٢ - إذا أسقطت عضويته من إحدى الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضي ، أو المجال الاجتماعي لأسباب مخلة بالشرف أو الأمانة .
- ٣ - إذا ثبت ارتكابه أعمالا تمس كرامة النادي ، أو تضر بأمواله أو ممتلكاته على نحو يجعله غير جدير بعضويته .
- ولا تسقط عضويته في هذه الحالة إلا بعد قيام مجلس الإدارة ببحثها وعرضها على الجمعية العمومية غير العادية ويجب أن يصدر قرارها بأغلبية ثلثي أعضائها الحاضرين .
- ولا يجوز للعضو الذي أسقطت عضويته وفقا لأحكام هذه المادة ترشيح نفسه مرة أخرى لعضوية مجلس إدارة هذا النادي أو أى ناد أو أية هيئة رياضية أخرى إلا إذا رد إليه اعتباره ، أو زالت أسباب الإسقاط .

الفصل العاشر

حل مجلس الإدارة وتعيين مجلس إدارة مؤقت

المادة (٦٤)

- للووزير أن يصدر قرارا مسببا بحل مجلس الإدارة وتعيين مجلس إدارة مؤقت من بين أعضاء النادي العاملين لمدة سنة وذلك في الحالتين الآتيتين :
- ١ - عدم تنفيذ قرارات الجمعية العمومية العادية أو غير العادية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدورها .
- ٢ - ارتكاب مخالفات مالية أو إدارية جسيمة .
- ولا يجوز إصدار قرار الحل إلا بعد إخطار مجلس الإدارة بكتاب مسجل بالمخالفات المنسوبة إليه ، وانقضاء ثلاثين يوما من تاريخ الإخطار دون أن يقوم مجلس الإدارة بإزالة أسباب المخالفات ما لم يكن لديه مسوغات تقبلها الوزارة .
- ويجب أن ينشر قرار حل مجلس الإدارة في الجريدة الرسمية خلال شهر من تاريخ صدوره .
- ولمجلس الإدارة ولكل عضو فيه التظلم إلى الوزير من هذا القرار خلال ستين يوما من تاريخ نشره ، ويجب البت في التظلم خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه ، ويعتبر مضي الثلاثين يوما المذكورة دون أن تجيب الوزارة بمثابة رفض التظلم .

المادة (٦٥)

على مجلس الإدارة الذى صدر قرار بحله والعاملين القائمين بالعمل أن يبادروا بتسليم المجلس المؤقت جميع أموال النادى وسجلاته ومستنداته وموجوداته ولا يخل ذلك بمسؤوليتهم التضامنية والشخصية المنصوص عليها فى المادة (٢٩) من القانون .

المادة (٦٦)

يتولى المجلس المؤقت كافة اختصاصات مجلس الإدارة ، ويلتزم بإزالة أسباب المخالفات التى أدت إلى حل المجلس السابق ، وعليه أن يدعو الجمعية العمومية العادية للانعقاد قبل انتهاء مدته لانتخاب مجلس إدارة جديد ، كما يعرض عليها تقريراً مفصلاً عن حالة النادى ، وما قام به من أعمال خلال فترة تعيينه .

الفصل الحادى عشر

حل النادى أو دمج

المادة (٦٧)

يجوز حل النادى أو دمج فى ناد آخر ، بقرار مسبب من الوزير فى الأحوال الآتية :

- ١ - إذا ثبت عجزه عن تحقيق الأغراض التى أنشئ من أجلها .
 - ٢ - إذا تصرف فى أمواله فى غير الأغراض التى أنشئ من أجلها .
 - ٣ - إذا لم تنعقد جمعياته العمومية العادية عامين متتاليين .
 - ٤ - إذا ارتكب مخالفة جسيمة للقانون أو خالف النظام العام أو الآداب العامة .
- ويبلغ قرار الحل أو الدمج بالطرق الرسمية .

ويجوز لذوى الشأن التظلم من هذا القرار على النحو الوارد فى المادة (٢٨) من هذا النظام .

المادة (٦٨)

ينشر قرار حل النادى أو دمج فى الجريدة الرسمية ، ويحظر على مجلس إدارته وكذلك العاملون به مواصلة أعمالهم أو التصرف فى أمواله فور صدور القرار .

ويحظر على كل من تثبت مسؤوليته من أعضاء مجلس الإدارة عن وقوع المخالفات التى دعت إلى حل النادى ترشيح نفسه لعضوية مجلس إدارة أية هيئة من الهيئات الخاصة العاملة فى المجال الرياضى لمدة خمس سنوات من تاريخ صدور قرار الحل .

المادة (٦٩)

تعين الوزارة مصفيا بأجر للنادى الذى تقرر حله أو دمجها ، ويجب على القائمين على إدارته المبادرة بتسليم المصفى جميع المستندات والسجلات الخاصة به متى طلب منهم ذلك ، ويمتنع عليهم والمصرف المودع لديه أمواله ، والمدينين له التصرف فى أى شأن من شؤونه أو فى أى حق من حقوقه المالية إلا بموافقة كتابية من المصفى .
ويصدر الوزير قرارا بتوجيه أموال النادى المنحل إلى أى ناد آخر ، وفى حالة الدمج تسلم الأموال المتبقية للنادى الذى أدمج فيه .

الفصل الثانى عشر

تنظيم أعمال النادى

المادة (٧٠)

يضع مجلس الإدارة ما يراه مناسبا من لوائح لتنظيم أعمال النادى الإدارية والمالية والفنية وعلى الأخص اللوائح الآتية :

أولا : اللائحة الداخلية :

تتضمن الوسائل التنفيذية لتحقيق أغراض النادى وأهدافه ومواعيد فتحه وغلقه ، وتنظيم استخدام مرافقه وميادينه ، وبيان النظم والقواعد والإجراءات التى تتبع فى حضور الزوار ، وفى اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وطريقة التصويت وفرز الأصوات ، كما تتضمن تنظيم سجلات النادى ودفاتره وكل ما يتبع بشأن المحفوظات الفنية والإدارية ، وقواعد توظيف العاملين وتأديبهم ، وغير ذلك من القواعد والنظم والإجراءات اللازمة لحسن سير العمل بالنادى .

ثانيا : اللائحة المالية :

تتضمن نظام تحصيل الإيرادات وصرف الاعتمادات المدرجة بميزانية النادى وتوزيع بنود الصرف وفتح الاعتمادات المستندية خلال السنة ، والسلف المستديمة والمؤقتة والإجراءات التى تتبع فى المشتريات ونظام المخازن والجرد السنوى ، وكذلك كل التنظيمات التى تتعلق بالسجلات الحسابية وحفظ المستندات المالية وطريقة اعتماد مشروع الميزانية وتحديد فئات الاشتراك لكل نوع من أنواع العضوية وطريقة تحصيلها والإجراءات التى تتبع فى ذلك ، وأحوال الإعفاء من الاشتراك أو أية رسوم أخرى وغير ذلك من الموضوعات المالية المتعلقة بالنادى .

ثالثا : لائحة النشاط الرياضى والثقافى والاجتماعى :

تتضمن تنظيم النشاط الرياضى والثقافى والاجتماعى بصوره المتنوعه فى حدود السياسة العامة للدولة .

كما تتضمن إجراءات تعيين المشرفين على النشاط الرياضى والثقافى والاجتماعى بالنادى ، وتحديد اختصاصاتهم والشروط التى يجب أن تتوافر فيهم فى حدود القواعد التى تضعها الوزارة والاتحاد ، وتنظيم العلاقة بينهم وبين مجلس الإدارة .

رابعا : اللائحة الصحية :

تتضمن القواعد الخاصة بالإشراف الصحى على الفرسان وطريقة علاجهم من أية إصابات يتعرضون لها ، ومكافحة تناول المنشطات وغير ذلك من الأمور الصحية الأخرى .

كما تتضمن الأسس والقواعد التى يتبعها النادى فى شأن الاشتراطات الصحية المتعلقة بمرافقه وخاصة الأماكن المخصصة للطهى واعداد المأكولات التى تقدم به ، وذلك بمراعاة الاشتراطات الصحية والقواعد التى تضعها الجهات المعنية بالسلطنة .

المادة (٧١)

يعمل باللوائح التى يضعها النادى من تاريخ موافقة مجلس الإدارة عليها ، ويسرى ذلك على أى تعديل على هذه اللوائح ، وترسل نسخة من هذه اللوائح إلى الوزارة .

الفصل الثالث عشر

الشكاوى والجزاءات الإدارية

المادة (٧٢)

يقدم أعضاء النادى ما لديهم من شكاوى إلى أمين سر النادى ، وعليه أن يقوم بتحقيقها بعد سماع أقوال الشاكى وعرض نتيجة التحقيق على مجلس الإدارة للبت فيها وإبلاغ الشاكى بنتيجة التصرف فى شكواه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمها . ويجوز للشاكى أن يطلب فى التحقيق من أمين السر السماح له بالحضور أمام مجلس الإدارة لإبداء وجهة نظره فى الشكوى .

المادة (٧٣)

إذا خالف عضو النادي أحكام القانون أو هذا النظام أو لوائح النادي أو قرارات مجلس الإدارة أو وقع منه ما يمس سمعة النادي أو سمعته سواء كان ذلك داخل النادي أو خارجه جاز توقيع إحدى الجزاءات الآتية :

- ١ - لفت النظر .
- ٢ - الإنذار .
- ٣ - الإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة أقصاها ستة أشهر .
- ٤ - إيقاف العضو مؤقتا أو الحرمان من دخول النادي لمدة أقصاها ستة أشهر .
- ٥ - إسقاط العضوية .

المادة (٧٤)

تصدر قرارات مجلس الإدارة بتوقيع الجزاءات الأربعة الأولى المبينة فى المادة السابقة بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين ، أما إسقاط العضوية فيشترط فى توقيعها موافقة ثلاثة أرباع أعضاء مجلس الإدارة على الأقل ، وإذا ما احتاج الأمر إلى بعض الوقت لإتمام التحقيق مع العضو يجوز لمجلس الإدارة أن يتخذ قرارا بإيقافه كإجراء احتياطي على ألا تتجاوز مدة هذا الإيقاف أسبوعين ، ويمكن أن تجدد المدة لمرة واحدة فى حالة امتناع العضو عن الإدلاء بأقواله بعد اتخاذ إجراءات استدعائه طبقا لهذا النظام .

المادة (٧٥)

لا يجوز توقيع أى جزاء من الجزاءات الواردة بالمادة (٧٣) إلا بعد سماع أقوال العضو المخالف وتحقيق دفاعه ، ويتم إخطار العضو لحضور التحقيق بخطاب مسجل قبل موعد الجلسة المحددة بأسبوع على الأقل ، وفى حالة ثبوت امتناعه عن الحضور يصدر القرار فى شأنه غيابيا .

وإذا صدر القرار بتوقيع جزاء على العضو يجوز له التظلم لمجلس الإدارة من هذا القرار بخطاب مسجل خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إخطاره به ، ولمجلس الإدارة البت فى التظلم خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه وإخطار العضو بالنتيجة . كما يجوز للعضو التظلم إلى الوزارة من قرار مجلس الإدارة للبت فى تظلمه .

المادة (٧٦)

يجوز للعضو الصادر ضده قرار بإسقاط عضويته أن يلتمس من مجلس الإدارة إعادة النظر فى أمره بعد ستة أشهر من تاريخ صدور القرار .

الفصل الرابع عشر

أحكام عامة

المادة (٧٧)

يعمل مجلس إدارة النادى على خدمة أعضائه والمجتمع بصفة عامة وذلك بتعاونه وتضامنه مع الهيئات المعنية بالشؤون الرياضية والثقافية والاجتماعية فى حدود السياسة العامة للدولة والتخطيط الذى تضعه الوزارة .

المادة (٧٨)

يعمل النادى على إعداد مكان خاص لأسر أعضاء النادى تتوافر فيه وسائل التسلية والراحة لهم من كافة النواحي .

المادة (٧٩)

أعضاء النادى مسؤولون عما يقع منهم أو من أبنائهم أو مرافقيهم من تلفيات لأموال النادى ومحتوياته ويلتزمون بدفع التعويضات المادية التى يحددها مجلس الإدارة .

المادة (٨٠)

لا يجوز إشراك أى فارس فى أى نشاط رياضى إلا بعد التأكد من سلامة صحته ، ويجب التحقق من حالة الفارس الطبية مرة واحدة على الأقل كل عام ، ويمسك النادى ملفا طبيا لكل فارس .

المادة (٨١)

لا يجوز للنادى إقامة أية سباقات أو أنشطة مع الفرق الأجنبية سواء داخل السلطنة أو خارجها إلا بعد الحصول على إذن من الاتحاد وموافقة كتابية من الوزارة ، كما لا يجوز للنادى أن يتلقى أموالا أو مساعدات من أشخاص أو هيئات مقرها خارج السلطنة أو أن يدفع شيئا من أمواله لهؤلاء الأشخاص أو الجهات إلا بموافقة كتابية من الوزارة .

المادة (٨٢)

لا يجوز للنادى أن يقوم بإنشاء مبان أو صالات أو قاعات أو ميادين أو أية منشآت أخرى جديدة أو استكمال إنشائها إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من الوزارة .

المادة (٨٣)

يتعين على النادى ألا يتخلف عن حضور الجمعيات العمومية للاتحاد ، وفى حالة التخلف عن الحضور توقع عليه الغرامة المقررة لذلك وفقا للوائح الاتحاد ، ويختار مجلس الإدارة من يمثل النادى فى هذه الاجتماعات من أعضاء النادى الذين تتوافر فيهم الشروط الواردة فى نظام الاتحاد ، ويجب على المندوب أن يقدم تقريرا إلى مجلس الإدارة بما دار فى هذه الاجتماعات ، كما يجب أن يتضمن تقرير مجلس الإدارة السنوى المقدم إلى الجمعية العمومية للنادى ملخصا لما جاء فى هذه التقارير ووجهة نظر المجلس فيها .

المادة (٨٤)

لا يجوز للأعضاء مزاوله ألعاب القمار أيا كان نوعها كما لا يجوز إدخال أو بيع أو تقديم أية مشروبات روحية فى مقر النادى .

المادة (٨٥)

لأمين سر النادى أن يوجه نظر الأعضاء إلى ما يقع منهم من مخالفات لنظام النادى ولوائح وقرارات مجلس الإدارة .

المادة (٨٦)

لا يجوز لأعضاء النادى أن يوجهوا أى لوم أو توبيخ إلى أى من العاملين بالنادى ، ولهم أن يقدموا شكوى كتابية عما يقع من هؤلاء العاملين من أخطاء أو إهمال فى عملهم إلى أمين سر النادى لبحثها وعلى أمين السر أن يقوم بإخطار العضو الشاكى بنتيجة التصرف فى هذه الشكوى خلال أسبوعين من تاريخ تقديمها ، ويجوز للعضو أن يطلب رفع الأمر إلى مجلس الإدارة .

المادة (٨٧)

يجب أن يحتفظ النادى بجانب الدفاتر والسجلات اللازمة لتنظيم أعماله الإدارية والمالية

بسجلات ودفاتر أخرى لبيان وتنظيم نشاطه في المجال الرياضي والثقافي والاجتماعي وعلى الأخص السجلات الآتية :

١ - سجل قيد الفرسان :

ويتضمن أسماء الفرسان وعمل كل منهم وسنه وحالته الاجتماعية والصحية وملاحظات المسؤولين على نشاطه في المجال الرياضي والثقافي والاجتماعي .

٢ - سجل قيد النشاط :

ويتضمن بيان السباقات الرسمية والودية ونتائجها وأسماء من مثلوا النادي في كل منها وملاحظات المسؤولين عنها .

٣ - سجل التدريب :

ويتضمن أسماء المدربين ومواعيد التدريب للفرق المختلفة أو الأفراد، ومدى مواظبتهم وملاحظات المدربين عليهم .

ويوقع على كل هذه السجلات دوريا مع إثبات التاريخ من كل من أمين السر واداري النشاط ورئيس لجنة النشاط الرياضي .

المادة (٨٨)

يكون للنادي سجل خاص يقيد به أسماء الزائرين ، كما يجب أن يكون لكل عضو صورة شخصية تحفظ بإدارة النادي .

المادة (٨٩)

تطبق أحكام القانون فيما لم يرد بشأنه نص خاص أو أيضا فيما لم تتضمنه النصوص الواردة في هذا النظام .

وزارة الصحة

قرار وزارى

رقم ٢٠١١/٢

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لنظام المجلس العمانى للاختصاصات الطبية

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٦/٣١ بإصدار نظام المجلس العمانى للاختصاصات
الطبية ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٠٣ بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام المجلس
العمانى للاختصاصات الطبية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

تجرى التعديلات المرفقة على اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العمانى للاختصاصات
الطبية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٠٣ المشار إليه .

المادة الثانية :

يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٨ / ١ / ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٣ / ١ / ٢٠١١ م

الدكتور / أحمد بن محمد بن عبيد السعيدى

وزير الصحة

تعديلات فى بعض أحكام اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية

أولاً : يستبدل بتعريف كلمة " الانقطاع " الواردة بنص المادة (١) من اللائحة المشار إليها
التعريف الآتى :

الانقطاع :

التوقف عن التدريب لمدة مؤقتة لا تزيد على شهر .

ثانياً : يستبدل بنصوص المواد أرقام (٤ ، ١٣ ، ٢٦ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٣٨ بند " ٤ ") من اللائحة
المشار إليها النصوص الآتية :

المادة (٤) :

تشكل اللجنة العلمية فى كل تخصص بقرار من رئيس مجلس الأمناء على النحو التالى :

- ممثلين على الأقل من كلية الطب ومستشفى جامعة السلطان قابوس .
 - ممثلين على الأقل من وزارة الصحة .
 - ممثل على الأقل من قيادة الخدمات الطبية للقوات المسلحة بوزارة الدفاع .
- وتكون عضوية اللجان العلمية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد .
ويجوز للجان العلمية دعوة ذوى الاختصاص والخبرة من غير أعضائها لحضور
اجتماعاتها للاستعانة بخبراتهم دون أن يكون لهم صوت معدود .

المادة (١٣) :

يجوز للمجلس إيفاد المتدرب للتدريب خارج السلطنة لمدة لا تزيد على ست سنوات ، ويجوز
مدها لسنة أخرى متى اقتضت مصلحة العمل ذلك .
كما يجوز للمجلس إيفاد المتدرب لحضور مؤتمرات وندوات وامتحانات تخصصية لمدة
لا تزيد على أسبوعين ، على أن يقدم فى جميع الأحوال ما يثبت حضوره لهذه الفعاليات .

المادة (٢٦) :

تكون امتحانات المجلس على النحو التالى :

أ - امتحان نهاية كل سنة تدريبية :

- ١ - يعقد امتحان واحد فى نهاية كل سنة تدريبية .
 - ٢ - يتكون الامتحان التحريرى من مائة سؤال على الأقل من نوعية الأسئلة ذات الاختيار المتعدد ، ويجوز للجنة العلمية لكل تخصص إضافة امتحانات أخرى .
 - ٣ - يتطلب لنجاح المتدرب حصوله على نسبة لا تقل عن ٦٠% من نتيجة الامتحان .
 - ٤ - فى حالة استخدام ورقة امتحان واحدة لأكثر من مستوى يتم ضبط معدل النجاح بحيث يعكس الفرق فى المستوى التدريبى كلما كان ذلك ممكنا .
 - ٥ - يعفى المتدرب الذى اجتاز امتحان الجزء الأول لشهادة الاختصاص من أداء امتحان نهاية السنة التدريبية لتلك السنة التى أدى فيها امتحان الجزء الأول لشهادة الاختصاص بشرط حصول المتدرب على معدل لا يقل عن ٧٠% فى التقييم الدورى لتلك السنة .
- ب - امتحان الجزء الأول لشهادة الاختصاص :
- ١ - يتم إجراء هذا الامتحان قبل الامتحان النهائى لشهادة الاختصاص على أن تحدد اللجنة العلمية السنة التى يتم فيها إجراء هذا الامتحان .
 - ٢ - يجوز للجنة العلمية السماح للمتدرب فى السنة التدريبية الأولى بأداء هذا الامتحان إذا كان مؤهلا لذلك .
 - ٣ - يكون الامتحان التحريرى من نوعية الأسئلة ذات الاختيار المتعدد .
 - ٤ - يجوز إعادة الامتحان فى حالة عدم اجتيازه فى غضون سنة بعد موافقة اللجنة العلمية ، وفى جميع الأحوال لا يسمح للمتدرب بأداء هذا الامتحان لأكثر من ثلاث مرات ، وفى حالة عدم اجتيازه للمرة الثالثة يلغى قيده .
 - ٥ - يتطلب النجاح الحصول على نسبة لا تقل عن ٧٠% من نتيجة الامتحان وإذا كانت نسبة الناجحين أقل من ٧٠% فإنه يمكن تخفيض العلامة تدريجيا بمعدل درجة واحدة حتى يتم تحقيق نسبة نجاح ٧٠% أو الوصول لعلامة النجاح ٦٠% أيهما أسبق ، ولا يجوز بأى حال تخفيض المعدل عن ٦٠% .
 - ٦ - لا يتم نقل المتدرب فى السنة الثالثة إلى المستوى الذى يليه إلا إذا اجتاز امتحان الجزء الأول لشهادة الاختصاص أو ما يعادله .

ج - الامتحان النهائى لشهادة الاختصاص :

١ - يشترط لأداء المتدرب لهذا الامتحان إكمال فترة التدريب الخاصة بالبرنامج بنجاح واجتياز امتحان نهاية كل سنة تدريبية وامتحان الجزء الأول لشهادة الاختصاص .

٢ - يعقد الامتحان فى السنة النهائية لفترة التدريب ، وفى حالة عدم اجتياز المتدرب للامتحان يمكن إعادته فى غضون سنة بعد موافقة اللجنة العلمية ، ولا يسمح للمتدرب بأداء هذا الامتحان لأكثر من ثلاث مرات ، وفى حالة عدم اجتيازه للمرة الثالثة يلغى قيده ويجوز للمجلس منحه فرصة رابعة للإعادة بصفة استثنائية .

٣ - يجوز أن يشتمل الامتحان على جزء تحريرى وشفوى وامتحان سريرى موضوعى / محاكاة وحالات سريرية قصيرة .

٤ - يتطلب النجاح الحصول على نسبة لا تقل عن ٧٠% من نتيجة الامتحان ، وإذا كانت نسبة الناجحين أقل من ٧٠% فإنه يمكن تخفيض العلامة تدريجيا بمعدل درجة واحدة حتى يتم تحقيق نسبة نجاح ٧٠% أو الوصول لعلامة النجاح ٦٥% أيهما أسبق ، ولا يجوز بأى حال تخفيض معدل النجاح عن ٦٥% .

المادة (٣٣) :

يجوز للمتدرب الانقطاع عن البرنامج التدريبى لمدة لا تزيد على شهر فى حالة وفاة الزوج أو أحد الوالدين أو الأبناء أو فى حال مرض المتدرب أو مرض الزوج أو أحد الأبناء إذا اقتضى المرض ذلك وبعد موافقة اللجنة العلمية والرئيس التنفيذى ، على أن يقدم فى جميع الحالات ما يثبت ذلك .

المادة (٣٤) :

إذا انقطع المتدرب عن التدريب بعدر مقبول لمدة لا تزيد على شهر ، تحسب له الفترة التدريبية قبل الانقطاع ، ويستعاض عن فترة الانقطاع بما يماثلها اثناء التدريب على ألا يكون الانقطاع أكثر من مرتين خلال البرنامج التدريبى .

المادة (٣٧) :

يجوز للمتدرب الانسحاب من البرنامج التدريبي بعذر مقبول بعد موافقة اللجنة العلمية والمجلس وجهة عمله على أن يكون ذلك مع نهاية السنة التدريبية .
وإذا رغب المتدرب المنسحب من البرنامج التدريبي فى العودة للتدريب بالمجلس وجب تقييمه من قبل اللجنة العلمية لتحديد إمكانية قبوله والمستوى التدريبي الذى يلتحق به .

المادة (٣٨ بند " ٤ ") :

إذا انقطع المتدرب عن التدريب بدون عذر مقبول من اللجنة العلمية لمدة خمسة عشر يوماً متصلة أو ثلاثين يوماً منفصلة خلال مدة التدريب .

ثالثاً : تلغى المواد (٢ و ٣٥ و ٣٦) من اللائحة المشار إليها .

وزارة القوى العاملة

قرار وزارى

رقم ٢٠١١/١

بإصدار اللائحة التنظيمية

لمزاولة نشاط استقدام القوى العاملة غير العمانية

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة واعتماد
هيكلها التنظيمى ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٩٣/٥٩ بتنظيم مكاتب توريد العمال الأجانب ،
وإلى موافقة وزارة المالية الصادرة بموجب الخطاب رقم : مالية - ت(١٠٥٤٨) /
م . ت . د / ١ / ٨ / بتاريخ : ٢٣ / ١٠ / ٢٠١٠ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يعمل فى شأن مزاولة نشاط استقدام القوى العاملة غير العمانية بأحكام اللائحة
التنظيمية المرفقة .

المادة الثانية :

تلتزم مكاتب توريد العمال الأجانب المرخص لها وفقا للقرار رقم ٩٣/٥٩ المشار إليه
بتوفيق أوضاعها وفقا لأحكام اللائحة المرفقة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بها .

المادة الثالثة :

يلغى القرار الوزارى رقم ٩٣/٥٩ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة
أو يتعارض مع أحكامها .

المادة الرابعة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٦ / ١ / ١٤٣٢ هـ

الموافق : ١ / ١ / ٢٠١١ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكرى

وزير القوى العاملة

اللائحة التنظيمية لمزاولة نشاط استخدام القوى العاملة غير العمانية

المادة (١)

فى تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص معنى آخر :

أ - الوزارة :

وزارة القوى العاملة .

ب - الوزير :

وزير القوى العاملة .

ج - المديرية أو الدائرة المختصة :

المديرية العامة للرعاية العمالية ، والمديريات العامة للقوى العاملة أو دوائر العمل بالمحافظات والمناطق بحسب الأحوال .

د - مفتش العمل :

كل موظف له صفة الضبطية القضائية وفقا لأحكام قانون العمل .

هـ - الترخيص :

الموافقة الصادرة بمزاولة نشاط استخدام قوى عاملة غير عمانية وفقا لأحكام هذه اللائحة .

و - اللجنة :

اللجنة المختصة بدراسة طلبات تراخيص مزاولة نشاط استخدام القوى العاملة غير العمانية والتي يتم تشكيلها بقرار من الوزير .

ز - المنشأة :

كل مشروع يهدف إلى مزاولة نشاط استخدام قوى عاملة غير عمانية يقوم به شخص اعتبارى .

ح - صاحب العمل :

كل شخص طبيعى أو اعتبارى يستخدم عاملا أو أكثر لقاء أجر .

ط - العامل غير العماني :

كل من يتم استقدامه للعمل فى السلطنة وفقا لأحكام قانون العمل واللوائح والقرارات المنفذة له بمن فيهم المستخدمون فى المنازل ومن فى حكمهم .

المادة (٢)

يحظر مزاوله نشاط استقدام القوى العاملة غير العمانية إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك .

المادة (٣)

يشترط لمنح الترخيص ما يأتي :

- أ - أن يكون طالب الترخيص عمانى الجنسية .
- ب - أن يكون طالب الترخيص كامل الأهلية وحسن السيرة والسلوك .
- ج - أن يكون حاصلًا على مؤهل دراسى لا يقل عن دبلوم التعليم العام أو ما يعادله ، أو له خبرة عملية لا تقل عن عشر سنوات مع إجادته القراءة والكتابة .
- د - أن يمارس النشاط من خلال منشأة وأن يكون متفرغًا تفرغًا تامًا ويشرف مباشرة على إدارة أعمال المنشأة المرخص لها ولا يمارس نشاطًا تجاريًا آخر أو وظيفة أو حرفة أخرى .
- هـ - ألا يكون قد سبق الحكم عليه فى جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- و - تقديم ضمان مالى مصرفى لصالح الوزارة ، بمبلغ مقداره (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عمانى غير محدد المدة صادر من أحد المصارف العاملة بالسلطنة .
- ز - تجهيز مكتب أو مقر مؤثث لمزاولة النشاط .
- ح - توفير سكن مناسب ومنفصل للعمال وآخر للعاملات المتقدمين للعمل وفقا لأحكام اللائحة التنظيمية لتدابير السلامة والصحة المهنية فى المنشآت الخاضعة لقانون العمل الصادرة بالقرار الوزارى رقم (٢٠٠٨/٢٨٦) .
- ط - التسجيل بأمانة السجل التجارى بوزارة التجارة والصناعة وغرفة تجارة وصناعة عمان ، وأن يكون الترخيص مسجلا بالفئة التى لا تقل عن الدرجة الثانية .

المادة (٤)

على طالب الترخيص أن يتقدم بطلب إلى المديرية أو الدائرة المختصة وفقا للنموذج المرفق رقم (١) ، مشفوعا بالمستندات الآتية :

أ - صورة من البطاقة الشخصية .

- ب - صورة من بطاقة سجل القوى العاملة الوطنية .
ج - شهادة بعدم صدور أحكام جزائية سابقة عليه ، أو ما يفيد رد اعتباره بالنسبة لمن سبق الحكم عليه جزائيا .
د - صورة من شهادة المؤهل الدراسي ، أو شهادة الخبرة .

المادة (٥)

على المديرية أو الدائرة المختصة رفع الطلب إلى اللجنة ، وذلك بعد التأكد من توافر الاشتراطات اللازمة والمستندات المطلوبة ، وتقوم اللجنة بدراسة الطلب والبت فيه بالموافقة ، أو الرفض مع ذكر الأسباب ، خلال فترة (٣٠) ثلاثين يوما من تاريخ الإحالة ، وفي حالة الموافقة يلتزم صاحب الطلب باستكمال الشروط المنصوص عليها في المادة (٣) من هذه اللائحة خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ إخطاره بالموافقة ، وإلا اعتبرت الموافقة لاغية ، ويعتمد منح الترخيص أو تجديده أو إلغاؤه أو وقفه من وكيل وزارة القوى العاملة للعمل ، وفي حالة رفضه يجوز لصاحب الطلب التقدم بتظلم إلى الوزير خلال (٣٠) ثلاثين يوما من تاريخ إبلاغه بالرفض .

المادة (٦)

يكون الترخيص صالحا لمدة سنتين من تاريخ صدوره قابلا للتجديد لفترة زمنية مماثلة ما لم يتم إلغاؤه أو إيقافه بسبب مخالفة المنشأة المرخص لها لأحكام هذه اللائحة .

المادة (٧)

تلتزم المنشأة المرخص لها بسداد رسم إصدار الترخيص أو تجديده مقداره (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني .

المادة (٨)

تلتزم المنشأة المرخص لها بتقديم طلب تجديد الترخيص قبل انتهاء مدته (٣٠) بثلاثين يوما على الأقل مع سداد الرسوم المقررة .

المادة (٩)

تنشئ الوزارة سجلا خاصا يتضمن أسماء المنشآت المرخص لها وأصحابها وعناوينها وغيرها من البيانات الضرورية .

المادة (١٠)

تلتزم المنشأة المرخص لها بتحديد وكالات التشغيل الخارجية التي تتعامل معها والمعتمدة في البلدان التي تم الاستقدام منها ، كما تلتزم بحفظ إيصالات الأتعاب التي تتقاضاها هذه الوكالات من المنشأة المرخص لها مقابل الاستقدام .

المادة (١١)

تلتزم المنشأة المرخص لها بإنشاء سجل يدوى أو إلكترونى ، يتضمن المعلومات والبيانات التفصيلية عن العمال المستقدمين ، ومن تمت إعادتهم إلى بلدانهم مع ذكر الأسباب ويحتفظ بسجل عن كل عامل لمدة سنتين .

المادة (١٢)

تلتزم المنشأة المرخص لها بتحقيق نسبة تعمين لا تقل عن ٨٠٪ من مجموع العاملين بها .

المادة (١٣)

تلتزم المنشأة المرخص لها بإبرام عقد مع صاحب العمل وفقا للنموذجين رقمى (٢) و(٣) المرفقين ، على أن يتم إيداع نسخة منه لدى المديرية أو الدائرة المختصة ، كما يلتزم صاحب العمل بإبرام عقد عمل مع العامل وفقا للنموذجين رقمى (٤) و(٥) المرفقين .

المادة (١٤)

لا يجوز للمنشأة المرخص لها تغيير مقرها إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من المديرية أو الدائرة المختصة وفقا للإجراءات التي تحددها الوزارة .

المادة (١٥)

لمفتشى العمل حق الدخول إلى أماكن عمل المنشأة المرخص لها وفحص السجلات التي لها علاقة بالعمال المستقدمين وطلب البيانات اللازمة ، وعلى صاحب الترخيص أو من ينوب عنه تقديم كافة التسهيلات لمفتشى العمل أثناء أدائهم لعملهم .

المادة (١٦)

يعتبر الترخيص لاغيا إذا لم تباشر المنشأة المرخص لها النشاط خلال (١٨٠) مائة وثمانين يوما من تاريخ صدوره ، أو توقفت عن ممارسة النشاط لمدة تزيد على (١٨٠) مائة وثمانين يوما متصلة أو منفصلة خلال السنة .

المادة (١٧)

للووزارة وقف أو إلغاء الترخيص مع تحميل المنشأة المرخص لها جميع التبعات القانونية والالتزامات المالية المترتبة على الوقف أو الإلغاء وذلك فى حالة إخلال المنشأة المرخص لها بأى حكم من الأحكام المنصوص عليها فى هذه اللائحة ، وذلك بعد إنذارها كتابيا ما لم تقم المنشأة بتصحيح المخالفة خلال المدة المحددة فى الإنذار .

المادة (١٨)

يعتبر الترخيص لاغيا فى حالة وفاة المرخص له ما لم يقم الورثة بتصحيح وضع المنشأة المرخص لها وفقا للأحكام والشروط المنصوص عليها بالمادة (٣) من هذه اللائحة ، وخلال (١٨٠) مائة وثمانين يوما من تاريخ الوفاة .

المادة (١٩)

لا يجوز التنازل عن الترخيص صراحة أو ضمنا للغير إلا بعد موافقة المديرية أو الدائرة المختصة كتابة على ذلك ، ويجب أن تتوافر فى المتنازل إليه الشروط المنصوص عليها فى المادة (٣) من هذه اللائحة .

المادة (٢٠)

تلتزم المنشأة المرخص لها بإعادة العامل إلى بلده وعلى نفقتها الخاصة كما تلتزم بإعادة المبالغ التى حصلت عليها مقابل الاستقدام إلى صاحب العمل إذا ثبت خلال (١٨٠) مائة وثمانين يوما من وصول العامل المستقدم بأن مهنته تخالف المهنة المحددة له فى ترخيص الاستقدام أو إذا امتنع عن أداء العمل دون سبب قانونى ، أو إذا ثبت أن لديه إعاقة لا تمكنه من أداء العمل المتفق عليه ، أو كان مصابا بأحد الأمراض المعدية أو بمرض مزمن أو مرض عقلى .

المادة (٢١)

فى حالة إخلال المنشأة المرخص لها بالتزامها بإعادة العامل إلى بلده تقوم المديرية أو الدائرة المختصة بإعادته إلى بلده مع خصم تكاليف عودته وأية مطالب أخرى مستحقة من الضمان المالى للمنشأة، ولا يكون للمنشأة المرخص لها الحق فى الاعتراض على ذلك مع التزامها بتكملة الضمان المحدد وفقا للمادة (٣) من هذه اللائحة، وذلك خلال (٣٠) ثلاثين يوما من تاريخ إخطارها، والا جاز للوزارة إلغاء أو إيقاف الترخيص .

المادة (٢٢)

فى حالة حدوث خلاف بين المنشأة المرخص لها وصاحب العمل بشأن العقد المبرم بينهما يجوز لأى منهما الرجوع إلى المديرية أو الدائرة المختصة والتي يتعين عليها اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية النزاع وديا خلال (١٤) أربعة عشر يوما، فإذا لم تتم التسوية خلال هذه المدة أو امتنع أحد الطرفين عن تنفيذها تعين على المديرية أو الدائرة المختصة إحالة الموضوع إلى المحكمة المختصة للنظر فى النزاع .

المادة (٢٣)

يحظر على المنشأة المرخص لها تقاضى أية مبالغ من العامل مقابل استقدامه .

نموذج رقم (١)

استمارة تقديم طلب ترخيص مزاولة نشاط استقدام قوى عاملة غير عمانية

تاريخ تقديم الطلب : المديرية :

الاسم :

رقم البطاقة الشخصية :

المؤهل الدراسى :

العنوان :

رقم الهاتف :

عنوان المقر الذى يرغب مقدم الطلب مزاولة النشاط فيه :

المحافظة/المنطقة :

الولاية :

القرية :

المرفقات مع الطلب :

توقيع مقدم الطلب :

للاستعمال الرسمى :

رأى اللجنة :

.....

التاريخ :

التوقيع :

نموذج رقم (٢)

عقد استقدام قوى عاملة غير عمانية

أنه فى يوم بتاريخ بين كل من :
الطرف الأول : رقم السجل التجارى :
رقم ترخيص مزاولة نشاط استقدام قوى عاملة غير عمانية :
المفوض بالتوقيع : رقم الهاتف :
المحافظة/ المنطقة : الولاية : رقم المبنى : رقم السكة :
ص.ب : الرمز البريدى : البريد الإلكتروني :

الطرف الثانى : رقم السجل التجارى :
المفوض بالتوقيع : الرقم المدنى :
المحافظة/ المنطقة : الولاية : رقم المبنى : رقم السكة :
ص.ب : الرمز البريدى : البريد الإلكتروني :
اتفق الطرفان على ما يلى :

- ١ - يلتزم الطرف الأول باستقدام عدد () عامل غير عمانى للعمل لدى الطرف الثانى والموضحة بياناتهم وفقا للجدول المرفق فى مدة أقصاها من تاريخه .
- ٢ - يلتزم الطرف الثانى بدفع المبلغ الموضح بالجدول المرفق للطرف الأول .
- ٣ - يلتزم الطرف الثانى بتحرير عقد عمل مع العامل المستقدم وفقا لأحكام المادة (٢١) من قانون العمل .
- ٤ - يلتزم الطرف الأول بإعادة العامل إلى بلده وعلى نفقته الخاصة كما يلتزم بإعادة المبالغ التى حصل عليها مقابل الاستقدام إلى صاحب العمل إذا ثبت خلال (١٨٠) مائة وثمانين يوما من وصول العامل المستقدم بأن مهنته تخالف المهنة المحددة له فى ترخيص الاستقدام أو إذا امتنع عن أداء العمل دون سبب قانونى ، أو إذا ثبت أن لديه إعاقة لا تمكنه من أداء العمل المتفق عليه ، أو كان مصابا بأحد الأمراض المعدية أو بمرض مزمن أو مرض عقلى .

الطرف الثانى
التوقيع والختم

الطرف الأول
التوقيع والختم

نموذج رقم (٣)

عقد استخدام المستخدمين فى المنازل ومن فى حكمهم

أنه فى يوم بتاريخ بين كل من :

الطرف الأول : رقم السجل التجارى :

رقم ترخيص مزاولة نشاط استخدام قوى عاملة غير عمانية :

المفوض بالتوقيع : رقم الهاتف :

المحافظة/ المنطقة : الولاية : رقم المبنى : رقم السكة :

ص.ب : الرمز البريدى : البريد الإلكتروني :

الطرف الثانى : الرقم المدنى :

العنوان المحافظة/ المنطقة : الولاية : رقم المبنى : رقم السكة :

ص.ب : الرمز البريدى : رقم الهاتف :

اتفق الطرفان على ما يلى :

١ - يلتزم الطرف الأول باستخدام (العامل/ العاملة) الاسم :

الجنسية للعمل لدى الطرف الثانى بمهنة

وفق ترخيص استخدام قوى عاملة رقم : الصادر بتاريخ : / / م ،

على أن يكون الأجر الشهرى للمستقدم ريال عمانى ، ومدة عقد عمله :

٢ - يلتزم الطرف الأول باستخدام (العامل/ العاملة) للعمل لدى الطرف الثانى خلال

مدة من تاريخ تحرير هذا العقد .

٣ - يلتزم الطرف الأول بإعادة العامل إلى بلده وعلى نفقته الخاصة كما يلتزم بإعادة

المبالغ التي حصل عليها مقابل الاستقدام إلى صاحب العمل إذا ثبت خلال (١٨٠)

مائة وثمانين يوماً من وصول العامل المتقدم بأن مهنته تخالف المهنة المحددة له في

ترخيص الاستقدام أو إذا امتنع عن أداء العمل دون سبب قانوني ، أو إذا ثبت أن لديه

إعاقة لا تمكنه من أداء العمل المتفق عليه ، أو كان مصاباً بأحد الأمراض المعدية

أو بمرض مزمن أو مرض عقلي .

٤ - يلتزم الطرف الثاني بدفع مبلغ ريال عماني للطرف الأول نظير قيامه

باستقدام (العامل/العاملة) .

٥ - يلتزم الطرف الثاني بتحرير عقد عمل من ثلاث نسخ بينه وبين العامل المتقدم .

الطرف الثاني التوقيع

.....

الطرف الأول التوقيع والختم

.....

نموذج رقم (٤)

عقد عمل للمستخدمين فى المنازل ومن فى حكمهم
Employment Contract for Domestic Workers and Similar Jobs

This Agreement is made on, between : : أنه فى يوم.....بتاريخ.....، بين كل من :

First Party (Employer) : : الطرف الأول (صاحب العمل) :

Name:..... : الاسم :

ID No.:..... : الرقم المدنى :

D.O.B:..... : تاريخ الميلاد :

Phone No.:.....Office No.:..... : رقم الهاتف.....رقم المكتب :

Fax No. :..... : رقم الفاكس :

Address : : العنوان :

Governorate/Region.....Wilayat..... : المحافظة/المنطقة : الولاية :

Building No.:..... Way No.:..... : رقم المبنى : رقم السكة :

P.O.Box..... P.C..... : ص.ب. : الرمز البريدى :

E-Mail Address:..... : البريد الإلكتروني :

Second Party (Worker) : : الطرف الثانى (العامل) :

Name:..... : الاسم :

Nationality:..... : جنسيته :

Place of Birth :..... D.O.B :..... : مكان الميلاد : تاريخ الميلاد :

Academic Qualifications :..... : المؤهل العلمى :

Passport No.:....., Date of Issue:..... : رقم جواز سفره : الصادر بتاريخ :

Issued in:.....I.D. No..... : الرقم المدنى : رقم بطاقة العمل :

Address: : العنوان :

تابع : نموذج رقم (٤)

- Governorate/Region.....Wilayat..... : المحافظة/المنطقة :الولاية :
Building No.:..... Way No.:..... : رقم المبنى : رقم السكة :
P.O.Box..... P.C..... : ص.ب. : الرمز البريدي :
E. Mail Address: : البريد الإلكتروني :
The above-mentioned Parties have agreed to the following : بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :
1. The Second Party commits to work for the First Party under the latter's administration and supervision or whomever should represent them as a..... for a month ly salary ofOmani Riyal (.....R.O). ١- يلتزم الطرف الثانى بأن يعمل فى خدمة الطرف الأول وتحت إدارته وإشرافه أو من يمثله بمهنةبأجر شهري قدره ريال عمانى (.....ر.ع) .
 2. The period of this contract is for two years, starting from the date the Second Party commences work for the First Party. The Second Party shall be subjected to a probation period that shall not exceed 90 days. ٢- مدة هذا العقد سنتان ، تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثانى لعمله لدى الطرف الأول . يخضع الطرف الثانى لفترة اختبار لمدة لا تتجاوز (٩٠) تسعين يوما .
 3. This contract shall be renewed automatically for another similar period or periods. Should either party wish to terminate the contract, it shall notify the other party in writing at least 30 days before the date of expiration of the contract . ٣- يجدد هذا العقد تلقائيا لفترة أو لفترات أخرى مماثلة ، وعلى الطرف الذى لا يرغب فى التجديد أن يخطر الطرف الآخر كتابة قبل (٣٠) ثلاثين يوما على الأقل من تاريخ انتهاء العقد .
 4. The Second Party will be returned to his/her country of origin at the full expense of the licensed expatriate employment agency through which the Second Party has been brought, provided that within (180 days) from the Second Party's date of arrival, one of the following can be proved:
- The occupation is different from what is stated in the labor clearance.
- The Second Party refuses to work for the First Party without a legally justifiable reason.
- The Second Party has a disability of a type that will render him/her unable to commence the assigned work.
- The Second Party has an infectious or chronic disease or a mental disorder.
- ٤- يتم إعادة الطرف الثانى إلى بلده على نفقة المنشأة المرخص لها بمزاولة نشاط استقدام القوى العاملة غير العمانية التى تم استقدامه عن طريقها إذا ثبت خلال (١٨٠) مائة وثمانين يوما من وصوله بأن :
- مهنته تخالف المهنة المحددة له فى ترخيص الاستقدام ،
- أو رفض العمل بدون سبب قانونى ،
- أو إذا ثبت أن لديه إعاقة لا تمكنه من أداء العمل المتفق عليه ،
- أو كان مصابا بأحد الأمراض المعدية أو بمرض مزمن أو مرض عقلى .

تابع : نموذج رقم (٤)

- ٥- يلتزم الطرف الأول بما يلي :
- 5 - The First Party undertakes and agrees to :
- a) Pay the agreed salary to the Second Party within seven days from the end of every month or from the period his/her salary becomes due, the First Party should be able to produce, when required, proof that the salary has been paid either by a salary slip signed by the Second Party or a bank statement .
- أ - دفع الأجر المتفق عليه للطرف الثاني ، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (٧) سبعة أيام من انتهاء كل شهر أو من نهاية المدة التي يستحق عنها أجره ولا تبرأ ذمة الطرف الأول من ذلك إلا إذا وقع الطرف الثاني بما يفيد استلامه أو تقديم إيصال مصرفي يفيد ذلك .
- b) Provide decent food and accommodation if the nature of the work requires it and bear the medical care expenses for the Second Party throughout the period of the contract unless the Second Party violates the contract.
- ب - توفير المأكل والمسكن المناسب متى اقتضت طبيعة العمل ذلك ، والعلاج الطبى بدون مقابل طوال مدة العقد ما لم يقيم الطرف الثاني بمخالفة عقد العمل .
- c) The Second Party is entitled to paid leave of one day per week or compensation in lieu of it.
- ج - منح الطرف الثاني راحة أسبوعية مدفوعة الأجر لمدة يوم أو تعويضه عنها .
- d) The Second Party is entitled to a fully paid leave of 30 days for each two years of continued service and shall be compensated for the leave periods he/she does not take. Such compensation, if any, shall be paid at the end of the service.
- د - منح الطرف الثاني إجازة بأجر شامل لمدة (٣٠) ثلاثين يوماً عن كل سنتين خدمة مستمرة وتعويضه عن الإجازات التي لم يستفد منها عند انتهاء خدمته .
- e) To issue an air travel ticket at their expense for the Second Party to his/her country of origin in the following cases :
- هـ - صرف تذكرة سفر إلى عاصمة دولة الطرف الثاني :
- Where the First Party decides to terminate the contract prematurely or when the contract expires.
- إذا رغب الطرف الأول فى إنهاء العقد أو عند انتهاء مدته ،
- Where the Second Party travels to his/her country of origin during his/her leave period.
- وعند سفر الطرف الثاني إلى بلده لقضاء إجازته والعودة منها .
٦. The Second Party undertakes to carry out the obligations required by his/her job, particularly the following:
- ٦- يلتزم الطرف الثاني بالقيام بالتزاماته التي يقتضيها تنفيذها لعمله وعلى الأخص ما يلي :
- a) Exerting reasonable efforts to carry out the work, and to follow the instructions of the First Party as it relates to the assigned work, unless such instructions contravene laws, regulations, public behavior or the conditions provided in this contract.
- أ - أن يبذل فى تأديته للعمل من العناية ما يبذله الشخص المعتاد ، وأن ياتمر بأوامر الطرف الأول المتعلقة بتنفيذ العمل ، إذا لم يكن فى هذه الأوامر ما يخالف القوانين والأنظمة والآداب العامة والشروط الواردة فى هذا العقد .

تابع : نموذج رقم (٤)

- b) Keeping any information relating to the First Party that may be regarded as professional and/or family secrets confidential. ب - عدم إفشاء أسرار الطرف الأول المهنية والأسرية .
- c) Holding safely the things in his/her custody that have been provided to him/her to enable the execution of the assigned work and returning them at the end of the service. ج - حفظ الأشياء المسلمة إليه لتأدية عمله وإعادتها عند انتهاء خدمته .
- d) Respecting the Islamic religion and abiding by the rules and regulations effective in the Sultanate and the country's social traditions, customs and moral values and not partaking in any activity that may harm the country's security. د - احترام الدين الإسلامى والالتزام بالقوانين والنظم المعمول بها فى السلطنة وعاداتها وتقاليدها الاجتماعية وقيمها الأخلاقية وعدم التدخل فى أية أنشطة تضر بأمن البلاد .
- e) Not working for any other person before completing the procedures of changing to another employer according to regulations in place from time to time with the concerned authorities. هـ - عدم العمل لدى أى شخص آخر إلا بعد إنهاء إجراءات نقل الكفالة وفقا للنظم المعمول بها لدى الجهات المختصة .
- 7 . The First Party may terminate the contract after notifying the Second Party in writing 30 days before the date fixed for the termination of the contract or after paying the Second Party for the period of notification. Where the Second Party violates any of the basic legally acknowledged obligations or the provisions of this contract, the First Party may terminate without observing the period of notification or payment in lieu of it. ٧- يجوز للطرف الأول إنهاء العقد بشرط أن يقوم بإخطار الطرف الثانى بذلك كتابة قبل (٣٠) ثلاثين يوما من التاريخ المحدد لانتهاء العقد أو دفع أجره الشامل عن مدة الإخطار ، كما يكون له ذلك دون مراعاة هذه المدة أو دفع أجره عنها إذا أخل الطرف الثانى بأى من التزاماته الجوهرية المقررة قانونا أو بموجب هذا العقد .
- 8 . The Second Party may terminate this contract if it can prove any abuse by the First Party, or if the latter violates any of the basic legally acknowledged obligations or the provisions of this contract. ٨- يجوز للطرف الثانى إنهاء العقد إذا ثبت وقوع اعتداء عليه من الطرف الأول أو إذا أخل الأخير بالتزاماته الجوهرية المقررة قانونا أو بموجب هذا العقد .
- 9 . This contract shall end upon the death of the Second Party or if the Second Party becomes medically unable to perform its contractual obligations. Such disability shall be proved by a medical certificate issued by an authorized physician in a government-run hospital. The contract shall also end upon the death of the First Party unless his/her family decides for his/her continuation until the end of the agreed period under a new employer, provided the new employer is one of the inheritors of the decedent's estate. ٩- ينتهى العقد بوفاة الطرف الثانى أو بعجزه طبيا عن أداء عمله ، ويثبت العجز الطبى بموجب شهادة طبية صادرة من مستشفى حكومى بالسلطنة ، كما ينتهى بوفاة الطرف الأول إلا إذا رغبت أسرته فى استمرار بقائه حتى نهاية المدة المتفق عليها وتحت كفالة أحد الورثة وبموافقة الطرف الثانى ويتعين

تابع : نموذج رقم (٤)

- The procedures of such an arrangement must be completed within one month from the death of the First Party.
10. This contract shall end if the Second Party is convicted of any type of criminal offence.
11. The Second Party's right to claim any rights arising out of this contract shall lapse after one year from the date a contractual right falls due.
12. The Parties involved in this contract have the right to request for an amiable settlement of disputes, should any arise, from the Ministry of Manpower (Dispute Settlement Department) which is obligated to take the necessary steps to reach a settlement. If a settlement is reached, the department has to issue a certificate to that effect and it shall be binding on both parties.
13. The contract shall be drafted in two copies in both the Arabic and English languages, one copy for each party, both texts being equally authentic. If it is drafted in a language other than Arabic, an Arabic copy signed by both parties shall be attached, and where there is a divergence in interpretation the Arabic text shall prevail.
14. Where no specific text is provided, the provisions of the ministerial decision No. (189/2004) shall prevail.
- استيفاء الإجراءات المقررة في هذا الشأن خلال (٣٠) ثلاثين يوما من تاريخ وفاة الطرف الأول .
- ١٠- ينتهى هذا العقد فى حال الحكم على الطرف الثانى بعقوبة جنائية أيا كان نوعها .
- ١١- يسقط حق الطرف الثانى فى المطالبة بأى حق من الحقوق الناشئة عن هذا العقد بعد انقضاء سنة من تاريخ الاستحقاق .
- ١٢- يجوز للأطراف طلب تسوية النزاع وديا من دائرة تسوية منازعات العمل بالوزارة والتي يتعين عليها اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية النزاع وديا . فإذا تمت التسوية كان عليها إثباتها ويجب على الطرفين الالتزام بها .
- ١٣- يحرر هذا العقد من نسختين باللغة العربية واللفة الإنجليزية لكل طرف نسخة للعمل بموجبها ولكل منهما ذات الحجية القانونية ، إذا كان العقد محررا بغير العربية فيجب أن ترفق به نسخة محررة بالعربية يعتمدها الطرفان ، وعند الاختلاف فى التفسير يعتد بالنسخة العربية .
- ١٤- فيما لم يرد ذكره فى هذا العقد ، تسرى أحكام القرار الوزارى رقم (٢٠٠٤/١٨٩) بشأن قواعد وشروط العمل الخاصة بالمستخدمين بالمنازل .

First Party,

الطرف الأول :

Name

..... الاسم :

Signature,

..... التوقيع :

Second Party:

الطرف الثانى :

Name

..... الاسم :

Signature,

..... التوقيع :

نموذج رقم (٥)

عقد عمل فردي
Employment Contract

This Agreement is made on ، بتاريخ ،
..... ، between: بين كل من :

First Party (Employer): الطرف الأول (صاحب العمل) :

Name : الاسم :

Business Activity: النشاط الاقتصادي :

Commercial Registration No.: رقم السجل التجاري :

Address: العنوان :

Governorate/Region..... عنوان صاحب العمل المحافظة/المنطقة :

Wilayat..... الولاية :

Building No:..... Way No: رقم المبنى : رقم السكة :

P.O. Box: P.C: ص.ب. : الرمز البريدي :

E-Mail Address: البريد الإلكتروني :

Authorised Person to Sign : المفوض بالتوقيع :

Name : I.D No.: الاسم : الرقم المدني :

Phone No : Office No: رقم الهاتف : هاتف المكتب :

Fax No : رقم الفاكس :

E-Mail Address: البريد الإلكتروني :

Second Party (Employee): الطرف الثاني (العامل) :

Name: الاسم :

Nationality:..... جنسيته :

تابع : نموذج رقم (٥)

D.O.B:..... تاريخ الميلاد :

Place of Birth: مكان الميلاد :

Academic Qualifications: المؤهل العلمي :

Passport No....., Date of issue:..... رقم جواز سفره : الصادر بتاريخ :

Issued in:.....

ID No....., Manpower Reg No: الرقم المدني : ، رقم بطاقة العمل :

Phone No : رقم الهاتف :

Address: العنوان

Governorate/Region.....Wilayat..... المحافظة/المنطقة : الولاية :

Building No:..... Way No: رقم المبنى : رقم السكة :

P.O.Box..... P.C..... ص.ب : الرمز البريدي :

E-Mail Address: البريد الإلكتروني :

Both Parties have agreed to the following: بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :

1 - The Second Party shall work for the First Party as a ١ - وافق الطرف الثاني على أن يعمل لدى الطرف الأول بمهنة :

Job Code No. ورمزها :

and the job duties include the following: والتي تشمل على تنفيذ المهام التالية :

- 1) (٢)
- 3) (٤)
- 5) (٦)
- 7) (٨)
- 9) (١٠)

تابع : نموذج رقم (٥)

- 2 -Type of contract..... ٢ - نوع العقد : (.....)
- a - For a limited period, from ، من
to..... إلى
- b - For an unlimited period, both parties have the right to terminate the contract provided that the Party wishing to terminate notifies the other party in writing before the end of the contract period of their wish to do so, in accordance with Article (37) of the Labour Law (RD 35 / 2003). ب- غير محدد المدة : ويجوز لكل من الطرفين إنهاء العقد بعد إعلان الطرف الآخر كتابة قبل موعد الانتهاء طبقاً للمادة (٣٧) من قانون العمل .
- c - Limited to the accomplishment of the agreed-upon work. ج - محدد بإنجاز العمل المتفق عليه .
- 3 - The basic salary shall be.....Riyal Omani (.....R.O), the accommodation allowance shall be.....Riyal Omani (.....R.O) ٣ - الأجر الأساسي المتفق عليه (.....) ر.ع. ريبال عماني . بدل السكن : (.....) ر.ع. ريبال عماني .
- The Second Party shall be provided with free accommodation and meals if assigned to work in a remote area. ويتم توفير سكن ووجبات غذائية مجاناً للطرف الثاني في حال تكليفه بالعمل في مناطق بعيدة .
- Travel allowance,Riyal Omani (.....R.O) بدل الانتقال : (.....) ر.ع. ريبال عماني .
- Other allowances,Riyal Omani (.....R.O) المنح والعلاوات الأخرى : (.....) ر.ع. ريبال عماني .
- Salary shall be paid at the end of each month. Service gratuities shall be paid at the end of the service. ويدفع الأجر في نهاية الشهر وتدفع المكافآت في نهاية الخدمة .
- 4 - The Second Party shall be subjected to a probation period of days, beginning at the date of assignment to work. If either Party intends to terminate the contract, the other party must be notified in writing at least seven days before the date the Party intends to terminate. (The probation period must not exceed three months). ٤ - يعين الطرف الثاني تحت الاختبار لمدة يوم من تاريخ استلامه العمل ، وإذا رغب أحد الطرفين إنهاء هذا العقد وجب عليه إخطار الطرف الآخر كتابة قبل الإنهاء بسبعة أيام على الأقل (يجب ألا تزيد مدة الاختبار على ثلاثة أشهر) .

تابع : نموذج رقم (٥)

- 5 - The Second Party shall be entitled to an annual leave of days after completing one year of continued service.
- ٥ - يستحق الطرف الثانى إجازة سنوية لمدة : يوما بعد إتمام سنة من مدة الخدمة المستمرة .
- 6 - The Second Party shall undertake the following:
- ٦ - يجب على الطرف الثانى الالتزام بما يلى :
- a - To be available at the work place during working hours, perform work honestly, sincerely and carefully carry out work in accordance with this contract and in agreement with the provisions of the Labour Law and Labour Regulations that are from time to time in effect.
- أ - التواجد فى مكان العمل فى المواعيد المقررة وأن يؤدى عمله بإخلاص وأمانة وأن يبذل فى تأديته العناية اللازمة طبقا لما هو محدد بهذا العقد وطبقا لأحكام قانون العمل وأنظمة العمل المعمول بها .
- b - Carefully handle the production facilities and work equipment in custody.
- ب - الحرص على وسائل الإنتاج وأدوات العمل الموضوعة تحت تصرفه ويحافظ عليها بعناية .
- c - Keep work secrets confidential.
- ج - حفظ أسرار العمل .
- d - Work continuously toward developing skills and experience both culturally and occupationally based on the regulations and systems adopted by the Employer in this matter.
- د - العمل باستمرار على تنمية مهاراته وخبراته مهنيا وثقافيا طبقا للنظم والإجراءات التى يضعها صاحب العمل .
- e - Implement the occupational health and safety procedures as acknowledged by the establishment in accordance with the law, implemented decisions, work regulations and instructions, all of which are in effect from time to time.
- هـ - القيام بتنفيذ تعليمات السلامة والصحة المهنية المقررة بالمنشأة بموجب القانون والقرارات المنفذة له ونظم ولوائح العمل وتعليماته .
- f - Carefully observe the notification period provided in Article (37) of the Labour Law (RD 35 / 2003) or, in the case of a contract of unlimited period, the period of notification agreed upon in the event the Second Party decides to terminate this contract
- و - مراعاة مدة الإعلان المنصوص عليها فى المادة (٣٧) من قانون العمل أو المدة المتفق عليها فى حالة رغبته فى إنهاء العقد إذا كان العقد غير محدد المدة .
- g - Respect the Islamic religion, the laws and the social traditions and customs of the country and refrain from partaking in activities that may harm the country's security.
- ز - احترام الدين الإسلامى وقوانين البلاد وعاداتها وتقاليدها الاجتماعية وألا يتدخل فى أية أنشطة تضر بأمن البلاد .

تابع : نموذج رقم (٥)

- h - Refrain from any act meant to prevent the implementation of the instructions or meant to misuse or impair the precautionary measures set up for protecting the employee's health or safety. The Second Party shall handle the safety equipment in his/her custody with care and shall competently carry out the instructions provided to safeguard his/her health and protect himself/herself from injuries.
- ح - الامتناع عن أى فعل يقصد به منع تنفيذ التعليمات أو إساءة استعمال أو إلحاق ضرر أو تلف بالوسائل الموضوعه لحماية وسلامة وصحة العمال المشتغلين معه ، وعليه أن يستخدم وسائل الوقاية ويتعهد ما بحوزته منها بعناية وأن ينفذ التعليمات الموضوعه للمحافظة على صحته ووقايته من الإصابات .
- 7 - The Second Party is not allowed to:
- ٧ - يحظر على الطرف الثانى القيام بما يلى :
- a - Keep for himself/herself any work-related correspondence or document.
- أ - الاحتفاظ لنفسه بأية ورقة أو مستند خاص بالعمل .
- b - Get involved or participate in an activity similar to those conducted by the First Party during the period of this contract.
- ب - المشاركة فى نشاط مماثل لما يمارسه الطرف الأول من نشاط خلال سريان العقد .
- c - Collect any contributions or distribute any leaflets or organize any meetings in the work in any way that may affect productivity unless such activities are Trade Union-related.
- ج - جمع تبرعات أو توزيع منشورات أو تنظيم اجتماعات داخل مكان العمل مما قد يؤثر على الإنتاج إلا إذا كانت جزءا من ممارسة النشاط النقابى .
- 8 - The First Party shall undertake the following:
- ٨ - يجب على الطرف الأول الالتزام بما يلى :
- a - Inform the Second Party of the establishment's work regulations, the penalty regulations and the conditions of signing them.
- أ - أن يحيط الطرف الثانى علما بلائحة نظام العمل بالمنشأة ولائحة الجزاءات وشروط توقيعها .
- b - Explain to the Second Party, before employment, the occupational hazards involved in the work and the safety measures that should be applied. The First Party shall also take all necessary measures to protect the Second Party from work-related hazards including the danger posed by use of equipment. This shall be done in accordance with the organizational regulations of the occupation health procedures issued by the Ministerial Decision No.(286 / 2008), which is carried out through the following:
- ب - أن يحيط الطرف الثانى قبل استخدامه بمخاطر مهنته ووسائل الوقاية الواجب عليه اتخاذها وأن يتخذ الاحتياطات اللازمة لحماية الطرف الثانى أثناء العمل من الأضرار الصحية وأخطار العمل والآلات وذلك طبقا للائحة التنظيمية لتدابير السلامة والصحة المهنية الصادرة بالقرار الوزارى رقم (٢٨٦/٢٠٠٨) ، وذلك بأن :

تابع : نموذج رقم (٥)

- Providing the necessary occupational health and safety measures in the work and equipment that will enable the Second Party to perform the work. يعمل على توفير ما يلزم من شروط السلامة والصحة المهنية فى أماكن العمل والوسائل التى يقدمها للعمال ليتمكنوا من تنفيذ واجباتهم .
 - Ensuring that the work site is always clean and meets the standards of occupational health and safety. يتثبت من أن تكون أماكن العمل نظيفة دائما ومستوفية لشروط الراحة والسلامة والصحة المهنية .
 - Ensuring that all equipment and tools are installed and stored at the highest standards of safety, and the First Party shall not charge the Second Party or deduct any sum from the Second Party's salary for the provision of such protection. يتثبت من أن تكون المعدات والآلات والقطع مركبة ومحفوظة بأفضل شروط السلامة ، ولا يجوز للطرف الأول أن يحمل الطرف الثانى أو يقتطع من أجره أى مبلغ لقاء توفير هذه الحماية .
- 9 - The First Party is not allowed to:
- ٩ - يحظر على الطرف الأول القيام بما يلى :
- a - Assign the Second Party to work in construction sites and open areas where heat is excessive in the afternoon from (12:30 to 3:30) throughout the months of June, July and August. أ - تشغيل الطرف الثانى فى مواقع الإنشاءات والأماكن المكشوفة ذات الحرارة العالية فى أوقات الظهيرة من الساعة (١٢:٣٠ - ٣:٣٠) وذلك طوال أشهر يونيو ويوليو وأغسطس .
 - b - Breach the provisions of the contract, and shall not assign work to the Second Party other than the types of work agreed on according to this contract unless circumstances arise that necessitate temporary assignment and the nature of the work is such that it does not substantially differ from the types of work agreed upon . ب - الخروج على نصوص العقد أو تكليف الطرف الثانى بعمل غير المتفق عليه فى هذا العقد إلا إذا دعت الضرورة لذلك وبصفة مؤقتة ، ومع ذلك يجوز له أن يكلف الطرف الثانى بعمل غير المتفق عليه إذا كان العمل لا يختلف عن العمل الأسمى اختلافا جوهريا .

تابع : نموذج رقم (٥)

- ١٠ - يلتزم الطرف الأول بإعادة الطرف الثاني إلى بلده بعد انتهاء علاقة العمل معه على نفقته ، ما لم يتم نقل كفالته إلى صاحب عمل آخر ، حيث يلتزم الأخير بذلك ، وإذا ترك العمل بطريقة مخالفة لأحكام قانون العمل يتم ترحيله على نفقته الخاصة .
- ١١ - يحرر هذا العقد من نسختين باللغة العربية واللغة الإنجليزية لكل طرف نسخة للعمل بموجبها ولكل منهما ذات الحجية القانونية ، إذا كان العقد محررا بغير العربية فيجب أن ترفق به نسخة محررة بالعربية يعتمدها الطرفان ، وعند الاختلاف فى التفسير يعتد بالنسخة العربية .
- ١٢ - شروط أخرى .
- 10 - The First Party is committed to send the Second Party to his/her home country at the end of the service on the First Party's expense, unless the Second Party changes to another employer, in which case the latter shall bear the expenses. If the Second Party quits work in a manner that violates the Labour Law, he/she shall be deported on his/her own expense.
- 11 - The contract shall be drafted in two copies in both the Arabic and English languages, one copy for each party, both texts being equally authentic. If it is drafted in a language other than Arabic, an Arabic copy signed by both parties shall be attached, and where there is a divergence in interpretation the Arabic text shall prevail.
- 12 - Other conditions.

الطرف الأول : First Party,

الاسم : Name

التوقيع : Signature,

الطرف الثانى : Second Party

الاسم : Name

التوقيع : Signature,

*** إعلانات رسمية ***

*** إعلانات تجارية ***

*** تم نشر هذه المواد كما وردت من مصدرها الرسمي . ***

وزارة التجارة والصناعة

دائرة الملكية الفكرية

إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقا لأحكام قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ .

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ١٨٠٧١

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

البسكويت - الوافل - الوفر - الكاكاو - الشيكولاته - منتجات الشيكولاته - الفطيرة



باسم : بي في بي أ

الجنسية : بلجيكي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : دي بيوكيلير - باريلان ١ ، بي - ٢٢٠٠ هيرينتايس ، بلجيكا

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٨/٦/١٧

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٢٠٣٢٤

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

القهوة ، الشاي ، الكاكاو ، مشروبات أساسها القهوة ، مشروبات أساسها الكاكاو ، مشروبات أساسها الشيكولاته ، السكر ، الأرز ، التابيوكا ، الدقيق ، الفطائر ، المحلية والمملحة ، البيتزا ، التورتات (المحلية أو المملحة) ، الباستا (العادية أو المنكهة و/أو المحشوة ، مستحضرات الحبوب ، حبوب وجبة الفطور ، الوجبات الجاهزة والتي تحتوى كليا أو جزئيا على الباستا ، الأطباق الجاهزة المعدة كليا أو جزئيا من الفطائر ، الخبز ، الرقائق ، البسكويت (المحلى أو المملح) الوفر ، الوفرلس ، الكيك ، الفطائر ، كل هذه المنتجات تكون عادية و/أو مغطية

و/أو محشوة و/أو منكهه ، المقبلات المحلية أو المملحة المحتوية على البسكويت والفظائر والعجائن أو خليط اللبن والبيض ، الحلويات ، الايس كريم ، الكريمة المجمدة ، العسل ، الملح ، المستردا ، الخل ، الصلصة (بهارات) ، الصلصة الحلوة ، صلصة الباستا ، التوابل .



باسم : بي في بي أ

الجنسية : بلجيكي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : دي بيوكيلير - باريلان ١ ، بي - ٢٢٠٠ هيرينتالس ، بلجيكا

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٩/٦/٩

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

YOSPORT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٢٣٩٧٨

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات :

البيرة الخالية من الكحول ، مياه معدنية وغازية ومشروبات اخرى غير كحولية مشروبات اخرى غير كحولية مستخرجة من الفواكه وعصيرات فواكه ، شراب ومستحضرات اخرى لعمل المشروبات غير الكحولية .

باسم : ليشي باسكوال ، اس.ا.يه

الجنسية : اسباني

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ١٨ افدا ، دي مانوتيراس ، بول اند . مانوتيرا ٢٨٠٥٠ مدريد اسبانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٠/١١/١٤

اسم الوكيل : ابوسته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٩١١١

فى الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات الشؤون المالية و المصرفية ، و الشؤون النقدية .



باسم : بنك قطر الوطنى

الجنسية : قطرى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب : ١٠٠٠ الدوحة - قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٢/٢٧

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٢٨

فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات ادارة اعمال الفنادق والموتيلات ومرافق الاخرى بما فى ذلك الشقق المفروشة ،
الفنادق المكونة من شقق ، خدمات العلاقات العامة فيما يختص بالايواء المؤقت بما فى
ذلك الفنادق والموتيلات والشقق المفروشة وفنادق الشقق ، خدمات بيع وتسويق السكن
المؤقت بما فى ذلك الفنادق والموتيلات والشقق المفروشة وفنادق الشقق بما فى ذلك
خدمات الاعلان عن كل ما جاء اعلاه عبر الانترنت وشبكات الكمبيوتر العالمية الاخرى
فئة ٣٥

باسم : ميلينيوم أند كويثورن إنترنشنال ليمنتد

الجنسية : سينجابورى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٦ روبنسن رود ، رقم ٠٤ - ١ سيتى هاوس ، سنغافورة ٠٦٨٨٧٧

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٦

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٣٨
فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
مستلزمات الافراح - بيع وتاجير لوازم الافراح

باسم : نسيم الفضلى للتجارة

الجنسية : عمانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٢٤٧ الرمز البريدى : ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٧

VIVEL

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٦٤٧١

فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

منتجات عناية شخصية تشمل جميع أنواع الشامبوهات والبلسم والعطور والرداذ
المعطر والعطور الرفيعة الاخرى ، عطر لما بعد الحلاقة ، مزيلات الرائحة الكريهة ،
مسحوق التلك ، جميع أنواع الصابون ويشمل الصابون السائل وجل الاستحمام ، جميع
انواع مستحضرات التجميل ومنتجات العناية بالبشرة وتشمل كريمات البشرة ، لوشن
للجسم ، منظفات ، وملونات ومستحضرات التجميل الملونة ، جميع انواع منتجات العناية
بالفم وتشمل معجون الأسنان ، ومسحوق الاسنان ، جميع انواع مزيلات الروائح الكريهة
وتشمل المسحوق والألواح والسائل ، جميع انواع زيوت الشعر ، منعشات الغرف ، منعشات
الهواء. الفئة ٣

باسم : اى تى سى ليتمد

الجنسية : هندى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فيرجينيا هاوس ، ٣٧ جيه ال نهرو رود ، كلكتا - ٧٠٠ ٠٧١ ، استيت اوف ويست
بنجال ، الهند .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/٣/٢٢

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

SUPERIA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٦٤٧٢

فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

منتجات عناية شخصية تشمل جميع أنواع الشامبوهات والبلسم والعطور والرزاز المعطر والعطور الرفيعة الاخرى ، عطر لما بعد الحلاقة ، مزيلات الرائحة الكريهة ، مسحوق التلك ، جميع أنواع الصابون ويشمل الصابون السائل وجل الأستحمام ، جميع انواع مستحضرات التجميل ومنتجات العناية بالبشرة وتشمل كريمات البشرة ، لوشن للجسم ، منظفات ، وملونات ومستحضرات التجميل الملونة ، جميع انواع منتجات العناية بالضم وتشمل معجون الأسنان ، ومسحوق الاسنان ، جميع انواع مزيلات الروائح الكريهة وتشمل المسحوق والألواح والسائل ، جميع انواع زيوت الشعر ، منعشات الغرف ، منعشات الهواء . الفئة ٣

باسم : اى تى سى ليتمد

الجنسية : هندی

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فيرجينيا هاوس ، ٣٧ جيه ال نهرو رود ، كلكتا - ٧٠٠ ٠٧١ ، استيت اوف ويست بنجال ، الهند .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/٣/٢٢

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٦٤٧٣

فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

منتجات عناية شخصية تشمل جميع أنواع الشامبوهات والبلسم والعطور والرزاز المعطر والعطور الرفيعة الاخرى ، عطر لما بعد الحلاقة ، مزيلات الرائحة الكريهة ، مسحوق التلك ، جميع أنواع الصابون ويشمل الصابون السائل وجل الأستحمام ، جميع انواع مستحضرات التجميل ومنتجات العناية بالبشرة وتشمل كريمات البشرة ، لوشن للجسم ، منظفات ، وملونات ومستحضرات التجميل الملونة ، جميع انواع منتجات العناية بالضم وتشمل معجون الأسنان ، ومسحوق الاسنان ، جميع انواع مزيلات الروائح الكريهة وتشمل المسحوق والألواح والسائل ، جميع انواع زيوت الشعر ، منعشات الغرف ، منعشات الهواء . الفئة ٣

باسم : اى تى سى ليتمد
SUPERIA MAXI PROTECT
الجنسية : هندی
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : فيرجينيا هاوس ، ٣٧ جيه ال نهرو رود ، كلكتا - ٧٠٠ ٠٧١ ، استيت اوف ويست
بنجال ، الهند .
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/٣/٢٢
اسم الوكيل : ابو سته وشركاه
العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

FIAMA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٦٤٧٤
فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :
منتجات عناية شخصية تشمل جميع أنواع الشامبوهات والبلسم والعطور والرزاز المعطر
والعطور الرفيعة الأخرى ، عطر لما بعد الحلاقة ، مزيلات الرائحة الكريهة ، مسحوق
التلك ، جميع أنواع الصابون ويشمل الصابون السائل وجل الاستحمام ، جميع انواع
مستحضرات التجميل ومنتجات العناية بالبشرة وتشمل كريمات البشرة ، لوشن للجسم ،
منظفات ، وملونات ومستحضرات التجميل الملونة ، جميع أنواع منتجات العناية بالفم
وتشمل معجون الأسنان ، ومسحوق الاسنان ، جميع أنواع مزيلات الروائح الكريهة
وتشمل المسحوق والألواح والسائل ، جميع أنواع زيوت الشعر ، منعشات الغرف ، منعشات
الهواء . الفئة ٣

باسم : اى تى سى ليتمد
الجنسية : هندی
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : فيرجينيا هاوس ، ٣٧ جيه ال نهرو رود ، كلكتا - ٧٠٠ ٠٧١ ، استيت اوف ويست
بنجال ، الهند .
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/٣/٢٢
اسم الوكيل : ابو سته وشركاه
العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٦٤٧٥

FIAMA DI WILLS

فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

منتجات عناية شخصية تشمل جميع أنواع الشامبوهات والبلسم والعطور والرزاز المعطر والعطور الرفيعة الأخرى ، عطر لما بعد الحلاقة ، مزيلات الرائحة الكريهة ، مسحوق التلك ، جميع أنواع الصابون ويشمل الصابون السائل وجل الاستحمام ، جميع أنواع مستحضرات التجميل ومنتجات العناية بالبشرة وتشمل كريمات البشرة ، لوشن للجسم ، منظفات ، وملونات ومستحضرات التجميل الملونة ، جميع أنواع منتجات العناية بالضم وتشمل معجون الأسنان ، ومسحوق الاسنان ، جميع أنواع مزيلات الروائح الكريهة وتشمل المسحوق والألواح والسائل ، جميع أنواع زيوت الشعر ، منعشات الغرف ، منعشات الهواء. الفئة ٣

باسم : اى تى سى ليتمتد

الجنسية : هندی

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فيرجينيا هاوس ، ٣٧ جيه ال نهرورود ، كلكتا - ٧٠٠ ٠٧١ ، استيت اوف ويست بنجال ، الهند .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/٣/٢٢

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب: ٣٨٠٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٦٤٧٦

VIVEL DI WILLS

فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

منتجات عناية شخصية تشمل جميع أنواع الشامبوهات والبلسم والعطور والرزاز المعطر والعطور الرفيعة الأخرى ، عطر لما بعد الحلاقة ، مزيلات الرائحة الكريهة ، مسحوق التلك ، جميع أنواع الصابون ويشمل الصابون السائل وجل الاستحمام ، جميع أنواع مستحضرات التجميل ومنتجات العناية بالبشرة وتشمل كريمات البشرة ، لوشن للجسم ، منظفات ، وملونات ومستحضرات التجميل الملونة ، جميع أنواع منتجات العناية

بالضم وتشمل معجون الأسنان ، ومسحوق الاسنان ، جميع أنواع مزيلات الروائح الكريهة وتشمل المسحوق والألواح والسائل ، جميع أنواع زيوت الشعر ، منعشات الغرف ، منعشات الهواء . الفئة ٣

باسم : اى تى سى ليتمتد

الجنسية : هندی

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فيرجينيا هاوس ، ٣٧ جيه ال نهرو رود ، كلكتا - ٧٠٠ ٠٧١ ، استيت اوف ويست بنجال ، الهند .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/٣/٢٢

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٩٨١٩

RED MANGO

فى الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

البن والشاي والكاكاو والسكر والأرز والتابيوكا والساغو والبن الاصطناعى ، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والفظائر والحلويات والحلويات المثلجة ، عسل النحل والعسل الأسود ، الخميرة ومسحوق الخبيز ، الملح والخردل ، الخل ، الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج ، آيسكريم ، اللبن المجمد ، حلوى البودنج .فئة ٣٠

باسم : ريلاى انترناشونال كو ، ليتمتد

الجنسية : كورى جنوبى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : الطابق الثانى ، مارو بيلدينغ ، ٨-٢٠٣ دونغيو-دونغ ، مابو-جو ، سيئول ٨١٩-

١٢١ ، كوريا الشعبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/١١/٢

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

HEYS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١١١٧

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات :

المنتجات المصنوعة من الجلود وتقليد الجلود المدبوغة ، حقائب السفر والاحزمة الجلدية ، واكسسواراتها المصنوعة من الجلد ، شنط اليد ومحافظ صغيرة للجيب ، محافظ للنقود ، محافظ جلدية لحفظ دفاتر الشيكات ، محافظ جلديه قابله للطوى ، محافظ جلدية للكروت (البطاقات) ، محافظ جلدية لجوازات السفر ، اكياس جلديه لحفظ النقود ، محافظ جيب ، الحقائب وحقائب الظهر ، الحقائب ذات العجلات بما فى ذلك التى يمكن توسيعها والتى لا يمكن توسيعها ، حقائب لتغطية الملابس ، حقائب السفر ذات العجلات ، حقائب السفر الكبيره ، محافظ جلدية مسطحة للوثائق والأوراق ، المظلات ، حقائب لحمل أدوات التجميل ومستحضرات الاستحمام ، حقائب جلديه لحمل دفاتر تنظيم الوقت .

باسم : هيز انترناشونال هولدينج كومبنى ليمتد

الجنسية : كندى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٣ فوستر كريسنت ، يونت ١ ، ميسيساوغا . اونتاريو ال ٤ أري إي ه ، كندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٧/١/٢٠١٠

اسم الوكيل : علي بن خميس العلوى

العنوان : ٣٧٤٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١١١٨

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

المنتجات المصنوعة من الجلود وتقليد الجلود المدبوغة ، حقائب السفر والاحزمة الجلدية ، واكسسواراتها المصنوعة من الجلد ، شنط اليد ومحافظ صغيرة للجيب ، محافظ للنقود ، محافظ جلدية لحفظ دفاتر الشيكات ، محافظ جلديه قابله للطوى ، محافظ جلدية للكروت (البطاقات) ، محافظ جلدية لجوازات السفر ، اكياس جلديه لحفظ النقود ، محافظ جيب ، الحقائب وحقائب الظهر ، الحقائب ذات العجلات بما فى ذلك التى يمكن

توسيعها والتي لا يمكن توسيعها ، حقائب لتغطية الملابس ، حقائب السفر ذات العجلات ، حقائب السفر الكبيره ، محافظ جلدية مسطحة للوثائق والأوراق ، المظلات ، حقائب لحمل أدوات التجميل ومستحضرات الإستحمام ، حقائب جلديه لحمل دفاتر تنظيم الوقت .



باسم : هيزانترناشونال هولدينج كومبني ليمتد

الجنسية : كندی

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٣ فوستر كريستنت ، يونتا ، ميسيساوغا. اونتاريو اله أرة٤ إي ه ، كندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/١/٢٧

اسم الوكيل : علي بن خميس العلوى

العنوان : ٣٧٤٦ ر.ب : ١١٢

LUXGEN

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٥٣٠

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات :

السيارات و اجزاؤها ، أغطية المقود/عجلات توجيه المركبات ، العجلات ، محاور العجلات ، مصدات المركبات ، مقاود/عجلات توجيه المركبات ، أغطية السيارات ، أغطية مقاعد المركبات ، حاملات الامتعه للمركبات ، اجهزه ضد السرقة للمركبات .

باسم : لوكسجين موتور كو ، ال تى دى

الجنسية : تايوانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٣٩ بوجونجكينج ، سانىي تاونشيب ، مياولى كاونتى ٣٦٧ ، تايوان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٢

اسم الوكيل : رياض بن حسن العصفور

العنوان : ص.ب : ٥٠٢ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٥٣١

فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات بيع السيارات بالتجزئه ، البيع بالتجزئه لقطع غيار السيارات ومستلزماتها

باسم : لوكسجين موتور كو ، ال تى دى

LUXGEN

الجنسية : تايوانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٣٩ بوجونجكينج ، سانى تاونشيب ، مياولى كاونتى ٣٦٧ ، تايوان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٢

اسم الوكيل : رياض بن حسن العصفور

العنوان : ص.ب: ٥٠٢ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٥٣٢

فى الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات :

السيارات واجزاؤها ، أغطية المقود/عجلات توجيه المركبات ، العجلات ، محاور العجلات ، مصدات المركبات ، مقاود/عجلات توجيه المركبات ، أغطية السيارات ، أغطيه مقاعد المركبات ، حاملات الامتعه للمركبات ، اجهزه ضد السرقة للمركبات .



باسم : لوكسجين موتور كو ، ال تى دى

الجنسية : تايوانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٣٩ بوجونجكينج ، سانى تاونشيب ، مياولى كاونتى ٣٦٧ ، تايوان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٢


اسم الوكيل : رياض بن حسن العصفور

العنوان : ص.ب: ٥٠٢ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٥٣٣

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات بيع السيارات بالتجزئه ، البيع بالتجزئه لقطع غيار السيارات ومستلزماتها



باسم : لوكسجين موتور كو ، ال تي دي

الجنسية : تايوانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١-٣٩ بوجونجكينج ، سانى تاونشيب ، مياولى كاوتى ٣٦٧ ، تايوان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٢

اسم الوكيل : رياض بن حسن العصفور

العنوان : ص.ب : ٥٠٢ ر.ب : ١١٢

LanRic

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٦٩٩

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات :

كابلات التوصيل وملحقاتها ، علبه الكابلات وملحقاتها كابل للسلايم وملحقاته ، أنبوبة

لوقاية الاسلاك الكهربائية وملحقاتها ، كابلات تحت الارض وملحقاتها ، الكابلات

الارضية البارزة وملحقاتها ، نظام الحاملات ، كابلات التدفق الارضية وملحقاتها ،

صناديق لتلائم أدوات المنزل صناديق كابلات (كهربائية)

باسم : شركة لان-ريك اندستريز اس دي ان بي اتش دي (٤١٩٤٨ - فى)

الجنسية : ماليزى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بلوت ١٧١ هالابريوسهان مينجليمبوا ، فاليم ، ٣٠٢٠٠ ايويه بيراك-ماليزيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : العبدلى للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٥٧ ر.ب : ١١٤

Leunex

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٩٤٩

في الفئة ٧ من اجل البضائع/الخدمات :

آلات وعدد إلية محركات ومكائن عدا ماكان منها للمركبات البرية قارنات ألية وعناصر
نقل الحركة عدا ماكان منها للمركبات البرية معدات زراعية عدا مايدار باليد أجهزة
تفقيس البيض أجهزة وماكينات غسيل ، مولدات كهرباء ، خلاطات ، وفرامات وعصارات
ومطاحن كهربائية للاستعمال المنزلي ، مكينات تنظيف مكائن الخياطة

باسم : فهد غصن مشنان آل مبارك

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٣٧٧٤ الرياض ١١٤٨١ المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٢٧

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٥٧ ر.ب : ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٨٦

CHESTRATA

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

المستحضرات الصيدليه لمعالجة اضطرابات امراض الاورام والتعقيدات ذات الصله .

باسم : امجن ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون امجن سنتر درايف ، ثاوزاند أوكس ، كاليفورنيا ١٧٩٩-٩١٣٢٠ ، الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

CAMPERITOS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٣٦
فى الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات :
لحم دواجن غير حية ، وسلطات

باسم : كامبيرو انترناشيونال كورب
الجنسية : جزر العذراء البريطانية
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ص ب: ١٤٦ ، رود تاون ، تورتولا، جزر العذراء البريطانية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧
اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٥٢
فى الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات النقل ، خدمات تغليف وتخزين البضائع ، ترتيبات السفر ، خدمات نقل الركاب
والبضائع ، وكالات السفر ، ترتيب جولات مشاهدة المعالم السياحية وترتيب الرحلات
السياحية ، خدمات سيارات الاجرة ، توفير خدمات السائقين ، ترتيب الرحلات البحرية ، حجز
المقاعد للسفر ، تأجير القوارب ، نقل الركاب بواسطة القوارب ، تأجير سترات الغوص ،
حجز السفر ، توفير خدمات الحمالين والبوابين ، الخدمات الاستشارية والمعلومات المتعلقة
بجميع الخدمات المذكورة اعلاه



باسم : جميرا الدولية ذ.م.م
الجنسية : اماراتى
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ص ب : ٧٣١٣٧ ، شارع الصفوح ، أم سقيم ، دى . الامارات العربية المتحدة
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

ملاحظة :

يمنح الطلب حق الاولوية : رقم الطلب : ١٣٧٩٠٣ تاريخ الطلب : ٢٠١٠/٠/٧
البلد الاجنبى : الامارات العربية المتحدة
اسم الوكيل : ابوسته وشركاه
العنوان : ص.ب: ٣٨٠٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٥٣

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الفنادق وخدمات الإقامة المؤقتة ، خدمات الحجز والحجز المسبق وخدمات المعلومات المتعلقة بالفنادق والاقامة المؤقتة ، خدمات الشقق المخدومة ، خدمات الفنادق لتوفير التسهيلات (المرافق) للمؤتمرات والاجتماعات والمعارض والدورات التدريبية وحلقات العمل والمعارض التجارية والمؤتمرات والمحاضرات ، خدمات الضيافة ، عقود تعهدات تقديم الطعام والشراب ، المطاعم ومطاعم الخدمة الذاتية ومطاعم تقديم الوجبات المعدة للحمل خارج المطعم ومحال تقديم القهوة والمقاهى وخدمات الوجبات الخفيفة وتعهدات تقديم الطعام والشراب ، خدمات إعداد الطعام والشراب



باسم : جميرا الدولية ذ.م.م

الجنسية : اماراتى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٧٣١٣٧ ، شارع الصفوح ، أم سقيم ، دبي . الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب: ٣٨٠٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٦٦

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مبيدات فطريات ، مبيدات آفات

باسم : سوميت أجرو انترناشنال ليمتد .

الجنسية : يابانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨-١٢ ، هارومي ١ - تشومي ، تشو-كو ، طوكيو ، اليابان .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٩

اسم الوكيل : ابو سته وشركاه

العنوان : ص.ب: ٣٨٠٦ ر.ب: ١١٢

GUARDIAN

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٨٠

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات الدعاية والاعلان والاعمال التجارية وتقديم خدمات المعلومات والبيانات التجارية
الخاصه بالجمهور وخدمات تجميع المعلومات فى قواعد بيانات حاسوب ، تنظيم المعارض
لغايات تجارية او دعائية ، عرض السلع على وسائل اتصالات لغايات البيع بالتجزئة ،
الاعلان والدعاية المباشرة على شبكات الحاسوب ، خدمات ترويج المبيعات للاخرين فى
مجال السيارات .



باسم : كار سمسار

الجنسية : قطرى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٩٩٣١ الدوحة-قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٨١

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الاوراق والفواتير والمجلات والدوريات والمجلدات

باسم : كار سمسار

الجنسية : قطرى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٩٩٣١ الدوحة-قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٨٢
فى الفئة ٤٥ من اجل البضائع/الخدمات :
خدمات شخصية تقدم تلبية لحاجات الافراد فى مجال السيارات



باسم : كار سمسار
الجنسية : قطرى
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ص ب : ٩٩٣١ الدوحة-قطر
تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/٤/٢٠١٠
اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٣٥٧ ر.ب : ١١٤

GOODHEALTH

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٩
فى الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات :
اللحوم والأسماك ولحوم الدواجن والصيد ، خلاصات اللحم ، فواكه وخضروات محفوظة
ومجففة ومطهوه ، هلام (جيلي) ومربيات ، والحليب ومنتجات الحليب الاخرى ، الزيوت
والدهون المعدة للأكل ، المخللات المحفوظة

باسم : اميرا فودز (انديا) ليمتد
الجنسية : هندي
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ٥٤ بركريتى مارج سلطانبور فارمز ، ميهاىلى نيودلهى ١١٠٠٣٠ الهند
تاريخ تقديم الطلب : ٤/٥/٢٠١٠
اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٣٥٧ ر.ب : ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٢٢

ENTERTAINER

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات :

منشورات مطبوعة ، دفاتر ، صحف ، كتب ، مجلات ، نشرات إخبارية دورية ، كتيبات ، كراسات ، لوحات إعلانات ولافتات من الورق والورق المقوى ، إعلانات كبيرة ، خرائط جغرافية نسخ تخطيطية وبطاقات تهنئة ، صور بطاقات ، النماذج المطبوعة ، مؤشرات للكتب ، تقاويم ، ورق مقوى ، ورق لعب (شدة) ، صحون واقية من الورق ، صفائح من الورق ، ملفات ، دفاتر قطع للكتابة ، مغلفات ، أغلفة ورقية ، أكياس وصناديق من الورق أو البلاستيك للتعبئة ، مواد كتابة ، أقلام حبر (لوازم مكتبية) حاملات أقلام الحبر ، قرطاسية ، لوازم مكتبية

باسم : ذا انترتينر منطقة حرة ذ.م.م

الجنسية : اماراتى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ٥٠٢٢٠٢ دى الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٥٧ ر.ب : ١١٤

PIKE PLACE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٠

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

بن ، حبوب بن ، مسحوق بن ، قهوة سريعة التحضير ، مستخلصات وخلصات بن ، مستحضرات ومشروبات أساسها القهوة ، مستحضرات ومشروبات أساسها قهوة اسبريسو ، قهوة مثلجة ، بن اصطناعى ، مستخلصات وخلصات ومستحضرات ومشروبات أساسها البن الاصطناعى

باسم : ستار بكس كوربوريشن (ستار بكس كوفى كمبني)
الجنسية : الولايات المتحدة
المهنة : صناعة وتجارة
العنوان : ٢٤٠١ يوتاه افينيو ساوث ، سويت ٨٠٠ ، سياتل واشنطن ٩٨١٣٤ الولايات المتحدة
الامريكية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨
اسم الوكيل : ابو سته وشركاه
العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨١١
نكويتين
فى الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات :
الخدمات التعليميه وخدمات توفير التدريب فيما يتعلق بالتحكم والاقلاع عن التدخين
والخدمات الثقافيه والرياضيه
باسم : غلاكسو سميث كلين
الجنسية : الولايات المتحدة
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : كوربوريشن ، سيرفيس كومبانى ٢٧١١ سنتر فيللى رود ، سويت ٤٠٠ ،
ويلمينغتون ، ديلاوير ١٩٨٠٨ ، الولايات المتحدة الامريكية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

نكويتين

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨١٢

فى الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

المستحضرات الصيدليه والطبيه ومستحضرات الاقلاع عن التدخين

باسم : غلاكسو سميث كلين

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كوربوريشن ، سيرفيس كومبانى ٢٧١١ سنتر فيللى رود ، سويت ٤٠٠ ،

ويلمينغتون ، ديلاوير ١٩٨٠٨ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٢٦

فى الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات :

الكيمواويات المستخدمة فى الصناعة والبحث العلمى والتصوير الفوتوغرافى وكذلك

فى الزراعة والبستنة وزراعة الغابات ، راتنجات اصطناعية غير معالجة وبلاستيك غير

معالج ، أسمدة ، مركبات إخماد النيران ، مستحضرات سقى ولحام المعادن ، مواد كيميائية

الخاصة لحفظ المواد الغذائية ، مواد دباغة ، مواد اللصق التى تستخدم فى الصناعة

باسم : شركة قطر للاسمدة الكيماوية (قافكو)

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ٥٠٠١ مسعيد دولة قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٥٧ ر.ب : ١١٤



LOVE @ FIRST BITE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٢٧

فى الفئة ٣٤ من اجل البضائع/الخدمات:

البن والشاى والكاكاو ، السكر والارز ، التابيوكا والساجو والبن الاصطناعى الدقيق
والمستحضرات المصنوعه من الحبوب والخبز والفطائر والحلويات والحلويات الثلجة ،
عسل النحل والعسل الاسود، الخميرة، ومسحوق الخبيز الملح والخردل، الخل والصلصات
(التوابل)، البهارات

باسم : اميرا فودز (انديا) ليتمتد

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٤ بركريتى مارج سلطانبور فارمز، ميهايريلى نيودلهى ١١٠٠٣٠ الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

LOVE @ FIRST BITE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٢٨

فى الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات :

اللحوم والأسماك ولحوم الدواجن والصيد ، خلاصات اللحم، فواكه وخضروات محفوظة
ومجففة ومطهوهة، هلام (جيلي) ومربيات، والحليب ومنتجات الحليب الاخرى، الزيوت
والدهون المعدة للأكل، المخللات المحفوظة

باسم : اميرا فودز (انديا) ليتمتد

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة


العنوان : ٥٤ بركريتى مارج سلطانبور فارمز، ميهايريلى نيودلهى ١١٠٠٣٠ الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل : العبيدلى للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٢٠
فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
خدمات البيع بالتجزئة وخدمات البيع بالتجزئة عبر الانترنت .



باسم : تارغيت براندىس ، انك
الجنسية : الولايات المتحدة
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ١٠٠٠ نيكوليت مول ، تى بى اس-٣١٦٥ مينا بوليس ، مينسوتا ٢٤٦٧-٥٥٤٠٣ ،
الولايات المتحدة الامريكية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/٥/٢٠١٠
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

TARGET

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٢١
فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
خدمات البيع بالتجزئة وخدمات البيع بالتجزئة عبر الانترنت .

باسم : تارغيت براندىس ، انك
الجنسية : الولايات المتحدة
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ١٠٠٠ نيكوليت مول ، تى بى اس-٣١٦٥ مينا بوليس ، مينسوتا ٢٤٦٧-٥٥٤٠٣ ،
الولايات المتحدة الامريكية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/٥/٢٠١٠
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

MARTINI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٢٢

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات :

المشروبات الكحولية ما عدا البيرة .

باسم : بكاردى اند كومباني ليمتد

الجنسية : ليختنشتاين

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : اوليشتراسه ٥، أف أل - ٩٤٩٠ فادوز ، ليختنشتاين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٥

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

توبلرون

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٣٥

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

الكاكاو والشوكولاته ومشروبات الكاكاو ومشروبات الشوكولاته والمستحضرات المعدة لعمل هذه المشروبات ومنتجات الخبازة والبسكويت والمعجنات والحلويات وعلى وجه الخصوص السكر وحلوى الشوكولاته ومنتجات العجين والمستحضرات المعدة من الحبوب والاييس كريم

باسم : كرافت فودز شويتز هولدينغ جى ام بى اتش

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : شولير شتراسه ٦٣٠١ زوج ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

MEDIMAT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٩١
فى الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات :
اجهزة وأدوات جراحية وطبية وطب أسنان وبيطرية ، أطراف وعيون واسنان اصطناعية ،
أدوات تجبير ، مواد خياطة أو درز الجروح .

باسم : إكسفار اس.ايه .

الجنسية : بلجيكي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٤ أفينو فرانكلين روزفيلت بتي ١٣٣٠ ، ٢٠ ريكسينستار ، بلجيكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣٠

اسم الوكيل : ابوسته وشركاه

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

homecentre

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١١٠
فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
خدمات النشر والاعلان والاعمال

باسم : ريتيل ورلد ليمتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

العنوان : ٣٢٥ ، وترفرننت درايف ، مبنى عمر هودج الطابق الثانى ، ويكهامز كى ،

رودتان ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١١٥

مركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات المتاحف ، معارض فنية ، خدمات تعليمية مثل تنظيم وإدارة المعارض ، ورش العمل ، ندوات البحث ، البرامج التدريبية ، المحاضرات ، المؤتمرات التعليمية ، الجولات ، عرض الأفلام والفيديو في مجالات التاريخ وعلم الآثار والجغرافيا والسير الشخصية والثقافة والفضن والعلوم والطاقة والاقتصاد والتكنولوجيا والبتترول والديانات ، الخدمات التعليمية للأطفال ، مراكز التسلية والترفيه للأطفال مثل ساحات اللعب التبادلية ، المشاهدات التعليمية ، تنظيم وإقامة المعارض والمشاهدات والمعارض التبادلية في مجال العلوم ، التاريخ ، الثقافة فيما يتعلق بالملكة العربية السعودية ، تنظيم وإقامة المسابقات التعليمية ، خدمات المكتبات ، الكتب ، الأقراص المدمجة (CD) ، الأقراص البصرية المدمجة (DVD) ، خدمات إعاره واستئجار الأفلام ، مكتبات المراجع في الأدب والسجلات الوثائقية ، خدمات النشر مثل نشر المواد التعليمية ، توفير المطبوعات الإلكترونية بالانترنت (غير قابلة للتنزيل) ، نشر الكتب الإلكترونية والمجلات على الإنترنت ، النشر الإلكتروني للكتب الدراسية والأعمال الفنية للآخرين على أقراص مدمجة وأقراص بصرية مدمجة وعلى أنماط الإنترنت ، مراجعة الكتب على الإنترنت ، خدمات التسلية مثل دور عرض الأفلام والتمثيل السمعي والبصري ، إنتاج و/أو توزيع و/أو تقديم البرامج في التلفزيون وتلفزيون الكوابل والتلفزيون الرقمي وتلفزيون الأقمار الصناعية وشبكات الحاسوب الدولية والراديو الأرضي وراديو الأقمار الصناعية ، إنتاج أفلام الصور المتحركة ، توفير الألعاب عبر الشبكة العالمية (غير قابلة للتنزيل) ، توفير المجلات بالإنترنت (غير قابلة للتنزيل) ، الأخبار ، خدمات الترفيه والتعليم المتوفرة بواسطة قواعد البيانات الحاسوبية وقواعد البيانات التبادلية على الإنترنت .

باسم : شركة الزيت العربية السعودية

الجنسية : سعودى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ١ الشارع الشرقى ، الظهران ٣١٣٣١١ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١١٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات المتاحف ، معارض فنية ، خدمات تعليمية مثل تنظيم وإدارة المعارض ، ورش العمل ، ندوات البحث ، البرامج التدريبية ، المحاضرات ، المؤتمرات التعليمية ، الجولات ، عرض الأفلام والفيديو في مجالات التاريخ وعلم الآثار والجغرافيا والسير الشخصية والثقافة والفن والعلوم والطاقة والاقتصاد والتكنولوجيا والبتترول والديانات ، الخدمات التعليمية للأطفال ، مراكز التسلية والترفيه للأطفال مثل ساحات اللعب التبادلية ، المشاهدات التعليمية ، تنظيم وإقامة المعارض والمشاهدات والمعارض التبادلية في مجال العلوم ، التاريخ ، الثقافة فيما يتعلق بالمملكة العربية السعودية ، تنظيم وإقامة المسابقات التعليمية ، خدمات المكتبات ، الكتب ، الأقراص المدمجة (CD) ، الأقراص البصرية المدمجة (DVD) ، خدمات إعارة واستئجار الأفلام ، مكتبات المراجع في الأدب والسجلات الوثائقية ، خدمات النشر مثل نشر المواد التعليمية، توفير المطبوعات الإلكترونية بالانترنت (غير قابلة للتنزيل) ، نشر الكتب الإلكترونية والمجلات على الإنترنت ، النشر الإلكتروني للكتب الدراسية والأعمال الفنية للآخرين على أقراص مدمجة وأقراص بصرية مدمجة وعلى أنماط الإنترنت ، مراجعة الكتب على الإنترنت ، خدمات التسلية مثل دور عرض الأفلام والتمثيل السمعي والبصري ، إنتاج و/أو توزيع و/أو تقديم البرامج في التلفزيون وتلفزيون الكوابل والتلفزيون الرقمي وتلفزيون الأقمار الصناعية وشبكات الحاسوب الدولية والراديو الأرضي وراديو الأقمار الصناعية ، إنتاج أفلام الصور المتحركة ، توفير الألعاب عبر الشبكة العالمية (غير قابلة للتنزيل) ، توفير المجلات بالانترنت (غير قابلة للتنزيل) ، الأخبار ، خدمات الترفيه والتعليم المتوفرة بواسطة قواعد البيانات الحاسوبية وقواعد البيانات التبادلية على الإنترنت .

باسم : شركة الزيت العربية السعودية

KING ABDULAZIZ CENTER FOR WORLD CULTURE

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ١ الشارع الشرقي ، الظهران ٣١٣٣١١ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١٢٠
في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

ورق ومواد من الورق ، ورق مقوى ، ومواد من الورق المقوى، منشورات مطبوعة بما فى ذلك الكتب ، المجالات ، الجرائد ، الرسائل الإخبارية ، الكتالوجات ، الأدلة وجميعها على شكل مطبوع ، أدلة ، ملصق إعلان ، رسم منقوش ، طباعة حجرية ، إعادة إنتاج كتل خشبية لأعمال فنية ، صور ، خرائط ، تقويم سنوى ، مفكرات ، قرطاسية ، قاعدة مذكرات ، بطاقات هدايا ، بطاقات مكان ، بطاقات تعريف ، بطاقات إعلانات ، قاعدة ملاحظات ، مساطر ، ألبومات صور ، كتب عناوين ، كتب وتجليد من الورق ، كتب توافيق ، مفكرات ، كتب ، تواريخ ، كتب سنوية، نشرات معلومات ، نشرات ، مجلات ، تقارير ، كتب صور ، لوحات مذكرات ، لوحات إعلانات ، لوازم مكتب ، فتاحات رسائل ، لبادات مكتب ، كتب تلوين ، كتب نشاطات ، كتب رسم ، ألبومات ملصقات ، خزف نماذج ، دباسات ، محايات ، مبراة أقلام ، أقلام حبر ، أقلام رصاص ، علامات ، أقلام تلوين ، مؤشرات ، طباشير ، علب أقلام رصاص ، أثقال للورق ، لوازم مكتب ، لوازم مدرسية ، مواد تعليمية وتدريبية ، ملصقات ، رسمة طباعية ، زخرفات ، بطاقات صور للتبادل بين الأطفال ، رقاع تعريف ، قبعات ورقية ، محارم ورقية ، حقائب حفلات ، ورق لف الهدايا ، ورق هدايا ، أشكال لف الهدايا ، زخرفة علب الورق ، أغطية مائدة من الورق ، تزيين المائدة من الورق ، رقاع مائدة من الورق ، دعامة كتب ، حافظات جواز سفر ، أعلام ، رايات وأعلام مصنوعة من الورق ، صفائح من الورق والبلاستيك ، أكياس وحقائب للفت والتغليف .

باسم : شركة الزيت العربية السعودية

الجنسية : سعودى

KING ABDULAZIZ CENTER FOR WORLD CULTURE

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ١ الشارع الشرقى ، الظهران ٣١٣٣١١ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١٢١

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات :

برامج وبرمجيات حاسوب متعددة الوسائط تبادلية فى مجال التاريخ ، العلوم ، الجغرافيا ، السيرة الذاتية ، الثقافة ، الفن ، الطاقة المتعلقة بالمملكة العربية السعودية ، ألعاب تبادلية إلكترونية ، ألعاب فيديو تبادلية ، نظير فيديو وصوت وتسجيلات رقمية على شريط ،

قرص ، أسطوانة ، أقراص بصرية مدمجة (DVD) ، أقراص مدمجة (CD) ، أشرطة ، أقراص كمبيوتر أو وسائط تسجيل أخرى ، أفلام الصور المتحركة ، برامج حاسوب مسجلة وقابلة للتنزيل ، برمجيات حاسوب مسجلة وقابلة للتنزيل ، ألعاب حاسوب للاستعمال على شاشة خارجية ، أجهزة للتسجيل ، الإنتاج ، التحرير ، إعادة الإنتاج ونقل الصوت والفيديو والبيانات والصور ، كاسيتات صور ، مسجلات أقراص مدمجة ومسجلات أقراص بصرية مدمجة ومسجلات ، راديوات أرضية وأقمار صناعية ، تلفزيونات ، أجهزة حاسوب ، بطاقات ومحركات ذاكرة الحاسوب ، برمجيات حاسوب ، كاميرات ، أفلام كاميرا ، كاميرات رقمية وبطاقات ذاكرة ، تلفونات ، تلفونات متنقلة ، مساعد رقمي شخصي (PDA) ، مفكرات إلكترونية ، كتب إلكترونية ، برامج ألعاب حاسوب وفيديو ، أجهزة وبرمجيات ، أجهزة ألعاب حاسوب تحتوي على أجهزة ذاكرة مثل الأقراص وتباع كوحدة للعب لعبة حاسوب معينة ، آلات حاسبة ، قاعدة فأرة الحاسوب ، أدوات بصرية وتشمل المناظير والتلسكوب والبريسكوب والميكروسكوب والعدسات المكبرة والنظارات ، المنشور ، النظارات الشمسية ، النظارات ، أجهزة للقياس والإشارة والمراقبة والتحليل وتسجيل الضوء والصوت والطول والارتفاع والسرعة وجريان السوائل ودرجة الحرارة والرطوبة والضغط والوزن والحجم والعمق والمغناطيسية والكهربائية وخصائص السطح ، البيانات والصور ، المساطر ، البوصلات ، الموازين ، مغناطيس مزخرف ، مغناطيس ، بطاريات ، بطاقات مشفرة ، برامج حاسوب مثل برمجيات تربط وسائط الفيديو والصوت الرقمية بشبكة معلومات حاسوب دولية ، بطاقات تعريفية وأمنية ، إلكترونيات المستهلكين من جميع الأنواع ، وقطع ولوازم هذه السلع .

باسم : شركة الزيت العربية السعودية

الجنسية : سعودي

KING ABDELAZIZ CENTER FOR WORLD CULURE

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ١ الشارع الشرقي ، الظهران ٣١٣٣١١ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١٢٢

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات :

الوقود والمواد التنزليق المستخرجه من البترول ، البترول الخام ، الزيوت والشحوم

الصناعية ، زيوت شحوم التزليق ، زيوت المحركات الشمع البتروليو المعدنى ومركبات الشمع ، الوقود الهيدروكربونى على شكل سائل وغاز ، وقود السيارات ، وقود الديزل ، جازولين ، وقود الطائرات ، الايثان ، البيوتان (مركب غازى ملتهب) والبروبان (هيدروكربون غازى) ، مواد الإضاءة البترولييه ، مواد التزليق الاصطناعية

باسم : شركة الزيت العربية السعودية

الجنسية : سعودى

KING ABDULAZIZ CENTER FOR WORLD CULTURE


المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ١ الشارع الشرقى ، الظهران ٣١٣٣١١ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١٤٧

فى الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات الاستثمار الأراضى .

باسم : النوى العالمية ش م م

الجنسية : عمانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٤٥٩ الرمز البريدى : ١٠٠

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٦

SMITH & HAWKEN

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٠١
فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
خدمات البيع بالتجزئة وخدمات البيع بالتجزئة عبر الانترنت وعبر الطلبات البريديه
للبيضائع المختلفة لجمهور المستهلكين وخدمات التوزيع المتعلقة بالبيضائع المختلفة خارج
المحلات وللاستخدام فى الحدائق الواردة جميعها بالفئة ٣٥

باسم : تارغيت براندس ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٠٠ نيكوليت مول ، تى بى اس-٣١٦٥ مينابوليس ، مينسوتا ٢٤٦٧-٥٥٤٠٣ ،

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

frío

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٠٥
فى الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات :
غازات أو سوائل التبريد ومستحضرات التبريد

باسم : شركة مجموعة الراية القابضة

الجنسية : كويتى


المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب : ٦٢٦ الصفاة ، دولة الكويت

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٠٦
في الفئة ٠١ من اجل البضائع/الخدمات :
غازات أو سوائل التبريد ومستحضرات التبريد
باسم : شركة مجموعة الراية القابضة
الجنسية : كويتي
المهنة : صناعة وتجارة
العنوان : ص.ب : ٦٢٦ الصفاة ، دولة الكويت
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢



الالوان المستخدمة: الازرق الغامق والذهبي والابيض

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٠٧
في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :
البسكويت

باسم : شركة صناعات الاغذية المتحدة المحدودة
الجنسية : سعودي
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : الرياض / طريق الخرج المدينة الصناعية الثانية رمز البريدي ص ب: ١١٤٨١
ص.ب : ٣٦٥٤ ، المملكة العربية السعودية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢١١

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات :

الورق والورق المقوى (الكرتون) والاصناف المصنوعه منهما غير الواردة ضمن فئات
الاخرى

Mouchoir

مشوار

باسم : الشركة السعودية لتحويل الورق

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٣٨٠١ : الدمام ٣١٤٨١ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

THANA
ثناء

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٣٢

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

منظفات صناعية

باسم : النسيم للتوزيع والتسويق ش م م

الجنسية : عمانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٣ : الرمز البريدي : ٣٢٧

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٩

TIERCEL

تيرسل

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٣

في الفئة ٢٠ من اجل البضائع/الخدمات :

الاثاث والمرايا وبراويز الصور ، المنتجات (غير المصنفة في فئات أخرى) المصنوعة من الخشب او الفلين او القصب او الخيزران او الصفصاف او القرون او العظم او العاج او عظم الحوت او الصدف او الكهرمان او الزخفة او مايقوم مقام تلك المواد أو من البلاستيك

باسم : فالكون باك

الجنسية : اماراتى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٥٨٥٢ ، الشارقة ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

TIERCEL

تيرسل

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٤

في الفئة ٦ من اجل البضائع/الخدمات :

المعادن غير النفيسة وكل خليط منها ، مواد البناء المعدنية ، المباني المعدنية المتقله ، أسلاك وكبلات غير كهربائية مصنوعة من المعادن غير النفيسة ، الخردوات المعدنية والقطع الصغيرة من الخردوات المعدنية ، المواسير والانابيب المعدنية ، الخزائن والمنتجات الاخرى المصنوعة من المعادن غير النفيسة غير المصنفة في فئات أخرى ، خدمات المعادن

باسم : فالكون باك

الجنسية : اماراتى


المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٥٨٥٢ ، الشارقة ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٥
فى الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات :
المجوهرات وأدوات قياس الوقت الكرونومترية

باسم : ريتيل ورلد ليمتد

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٢٥ ، وترفرننت درايف ، مبنى عمر هودج الطابق الثانى ، ويكهامزكيه ، رودتاون ،

تورتولا ، الجزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

MAXIM

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٦
فى الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات :
الملابس وأحذية القدم وأغطية الرأس

باسم : ريتيل ورلد ليمتد

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٢٥ ، وترفرننت درايف ، مبنى عمر هودج الطابق الثانى ، ويكهامزكيه ، رودتاون ،

تورتولا ، الجزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

JADE
FOR HIM

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٧
فى الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات :
الملابس وأحذية القدم واغطية الراس

باسم : ريتيل ورلد ليمتد
الجنسية : الجزر العذراء البريطانية
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ٣٢٥ ، وترفرنث درايف ، مبنى عمر هودج الطابق الثانى ، ويكهامزكيه ، رودتاون ،
تورتولا ، الجزر العذراء البريطانية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

DerMum

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٨
فى الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:


كريم التبييض وكريم الترطيب وكريم الجسم ومواد التجميل المستخدمة للعيون
ومواد التجميل المستخدمة للوجه ومواد التجميل المستخدمة للرقبة ومواد التجميل
المستخدمة للجسم والصابون وكريم الحمام ورغوة الوجه وقلم الحمرة وواقي الشمس
للوجه والجسم

باسم : مستر . ثانيد روجانابينكول
الجنسية : تايلاندى
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ٩ فاهوليونين ٢٤ ، جومفول ، جاتوجاك ، بانكوك ١٠٩٠٠ ، تايلاند
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٩

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات :

الملابس والاحزمة والجاكيتات والجاكيتات المحشوة وأربطة العنق والقمصان ونعال الاحذية والاجزاء الحديدية للأحذية والقطع المانعة للتزحلق للأحذية والسير في الاحذية والاحذية والجرايين والبدايات وأشرطة السراويل والسراويل الملابس الداخلية والملابس الداخلية المانعة للتعرق وجميعها الوارد ذكرها في الفئة ٢٥



باسم : كوناوت كاسيز ليميتد

الجنسية : هونغ كونج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يونت ٨ ، الطابق الرابع ، بلوك بي ، فيريسترونغ اندستريال سنتر ، ٣٤-٣٦

أو بوى وان ستريت ، فوتان ، شاتن ، نيو ، تيريتوريز ، هونغ كونغ

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

ORIENTCORE.HI-B

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٢٠

في الفئة ٦ من اجل البضائع/الخدمات :

صفائح الفولاذ الكهربائية ، والصفائح الفولاذية

باسم : شين نيبون سيتيتسو كابوشيكي كايشا (نيبون ستيل كوربوريشن)

الجنسية : يابانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم ٦-١ ، مارونوشي ٢-شومى ، شيودا-كو ، توكيو ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٣

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

SHIELD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٢١

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات :

الصابون وجل اليدين ومستحضرات تعقيم اليدين ومستحضرات ضد التعرق ومزيلات
الروائح ومستحضرات الحمام والمواد التجميل ومستحضرات الاستحمام وجل الاستحمام
وغسول الجسم

باسم : سيوتا هلثكير ليميتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : هل هاوس ، ٤١ رتشموند هل ، بورنماوث ، دورسيت بي اتش ٢ اتش اس ، المملكة
المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٢٢

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس وأحذية القدم واغطية الرأس

باسم : ريتيل ورلد ليميتد

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٢٥، وترفرننت درايف، مبنى عمر هودج الطابق الثاني، ويكهامز كيه ، رودتاون،

تورتولا، الجزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

2xtremz

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٢٣
فى الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات :
الملابس وأحذية القدم واغطية الرأس

باسم : ريتيل ورلد ليمتد
الجنسية : الجزر العذراء البريطانية
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ٣٢٥ ، وترفرنر درايف ، مبنى عمر هودج الطابق الثانى ، ويكهامزكيه ، رودتاون ،
تورتولا ، الجزر العذراء البريطانية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٢٤
فى الفئة ٢١ من اجل البضائع/الخدمات :

عدد وأدوات المطبخ والمنزل غير المصنوعة من معادن نفيسة أو المطلاه بها وخصوصا
القدور وكاشطات القدور والشبابك والملوقات والباسطات . والخراطات والخفاقات والاوعية
المنزلية وأوعية المطابخ غير المصنوعة من معادن نفيسة أو مطلاه بها وفرش الشعر
واسفنج الاستحمام والتنظيف وامشاط الشعر وفرش الشعر الخشن والمباعه كجزء لا
يتجزأ من أمشاط الشعر ومواد التنظيف المعدة للاستعمالات المتعددة وخصوصا المماسح
والسلكة الخاصة بالتنظيف والزجاج المشغول ونصف المشغول وخصوصا الزجاج غير
المشغول الخاصة بالمركبات والاوعية الزجاجية الخاصة بالمشروبات والتماثيل المصنوعة
من الخزف والبورسلان والاطباق المصنوعة من الخزف والبورسلان



باسم : بوفيكوس ايه اس
الجنسية : دنماركى
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : هجربايكفيج ٦٥ ، ٨٨٣١ لوجستروب ، دنمارك
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤
اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية
العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٢٥
فى الفئة ٢٤ من اجل البضائع/الخدمات :
البطانيات المنزلية و بطانيات الموائد والحمام وشراشف الاسرة والاقمشة المستخدمة فى
الصناعات النسيجية وفوط الموائد (غير الورقية)



باسم : بوفيكيتوس ايه اس

الجنسية : دنماركى

المهنة : الصناعة والتجارة


العنوان : هجربايكضيح ٦٥ ، ٨٨٣١ لو غستروب ، دنمارك

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٣٥
فى الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات :
أعمال المقاولات والبناء ، الاعمال الكهربائية والميكانيكية



باسم : شركة الهاشمى والرواس للتجارة والمقاولات

الجنسية : عمانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١٤٥ الرمز البريدى : ٢١١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٠

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

الشاي أو المنتجات المتعلقة بشاي الاعشاب والقهوة والشاي والكاكاو والسكر والارز والتابيوكا
والساجو وما يقوم مقام القهوة ، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز
والمعجنات والحلويات ، والحلوى المثلجة ، العسل ودبس السكر ، الخميرة ومسحوق الخبازة ،
الملح والخردل والخل الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج



باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤


اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥١

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات لصنع المشروبات وجميعها الوارد ذكرها في الفئة ٣٢



باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية


المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٢

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات :
المشروبات الكحولية (ماعدا البيرة)

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

WONG LO KAT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٤

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الشاي أو المنتجات المتعلقة بشاي الاعشاب والقهوة والشاي والكاكاو والسكر والارز والتابيوكا
والساجو وما يقوم مقام القهوة ، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز و
المعجنات والحلويات ، والحلوى المثلجة ، العسل ودبس السكر ، الخميرة ومسحوق الخبازة ،
الملح والخردل والخل الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

WONG LO KAT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٥

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات لصنع المشروبات وجميعها الوارد ذكرها في الفئة ٣٢

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

WONG LO KAT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٦

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات :

المشروبات الكحولية (ماعدا البيرة)

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

WANG LAO JI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٨

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

الشاي أو المنتجات المتعلقة بشاي الاعشاب والقهوة والشاي والكاكاو والسكر والارز والتابيوكا
والساجو ومايقوم مقام القهوة ، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز
والمعجنات والحلويات ، والحلوى المثلجة ، العسل ودبس السكر ، الخميرة ومسحوق الخبازة ،
الملح والخردل والخل الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

WANG LAO JI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٥٩

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات لصنع المشروبات وجميعها الوارد ذكرها في الفئة ٣٢

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب ٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٢٣٦٦ ر.ب : ١١٢

WANG LAO JI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٦٠

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات :

المشروبات الكحولية (ماعداء البيرة)

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب.٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب. : ٢٣٦٦ ر.ب. : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٦٢

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الشاي أو المنتجات المتعلقة بشاي الاعشاب والقهوة والشاي والكاكاو والسكر والارز والتابيوكا

والساجو ومايقوم مقام القهوة ، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز

والمعجنات والحلويات ، والحلوى المثلجة ، العسل ودبس السكر ، الخميرة ومسحوق الخبازة ،

الملح والخردل والخل الصلصات (التوابل)، البهارات ، الثلج

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب.٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب. : ٢٣٦٦ ر.ب. : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٦٣

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات لصنع المشروبات وجميعها الوارد ذكرها في الفئة ٣٢

王老吉

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب.٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب. ٢٣٦٦ ر.ب. : ١١٢

王老吉

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٦٤

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات :

المشروبات الكحولية (ماعداء البيرة)

باسم : ملتي أكسيس ليميتد

الجنسية : جزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بالم جروف هاوس ، ص.ب.٤٣٨ ، رود تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

اسم الوكيل : ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب. ٢٣٦٦ ر.ب. : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٦٥

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات :

مقهى

باسم : مشاريع الدار البيضاء الشاملة للتجارة والمقاولات

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٥ الرمز البريدي : ٢١٨

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٤٦٣

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

التموين والاعاشة بالفئة ٣٥


باسم : الاختيار الاوروي للمواد الغذائية ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٩٣٧ الرمز البريدي : ١١٧

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٢٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٥٣٨

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

بيع التحف والهدايا

باسم : ابن الصحراء للتجارة والمقاولات

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص.ب ٤٩٥ الرمز البريدي ٣١١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٣٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٥٩٠

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات :

تأجير السيارات .

باسم : مسقط للرفاهية ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٢٣٥ الرمز البريدي : ١٣١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٣



HAJARITE 1000

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٠٢
في الفئة ١٣ من اجل البضائع/الخدمات :
صناعة المتفجرات والمنتجات النارية (مشعلات اللهب) ، والثقاب وصمامات التفجير ،
والألعاب النارية .

باسم : شركة الفجر العالمية ش م ع ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٥٩٨ الرمز البريدي : ١١٤

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٤

HAJARITE 3000

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٠٣
في الفئة ١٣ من اجل البضائع/الخدمات :
صناعة المتفجرات والمنتجات النارية ، (مشعلات اللهب) ، الثقاب ، صمامات التفجير ،
الالعباب النارية

باسم : شركة الفجر العالمية ش م ع ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٥٩٨ الرمز البريدي : ١١٤

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٤

HAJARITE 2000

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٠٤
فى الفئة ١٣ من اجل البضائع/الخدمات :
صناعة المتفجرات والمنتجات النارية ، (مشعلات اللهب) ، الثقاب ، صمامات التفجير ،
الالعاب النارية

باسم : شركة الفجر العالمية ش م ع

الجنسية : عمانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٥٩٨ الرمز البريدى : ١١٤

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٥٦
فى الفئة ٢٤ من اجل البضائع/الخدمات :
الشراشف والألحفة واقى المراتب وأغطية الوسائد والوسائد البوليستر ، مفارش الأسرة ،
شريط الحواف ، ألياف البوليستر .



Cloud Nine

The magic of sleep. We make it happen

باسم : شركة منتجات البولى المحدودة

الجنسية : عمانى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٢٥٦١ الرمز البريدى : ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٠٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٥٧

في الفئة ٢٠ من اجل البضائع/الخدمات :

المراتب السوسته والأسرة الديوانية وأطقم الجلوس .



باسم : شركة منتجات البولي المحدودة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٢٥٦١ الرمز البريدي : ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٠٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٦٥

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :

بيع الملابس الجاهزة (الشيل والعبايات)

باسم : السداسية للتجارة ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ١٣٥٠ الرمز البريدي ١٣٠ العذبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٧

نيلز

KRAF TOOLS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٨٧

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات :

مقاولات البناء والتشييد .

باسم : محمد رياض وشريكه لمواد البناء والالمنيوم ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٢٣٩ الرمز البريدي : ١١١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٧

SINDBAD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٧٠٧

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات :

مستلزمات المكاتب والمدارس .

باسم : لؤى العالمية ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ١٨٨٥ الرمز البريدي : ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٧٤٩
في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات :
انتاج الافلام وتوزيعها .

باسم : العربية للإنتاج الفني ش.م.م
الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة


العنوان : ص ب : ٤١٥ الرمز البريدي : ١٠٠
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٨٢٢
في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
تجارة الأدوات الرياضية ، تجارة ادوات البناء ، تجارة الأجهزة والمعدات الزراعية .

باسم : الرديف الوطني ش م م
الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٢٣٣ الرمز البريدي : ١٠١
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/١٩



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٨٥٥

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات تعليمية (تدريس جامعي)



جامعة البريمي
UNIVERSITY OF BAHRAIN

باسم : جامعة البريمي ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : ٨٩٠ الرمز البريدي : ٥١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٢٥

FLUTES

فلوتس

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٤٣

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

البن وبدائل البن ، الشاي والكاكاو ، شراب الشوكولاته ، السكر ، الأرز والتابيوكا ، والساغو ،
الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، المعكرونة (الباستا) ، الخبز ، البسكويت ،
الkek ، الفطائر ، الشوكولاته ، الحلويات ، الثلج والحلويات المثلجة والاييس كريم ، العسل
والعسل الأسود ، الملح والخردل والخل ، الصلصات ، التوابل ، البهارات ، المستحضرات
المعدة للأستهلاك والمكونة أساسا من البضائع سألفة الذكر .

باسم : مارس انكوربوريتد

الجنسية : الولايات المتحدة


المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٨٨٥١٠٤ ، الم ستريت ، مكلين فرجينيا ٢٢١٠١-٣٨٨٣ ، امريكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٢٧

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٤٦

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات :

الرحلات السياحية

باسم : فضاء الجزيرة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ٤٥٥ ، الرمز البريدي ١١٧ سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٢٨

CENTURY21

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٦٢

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات :

الورق والورق المقوى والمنتجات المصنوعة من هذه المواد والغير المتضمنة في فئات اخرى
والمطبوعات ومواد التجليد الكتب والصور والقرطاسية والصمغ المستعمل للمواد
القرطاسية أو المنزلية والأدوات الخاصة بالرسمين وفراشى التلوين والآلات الكاتية
ومستلزمات المكاتب (ما عدا الاثاث) والأدوات التي تستخدم في التربية والتعليم (ما
عدا الاجهزة) والمواد البلاستيكية للتغليف والغير متضمنة في فئات أخرى وورق اللعب
وحرط الطباعة والكليشات .

باسم : سنشري ٢١ ريال ستيت ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ كامبوس درايف ، بارسيباني ، نيوجيرسي ٠٧٠٥٤ ، امريكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٣١

اسم الوكيل : عبد الله بن هلال الهدابي

العنوان : ص.ب : ١٧٣ ر.ب : ١٣٤

CENTURY21

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٦٣

فى الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات :

التأمين ، الشؤون التمويلية ، الشؤون المتلية والشؤون العقارية ، سمسرة العقارات ، ادارة العقارات ، تأجير العقارات ، خدمات تمويل العقارات .

باسم : سنشرى ٢١ ريال ستيت ال ال سى

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ كامبوس درايف ، بارسيباني ، نيوجيرسى ٠٧٠٥٤ ، امريكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٣١

اسم الوكيل : عبد الله بن هلال الهدابى

العنوان : ص.ب : ١٧٣ ر.ب : ١٣٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٦٤

فى الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات :

الورق والورق المقوى والمنتجات المصنوعة من هذه المواد والغير المتضمنة فى فئات اخرى والمطبوعات ومواد التجليد الكتب والصور والقرطاسية والصمغ المستعمل للمواد القرطاسية أو المنزلية والأدوات الخاصة بالرسامين وفراشى التلوين والآلات الكاتية ومستلزمات المكاتب (ما عدا الاثاث) والأدوات التى تستخدم فى التربية والتعليم (ما عدا الاجهزة) والمواد البلاستيكية للتغليف والغير متضمنة فى فئات أخرى وورق اللعب وحرف الطباعة والكليشات .



باسم : سنشرى ٢١ ريال ستيت ال ال سى

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ كامبوس درايف ، بارسيباني ، نيوجيرسى ٠٧٠٥٤ ، امريكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٣١

اسم الوكيل : عبد الله بن هلال الهدابى

العنوان : ص.ب : ١٧٣ ر.ب : ١٣٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٦٥

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات :

التأمين ، الشؤون التمويلية ، الشؤون المتلية والشؤون العقارية، سمسرة العقارات ، ادارة العقارات ، تأجير العقارات ، خدمات تمويل العقارات .



باسم : سنشري ٢١ ريال ستيت ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ كامبوس درايف ، بارسيباني ، نيوجيرسي ٠٧٠٥٤ ، امريكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٣١

اسم الوكيل : عبد الله بن هلال الهدابي

العنوان : ص.ب: ١٧٣ ر.ب: ١٣٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٩٦٧

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات :

لحوم الدجاج ، لحوم حمراء ، خضروات مجمدة .



باسم : الصفاة للأغذية ش.م.ع

الجنسية : عمانى

المهنة : تجارة

العنوان : ص.ب ٩١١ ، الرمز البريدى ١١٧


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٤٢٧٨
فى الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات :
بيع الملابس الجاهزة



باسم : السداسية للتجارة ش.م.م
الجنسية : عمانى
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : ص.ب ١٣٥٠ الرمز البريدى ١٣٠ العذبية
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٨/١٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٤٢٨٠
فى الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات :
الخدمات المصرفية



فيل خدمة: المصرفية عبر الهاتف
Your bank over the phone

باسم : بنك عمان العربى
الجنسية : عمانى
المهنة : خدمات
العنوان : ص ب : ٢٠١٠ الرمز البريدى : ١١٢
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٨/١٦

GULFCLAD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٤٥٥٥

فى الفئة ٦ من اجل البضائع/الخدمات :

شرائط معدنية من مادة الحديد مغطاة بمادة الزنك للاستخدام فى صناعة المباني المسبقة الهندسية والأثاث المعدنى والأجهزة المنزلية والأبواب الحديدية وصناعات الإنشاء بشكل عام ومعادن غير نفيسة وكل خليط منها ، مواد بناء معدنية ، مباني متنقلة معدنية ، مواد معدنية لخطوط السكك الحديدية ، حبال وأسلاك غير كهربائية من معادن غير نفيسة ، مصنوعات حدادة ، خردوات معدنية صغيرة ، مواسير وأنابيب معدنية ، خزائن حفظ الوثائق والأشياء الثمينة ، منتجات مصنوعة من مواد غير نفيسة غير واردة فى فئات أخرى خامات معادن ، جميعها ضمن وقوعها فى الفئة ٦

باسم : الشركة العالمية لطلاء المعادن المحدودة

الجنسية : سعودى

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ١١٦٠٦ الرمز البريدى : ٣١٩٦٠ الجبيل ، المنطقة الصناعية-القطعة٧-

قسم ن ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٩/١٨

اسم الوكيل : سعيد السيابى

العنوان : ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٤٥٥٦

فى الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات :

فواكه وخضروات محفوظة ومجففة ومطبوخة ومعلبة ، هلام (جيلى) ، مربيات ، الحليب ومنتجات ألبان الأخرى ، معلبات ، مرق التخليل .

باسم : أس. ناريندرا كوما را & كو
الجنسية : هندي
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : شه فلور ، كروشال كوميرشال سنتر، جي ، أم روود ، أمار محال ، شيمبور
ويست مومباي - ٤٠٠ ٠٨٩ الهند
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٩/١٨
اسم الوكيل : سعيد السيابي
العنوان : ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٤٥٥٧
في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات :

البن والشاي والكاكاو والسكر والأرز والتابيوكا والساغو والبن الاصطناعي ، الدقيق
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والفطائر والحلويات والحلويات ، عسل
النحل ، سكر أسمر غير مكرر مصنوع من عصارة النخل ، مسحوق خبيز ، ملح ، خردل ،
فلفل ، خل ، صلصات (بهارات) ، التوابل بجميع أنواعها ، مستخلصات الشاي ، مستخلصات
الحليب ، الوجبات الهندية المعدة من البقوليات المطبوخة والبصل والعدس .

باسم : أس. ناريندرا كوما را & كو
الجنسية : هندي
المهنة : الصناعة والتجارة
العنوان : شه فلور ، كروشال كوميرشال سنتر، جي ، أم روود ، أمار محال ، شيمبور
ويست مومباي - ٤٠٠ ٠٨٩ الهند
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٩/١٨
اسم الوكيل : سعيد السيابي
العنوان : ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧

إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن العلامات المسجلة والتي تم التأشير في السجلات بالترخيص بالانتفاع وفقا لأحكام المادة (٤٥) من قانون الحقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧.

رقم العلامة : ١٢٤٢٨

الفئة : ٢٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٢/١٧ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٤٨ في ٢٠٠٣/٨/٢ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠ / ١٢ / ٢١ م

رقم العلامة : ١٢٤٢٩

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٢/١٧ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٤٨ في ٢٠٠٣/٨/٢ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ١٢٤٣٠

الفئة : ٤٢

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٢/١٧ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٤٨ فى ٢٠٠٣/٨/٢ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ١٢٤٣٢

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/٩/٩ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٩٧ فى ٢٠٠١/٦/١٦ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٢٧١٣٠

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١٢/١٤ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٦ فى ٢٠٠٤/١٠/٢ م

اسم المالك : كونسيتركس اس . آ

اسم المرخص له بالانتفاع : واى أس بيوتى

الجنسية والمهنة : فرنسية - صناعة و تجارة

العنوان : ٢٨ بيوليفارد دو بارك ، ٩٢٢٠٠ نيوللى سور سين فرنسا

جهة مشروع الاستغلال : فرنسا

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/٢/٩ م

ينتهى الترخيص : ٢٠١٣/٤/٢٦ وقابلة للتجديد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣١٩٨٧

الفئة : ٣٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٥/٧/١٠ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٨٨ فى ٢٠٠٥/٤/٢ م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٣٣٥٨

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٤/٥/٢٠٠٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٠ في ١/١٠/٢٠٠٥م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٣١/١/٢٠٠٩م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢١/١٢/٢٠١٠م

رقم العلامة : ٣٥٤٨٦

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٨/٢/٢٠٠٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٨ في ٤/٩/٢٠٠٥م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٣١/١/٢٠٠٩م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢١/١٢/٢٠١٠م

رقم العلامة : ٣٥٤٨٨

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٤/١٢/٢٠٠٥م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٦ في ١/٨/٢٠٠٥م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٣١/١/٢٠٠٩م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢١/١٢/٢٠١٠م

رقم العلامة : ٣٥٤٨٩

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٤/١٢/٢٠٠٥م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٦ في ١/٨/٢٠٠٥م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٣١/١/٢٠٠٩م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢١/١٢/٢٠١٠م

رقم العلامة : ٣٥٦٨٤

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٢/٨م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٨ في ٢٠٠٥/٩/٤م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١م

رقم العلامة : ٣٥٦٨٥

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٢/٨م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٨ في ٢٠٠٥/٩/٤م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١م

رقم العلامة : ٣٥٦٨٦

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٢/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٨ في ٢٠٠٥/٩/٤ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٥٦٨٧

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٢/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٨ في ٢٠٠٥/٩/٤ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٥٨٩١

الفئة : ٢٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٢/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٩٨ في ٢٠٠٥/٩/٤ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٠

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٧/١٩ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٦١ في ٢٠٠٨/٤/١٥ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٦٢٩١

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٨ فى ٢٠٠٦/٢/٤ م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٢

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٧/١٩ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٦١ فى ٢٠٠٨/٤/١٥ م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٣

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/١م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٨ في ٢٠٠٦/٢/٤م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٤

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/١م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٨ في ٢٠٠٦/٢/٤م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٥

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٨ في ٢٠٠٦/٢/٤ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٦

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٨ في ٢٠٠٦/٢/٤ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٣٦٢٩٧

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٦/٧/١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٠٨ في ٢٠٠٦/٢/٤ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤٠٢٧٩

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٢/٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٣ في ٢٠٠٧/٢/١٧ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهاريو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤٠٧٩٦

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٢/٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٣ في ٢٠٠٧/٢/١٧ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤٠٧٩٧

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/١٢/١١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٥ في ٢٠٠٧/٣/١٧ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤٠٧٩٨

الفئة : ٤

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٢/٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٣ في ٢٠٠٧/٢/١٧ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤٠٨٦٢

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٧/١٢/١١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٣٥ في ٢٠٠٧/٣/١٧ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤١٠٣٣

الفئة : ٣٩

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٢/٥ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٤٢ فى ٢٠٠٧/٧/١ م

اسم المالك : هير تز سيستيم ، انك

اسم المرخص له بالانتفاع : المكتب الوطنى للسفر والسياحة ش م م

الجنسية والمهنة : عمانية - صناعة و تجارة

العنوان : ص ب ٩٦٢ الرمز البريدى ١٠٠ سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال : سلطنة عمان

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٨/١٢/٤ م

ينتهى الترخيص : ٢٠١١/١٢/٣١ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٤٤٨٤٦

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٤/٢٣ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٥٦ فى ٢٠٠٨/٢/٢ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥١٢٧٤

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/٧/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٧٦ فى ١/١٢/٢٠٠٨ م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥١٨٣٨

الرقم الدولى : ٩٦٣٧٩١

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/٥/٢١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٢٠٠٨/٢٢ فى ٣/٧/٢٠٠٨ م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٢٠٠٧

الفئة : ١٢

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/٥/٣١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٨٢ فى ٢٠٠٩/٣/١ م

اسم المالك : مونتى داي باسشى دى سيينا ليسينغ & فاكستورينغ ، بانكا بيراي سيرفيزى

فاينانزيارى الى امبريسى اس بى ايه

اسم المرخص له بالانتفاع : سان لورينزو اس بى ايه

الجنسية والمهنة : ايطالية - صناعة وتجارة

العنوان : فيا ارميزانو ٣ ، ١٩٠٣١ اميجليا (اس بى) ايطاليا

جهة مشروع الاستغلال : ايطاليا .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٨/١١/٤ م

ينتهى الترخيص : بعد ١٤٤ شهرا من تاريخ الترخيص

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٣٥٤٢

الفئة : ٣٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/١١/١١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٨٤ فى ٢٠٠٩/٤/١ م

اسم المالك : فيكتورياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتورياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سى

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة وتجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٦٤٣١

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/١١/١٦ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٩١ في ٢٠٠٩/٧/١٥ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٦٤٣٢

الفئة : ٢٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/١١/١٦ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٩١ في ٢٠٠٩/٧/١٥ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهيو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٦٤٣٣

الفئة : ٣٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/١١/١٦ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٩١ في ٢٠٠٩/٧/١٥ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٦٤٣٤

الفئة : ٣

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٩/١١/١٦ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٩١ في ٢٠٠٩/٧/١٥ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة و تجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ ، كولومبيا ، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الامريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

رقم العلامة : ٥٦٧٥٧

الرقم الدولي : ٩٧٥٤١٤

الفئة : ٣، ٣٥

تاريخ التسجيل : ٢٠١٠/٢/١٣ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٢٠٠٩/١٢ في ٢٠٠٩/٤/٩ م

اسم المالك : فيكتور ياز سيكرت ستورز براند مانجمنت انك

اسم المرخص له بالانتفاع : فيكتور ياز سيكرت دايركت براند مانجمنت ال ال سي

الجنسية والمهنة : أمريكية - صناعة وتجارة

العنوان : ٣٤٢٥ مورس كروسنغ، كولومبيا، أهايو ٤٣٢١٩ الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٩/١/٣١ م

مدة الترخيص : غير محدد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١٢/٢١ م

إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية وفقا لأحكام المادة (٤١) من قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ ، أنه تم تجديد مدة حماية العلامات المسجلة الآتية :

م	رقم العلامة	اسم الشركة	المهنة	تاريخ التسجيل
١	٥٢٢٥	بارفان جيفينشى اس . آ	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٧/١٩ م
٢	٢٠٢٢٤	فان كليف آند اربيلز اس ايه .	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/١٠/١٧ م
٣	٢٠٢٢٥	فان كليف آند اربيلز اس ايه .	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/١٠/١٧ م
٤	٢٤٢٦٩	نعومي للتجارة	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/١١/١٩ م
٥	٢٤٦٢٢	هانز شوارز كوف جى . ام . بي . اتش اند كو كى جى	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/١٢/٢٤ م
٦	٢٤٧٠٣	باير شيرينغ فارما اکتينجيسلسافت	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٢/١٥ م
٧	٢٤٨٧٤	الشركة الكويتية للاغذية (الامريكانا) ش م م	الصناعة والتجارة	٢٠٠٦/٣/١٨ م
٨	٢٤٩٨٩	شيرنج بلوف ليتمد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/١/١٨ م
٩	٢٥٠٠١	بويهرنجر انجليهم فارما جى ام ب اتش اند كو . كيه جي	الصناعة والتجارة	٢٠٠٨/٤/١٦ م
١٠	٢٥٢٥٧	ايرث كيميكال كومباني ليتمد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/١/٣٠ م
١١	٢٥٥٤٠	شركة أبناء عبدالله الخضرى للاستثمار القابضة	الصناعة والتجارة	٢٠٠٩/٨/٢٣ م
١٢	٢٥٥٤١	شركة أبناء عبدالله الخضرى للاستثمار القابضة	الصناعة والتجارة	٢٠٠٨/٥/٢٧ م
١٣	٢٥٥٤٢	شركة أبناء عبدالله الخضرى للاستثمار القابضة	الصناعة والتجارة	٢٠٠٦/٨/١٩ م
١٤	٢٥٥٤٣	شركة أبناء عبدالله الخضرى للاستثمار القابضة	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٢٦ م

م	رقم العلامة	اسم الشركة	المهنة	تاريخ التسجيل
١	٥٢٦٠	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٢	٥٢٦١	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٣	٥٢٦٢	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٤	٥٢٦٣	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٥	٥٢٦٤	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٦	٥٢٦٥	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٧	٥٢٦٦	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٨	٥٢٦٧	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
٩	٥٢٦٨	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١٠	٥٢٦٩	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١١	٥٢٧٠	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١٢	٥٢٧١	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١٣	٥٢٧٣	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١٤	٥٢٧٤	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١٥	٥٢٧٥	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/١٠/٢ م
١٦	٥٢٧٦	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	١٩٩٩/٥/٢٢ م
١٧	٥٧٦٠	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٠/٤/١١ م
١٨	٥٧٦١	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٠/٤/١١ م
١٩	١٩٦٨٥	البنك العربي الاسلامى الدولى	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/١ م
٢٠	٢٤٧٩٣	شركة الطائر الجديد للتجارة	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٧ م
٢١	٢٥١٥١	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م
٢٢	٢٥١٥٢	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م
٢٣	٢٥١٥٥	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م
٢٤	٢٥٢٢٥	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٥	٢٥٧٨٧	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م
٢٦	٢٦١٣٤	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م
٢٧	٢٦١٣٥	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م
٢٨	٢٦١٣٦	مارس ، انكوربوريتد	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٥ م

مجلس المناقصات

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات ودعوة التأهيل التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات	ملاحظة
٢٠١٠/٣٨٥	مشروع إنشاء مركز الثرميد الصحي بولاية السويق بمنطقة شمال الباطنة	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(=٣٥٠.ع) ثلاثمائة وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/١٤	
٢٠١٠/٣٨٦	مشروع إنشاء مركز الطريف الصحي بولاية صحار بمنطقة شمال الباطنة	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(=٣٥٠.ع) ثلاثمائة وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/١٤	
٢٠١٠/٣٨٧	مشروع إصلاح أضرار الأنواء المناخية الاستثنائية على طريق بدبد - صور (سيح الصلب)	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة لأولى	(=٣٧٥.ع) ثلاثمائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/١٤	
٢٠١٠/٣٨٨	توريد سيارات لوزارة التنمية الاجتماعية	الموردين المحليين والشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(=١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/١٤	
٢٠١٠/٣٨٩	تغيير الأجزاء الداخلية لمفاعل (Plat Former) بمصفاة ميناء الفحل	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(=٢٠٠.ع) مائتا ريال عمانى	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/٢١	يجب تقديم الضمان المصرفى
٢٠١٠/٣٩٠	مشروع إنشاء شبكة توزيع المياه في بلدة أبو مضابى بولاية الدقم بالمنطقة الوسطى	الشركات المتخصصة في أعمال تمديدات المياه والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(=٤٠٠.ع) أربعمائة ريال عمانى	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/٢١	
٢٠١٠/٣٩١	مشروع إنشاء مدرسة للبنين ،١٦٠ فصلا بالحاجر بولاية دماء والطائيين بالمنطقة الشرقية	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الأولى	(=٣١٩.ع) ثلاثمائة وتسعة عشر ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/٢١	
٢٠١٠/٣٩٢	مشروع تصميم وإنشاء وإدارة المخلفات الطبية بمحافظة ظفار	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(=٥٠٠.ع) ألف وخمسمائة ريال عمانى	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/٢١	
٢٠١٠/٣٩٣	توريد وتركيب وتكامل واختبار وتشغيل مولدات كهرباء والأعمال الكهروميكانيكية المتعلقة بها بمواقع الشركة العمانية للاتصالات	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(=١٠٠٠.ع) ألف ريال عمانى	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/٢١	
٢٠١٠/٣٩٤	التأهيل المسبق للشركات للاشتراك في مناقصة مشروع إنشاء خط الطوارئ لنظام الصرف الصحى بصلالة بمحافظة ظفار	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(=١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/٧	بدون تقديم ضمان مصرفى

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ ٢٠١١/١/١م وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه .

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً فى صورة ضمان مصرفى أو شيك مصدق عليه من أحد البنوك العاملة فى السلطنة لا يقل عن (١ %) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالى رئيس مجلس المناقصات وسارى المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفى التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه . تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأسمى المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له فى مظاريى مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالى رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وألا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أيا كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التى تقدم عطاءها فى المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات فى شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحاً .

ستعطى الأفضلية فى الإسناد للشركات أو المؤسسات التى يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات ودعوة التأهيل التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات	ملاحظة
٢٠١١/١	مشروع إنشاء مركز ينقل الصحي بمنطقة الظاهرة	الشركات المتخصصة في أعمال المبنى والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /٣٥٠.ر.ع) ثلاثمائة وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢٨	
٢٠١١/٢ " دولية "	توريد وتركيب وتكامل واختبار وتشغيل شبكة كابلات ألياف بصرية مساندة وتوسعات الشبكة الخارجية وصيانة الشبكة المحلية بسلطنة عمان	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(= /٣٠٠٠.ر.ع) ثلاثة آلاف ريال عماني	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٣/٧	يجب تقديم الضمان المصرفي
٢٠١١/٣	توريد وتركيب معدات طبية لوحدة الحوادث والطوارئ ووحدة الحروق بمستشفى خولة	الصيدليات والشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(= /١٧٥.ر.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢٨	
٢٠١١/٤	توريد كابلات كهربائية جهد (٣٣ ك.ف) لمطار صحار بمنطقة شمال الباطنة	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(= /١٧٥.ر.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١/٢٦	٢٠١١/٢/١٤	
٢٠١١/٥	تطوير نظام إدارة الضريبة بالامانة العامة للضرائب	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(= /١٧٥.ر.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢٨	
٢٠١١/٦ " دعوة تأهيل "	التأهيل المسبق للشركات للاشتراك في مناقصة مشروع إنشاء مبنى الشركة العمانية للنقل البحري	الشركات المحلية المتخصصة في أعمال المبنى والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١٧٥.ر.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢٨	بدون تقديم ضمان مصرفي

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه .

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً فى صورة ضمان مصرفى أو شيك مصدق عليه من أحد البنوك العاملة فى السلطنة لا يقل عن (١ ٪) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالى رئيس مجلس المناقصات وسارى المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفى التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه . تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأسمى المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له فى مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالى رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وألا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أيا كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التى تقدم عطاءها فى المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات فى شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشرة صباحاً .

ستعطى الأفضلية فى الإسناد للشركات أو المؤسسات التى يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أى عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١١/٧	تقييم قطاع المعادن والتعدين بسلطنة عمان "دولية"	الشركات العالمية والمحلية المتخصصة في الأعمال المذكورة	(= /٣٠٠.ع) ثلاثمائة ريال عماني	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/٨	تقديم الخدمات الاستشارية لمشروع إنشاء وامتلاك وتشغيل محطة تحلية المياه المستقلة بالغبرة	الشركات العالمية المتخصصة في الأعمال المذكورة والمكاتب الاستشارية المسجلة لدى مجلس المناقصات بالفئة الأولى	(= /٣٠٠.ع) ثلاثمائة ريال عماني	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢١
٢٠١١/٩	تشغيل وصيانة نظام نقل المياه بمنطقة جنوب الباطنة والأعمال المتعلقة به	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /٢٠٠.ع) ألف ريال عماني	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/١٠	توريد أثاث وأجهزة ومعدات للمدارس والمكاتب والمنازل التابعة لوزارة التربية والتعليم للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢م	الموردون المحليون والشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(= /١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/١١	تقديم خدمات التغذية والنظافة والغسيل ومكافحة الحشرات لمختلف المستشفيات والمجمعات الصحية التابعة لوزارة الصحة	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(= /١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٢/٢٨
٢٠١١/١٢	مشروع تحويل خطوط الكهرباء الهوائية إلى كابلات أرضية بولاية المصنعة بمنطقة الباطنة (إعادة طرح)	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية والمسجلة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع	(= /٢٠٠.ع) مائتا ريال عماني	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢١
٢٠١١/١٣	مشروع تحويل خطوط الكهرباء الهوائية إلى كابلات أرضية بولاية السويق بمنطقة الباطنة (إعادة طرح)	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية والمسجلة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع	(= /٢٥٠.ع) مائتان وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٢	٢٠١١/٢/٢١

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١١/١٤ "محدودة"	مشروع إنشاء مطار الدقم (الحزمة الثالثة)	الشركات المؤهلة مسبقا	(= /٣٠٠٠.ع) ثلاثة آلاف ريال عماني	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/١٥ "محدودة"	تعيين مدقق مستقل لمشروع إدارة قطاع المياه بسلطنة عمان	الشركات المؤهلة مسبقا	(= /٣٠٠.ع) ثلاثمائة ريال عماني	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه .

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأمينا مؤقتا فى صورة ضمان مصرفى أو شيك مصدق عليه من أحد البنوك العاملة فى السلطنة لا يقل عن (١٠ %) من قيمة العطاء معنونا باسم معالى رئيس مجلس المناقصات وسارى المفعول لمدة (٩٠) يوما من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفى التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه .
تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأسمى المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له فى مظاريه مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالى رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وألا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أيا كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التى تقدم عطاءها فى المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علما بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات فى شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحا .

ستعطى الأفضلية فى الإسناد للشركات أو المؤسسات التى يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أى عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١١/١٦	مشروع إنشاء ازدواجية طريق عز - أدم بالمنطقة الداخلية	الشركات العالمية والشركات المحلية المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /٣,٠٠٠.ع) ثلاثة آلاف ريال عماني	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/١٤
٢٠١١/١٧	مشروع إنشاء عدد " ١٤ " فصلا بمدرسة زينب بنت أبي سلمة ببطحاء هلال بولاية السويق بمنطقة شمال الباطنة	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الثانية	(= /١٥٠.ع) مائة وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/١٨	مشروع إنشاء عدد " ٤ " فصول ومرافق بمدرسة إبراء للتعليم الأساسي بإبراء بولاية إبراء بمنطقة الشرقية شمال	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الثانية	(= /٢٨٥.ع) مائتان وخمسة وثمانون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/١٩	مشروع إنشاء وحدة (ICU) ووحدة (CSSD) بمستشفى النهضة	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/٢٠	مشروع أعمال الصيانة والتصليلحات الاضطرارية لشبكات الصرف الصحي وشبكات المياه المعالجة بمحافظة مسقط	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١٠٦٤.ع) ألف وأربعة وستون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/٢١	طباعة الكتب الدراسية للعامين الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ - ٢٠١٢/٢٠١٣م لوزارة التربية والتعليم	المطابع المحلية المسجلة لدى مجلس المناقصات	(= /١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/٢٢	توريد رخص برامج مايكروسوفت لمدارس وزارة التربية والتعليم للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة والتي لديها وكالة رسمية من شركة مايكروسوفت	(= /١٧٥.ع) مائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/٢٣	تشغيل وإدارة بيت الضيافة بالدقم التابع لشركة عمان للحوض الجاف	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(= /١٦٥.ع) مائة وخمسة وستون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١١/٢٤	تصميم وتصنيع وتوريد وتركيب ورشة عمل متنقلة لشركة عمان للحوض الجاف	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	(= /١٧٣.٠ ع.) مائة وثلاثة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧
٢٠١١/٢٥	غسيل عوازل خطوط ومحطات الكهرباء جهد (٢٢٠ و ١٣٢ ك.ف) لخطوط نقل الجهد العالي والمحطات لشبكات النقل التابعة للشركة العمانية لنقل الكهرباء	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والسجلة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع	(= /١١٢.٠ ا.ر.ع.) ألف ومائة واثنان عشر ريالاً عمانياً	٢٠١١/٢/٩	٢٠١١/٣/٧

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه .

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيك مصدق عليه من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (١ %) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وسارى المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه .

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وألا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحاً .

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أى عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

مكتب آر أس أم وشركاه
إعلان عن بدء أعمال التصفية
لشركة دريك أند سكل السرين ش.م.م.

يعلن مكتب آر أس أم وشركاه أنه يقوم بتصفية شركة دريك أند سكل السرين ش.م.م. والمسجلة لدى أمانة السجل التجارى بمسقط برقم ١٠٤٦٢٤١ وفقا لاتفاق الشركاء المؤرخ فى ٢٧/١٠/٢٠١٠م، وللمصفى وحده حق تمثيل الشركة فى التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفى فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان الآتى :

بيت حطاط - الطابق الأول - المكتب رقم ١٠٨

ص ب : ١١٧١، روى - الرمز البريدى : ١١٢

هاتف رقم : ٢٤٥٦٣١٩٥ فاكس رقم : ٢٤٥٦٣١٩٤

كما يدعو المصفى بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال مدة ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وعلى كل من عليه حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها على العنوان المشار إليه .

المصفى

المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات
إعلان عن بدء أعمال التصفية
لشركة اللوتس الدولية الحديثة ش.م.م

يعلن المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات أنه يقوم بتصفية شركة اللوتس الدولية الحديثة ش.م.م المقيدة بأمانة السجل التجارى بمسقط تحت رقم ١٧٨٨٤٦٩ وفقاً للقرار الصادر من المحكمة الابتدائية بمسقط بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٥/٤/٢٠١٠م بحل وتصفية الشركة اعتباراً من ٢٥/٤/٢٠١٠م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير وعلى الكافة مراجعة المصفي فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالى :

المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات

مركز عمان التجارى - الطابق الخامس - مكتب رقم ٥٠٦

ص ب : ٣٧٥ - الرمز البريدى ١٣١ - البريد المركزى

هاتف : ٢٤٧٩٥٨٨٢ / ٢٤٧٩٥٨٨٤ / فاكس : ٢٤٧٩٥٨٨٠

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال مدة أقصاها ثلاثة شهور من تاريخ النشر للمرة الأولى وفقاً لقرار المحكمة الصادر بتاريخ ٣/٧/٢٠١٠م وعلى كل من عليه حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

المصفي

مكتب عباس البلوشى للمحاماة والاستشارات القانونية

إعلان عن بدء أعمال التصفية

لشركة كريستال العاصمة ش.م.م

يعلن مكتب عباس البلوشى للمحاماة والاستشارات القانونية أنه يقوم بتصفية شركة كريستال العاصمة ش.م.م ، والمسجلة لدى أمانة السجل التجارى بمسقط تحت رقم ١٠٤٦٤٨٠ وفقا لاتفاق الشركاء المؤرخ فى ٢٠١٠/١/١٠م وللمصفى وحده حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير وعلى الجميع مراجعة المصفى فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان الآتى :

الخوير : ١٧ / ٢ شارع سوق الخوير

مجمع رقم ٢٤١ سكة رقم ٤١٤٧

بناية رقم ١٧٦ - بناية مخبز مسقط - الدور الأول - شقة ١٢

هاتف رقم ٢٤٤٨٢٩٤٧

كما يدعو المصفى بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وعلى كل من عليه حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها للمصفى على العنوان المشار إليه .

المصفى

مكتب الحمدانى لتدقيق الحسابات
إعلان عن بدء أعمال التصفية الاختيارية
لشركة الصحراء العربية لخدمات النفط ش.م.م

يعلن مكتب الحمدانى لتدقيق الحسابات بصفتة المصفي لشركة الصحراء العربية لخدمات النفط ش.م.م بالترخيص المهني رقم (م ٩٩/٣١/هـ) عن وضع الشركة تحت التصفية بناء على قرار الجمعية العمومية للشركة ، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة أمام الغير وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور التي تتعلق بأعمال الشركة على النحو التالي :

شقة رقم (١)

بناية (عمارة الهنائي)

سكة (الشارع العام نزوى / بهلا)

نزوى

ص.ب ١٢٨٨ ، ر.ب ١١٢

هاتف رقم ٩٩٠٠٤٤٩٣

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وكل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

المصفي

الاشتراك السنوى

داخل السلطنة : ٤٠ ريالاً للمؤسسات

و : ٣٦ ريالاً للأفراد

الدول العربية : ٤٦ ريالاً

الدول الأجنبية : ٦٤ ريالاً

المديرية العامة للجريدة الرسمية

ص.ب: ٥٧٨ روي ١١٢

مسقط - سلطنة عمان

ت: ٢٤٤٧٢١٤٢ ف: ٢٤٤٨٢٣٠٩

طبع بمطابع النهضة ش.م.م

سلطنة عمان

٢٤٥٦٣١٠٤ - ٢٤٥٦٣٧٥٥